الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية

قسم الحضارة الإسلامية

شعبة اللغة العربية والحضارة الإسلامية

ماستر تاريخ وحضارة إسلامية

مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماستر في الحضارة الإسلامية تخصص تاريخ وحضارة إسلامية

القضـــاء في معسكر على العهد العثماني

(1142-1245هـ/1730-1830م)

من إعداد الطالب:

صلاح الدين بن نعوم

تحت إشراف الأستاذ:

أ.د. عبد المجيد بن نعمية

أعضاء لجنة المناقشة

إسم ولقب الأستاذ	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د. محمد بوركبة	جامعة أحمد بن بلة	رئيسا
أ.د. عبد المجيد بن نعمية	جامعة حمد بن بلة	مشرفا ومقررا
أ.ة صغير آمال	جامعة أحمد بن بلة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:

1437-1438هـ/2016-2017م


بسم الله الرحمن الرحيم

قبس:

قال الله عز وجل:

﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ﴾

المائدة -الآية 48-.

إهداء

إلى روح أبي الأكبر -جدي- وأختي رحمهما الله

إلى والديَّ العزيزين حفظهما الله ورعاهما

إلى الأم الكُبرى -جدتي- حفظها الله

إلى الزوجة الكريمة وأخي محمد شريف الأمين

إلى الخالتين وأبنائهما

إلى الأب الروحي شيخي الفاضل

سيدي عبد المالك بن يوسف رضي الله عنه

إلى كل صادق في أرض الإسلام أهدي هذا العمل.

شكر وتقدير

بعد الحمد والشكر لله تعالى على فضله ومنه عليَّ في إتمام العمل المتواضع.

أتقدم بجزيل الشكر والامتنان والعرفان إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عبد المجيد بن نعمية، الذي تشرفت بإشرافه على مذكرتي، وإصلاحه لأخطائي، وتقويمه لزلاتي، وتنبيهه لهفواتي، فكان بحق نعم الموجه، جزاه الله خيرا.

والشكر موصول إلى الأساتذة الأفاضل على دعمهم الكبير وإكرامهم الجزيل خاصة الأستاذ الدكتور بوركبة محمد، والدكتور محمد لعباسي، والأستاذ تقي الدين بوكعبر.

بمثل ذلك أتوجه إلى أعضاء لجنة المناقشة وتفضلهم بالإطلاع على هذا البحث و مناقشته.

كما أعني بالشكر والعرفان، ابن العم الشيخ محمد التهامي على ما جاد لنا به من مخطوطات ووثائق حتى أفرغ خزانته على الآخر، وللسيد باهي قدور الذي خدم العلم بحرصه وحفاظه على تراث أجداده، وخدم طلاب العلم بحسن ضيافته وصبره على غدونا ورواحنا، وغيرهم ممن يطول ذكرهم فجزاهم الله خيرا.

قـــــائمة المختصرات

1- باللغة العربية:

الرمز	التسمية
ج	الجزء
د.ب.د.إ.ح.ت	دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث
د.ب.ن.ت	دار بهاء الدين للنشر والتوزيع
د.د.ط	دون دار الطبع
د.ت.ط	دون تاريخ
ه	التاريخ الهجري الطبعة
ط	الطبع
م	التقويم الميلادي
مج	المجلد
م.و.ف.م	المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية
م.ن.ث.ت.ت.ن	مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر
ع	العدد
ص	الصفحة
ص ص	من الصفحة كذا إلى الصفحة كذا
ت	توفي
تح	تحقيق

ترجمة	تر

2- باللغة الفرنسية:

الرمز	التسمية
A.M.B.J.J.C : Ancienne Maison Bastide- Jourdan Jules Carbonel	البيت العتيق –باستيد جوردان جول كاربونال–
P	الصفحة
P P	من الصفحة كذا إلى الصفحة كذا
R. A :Revue Africaine	المجلة الإفريقية
V: Volume	المجلد

مقدمة

مقدمة

يعتبر البحث في التاريخ والتراث المحلي، من الحلقات الجزئية المكملة للرؤية التاريخية، خاصة إذا ارتبط الموضوع بمسائل كان لها الأثر الكبير في الأحداث المصيرية، وهي تحتاج قبل الحكم عليها ودراستها إلى النظر في جزئياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وحتى الشخصية التي قامت عليها ومدى ارتباطها بالحقيقة التاريخية وملاءمتها لها، ولازال النظر في باطن الحدث التاريخي المحلي يعتمد على قاعدة أرشيفية تمثلها بالدرجة الأولى المصادر المخطوطة من كتب مصنفة ووثائق محررة، تكون منطلقا لمقاربات اجتماعية بالدرجة الأولى، يعتمد عليها المنهج التاريخي كمرجعية يقينية للوصول إلى الحكم الأقرب للحقيقة.

ومعسكر في العهد العثماني كانت مسرحا لوقائع اجتماعية بارزة ومهمة شكلت جزءً من المنحى الأخير لطبيعة التواجد العثماني بها، وكذا صلتها المباشرة بالمسائل السياسية خاصة التواجد الإسباني بوهران بشقيه الدولي والمحلي، كان لزاما علينا تهيئة القاعدة المرجعية لهذه المنطقة ومن كل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على مجال جغرافي يمتد شمالا حتى سيق، وغربا إلى جبل كرسوط، وشرقا إلى الحشم الشراقة وضواحي البرج والقلعة ثم جنوبا لحدود أولاد عوف وأولاد إبراهيم، ولعل أهم مؤسسة تجمع كل هذه الجوانب هي المؤسسة القضائية بمعسكر، فكان اختيارنا لموضوع "القضاء في معسكر على العهد العثماني 1730-1830م"، والذي يوافق الفترة التي امتدت من عهد الباي يوسف المسراتي إلى آخر تواجد عثماني بالمنطقة سنة 1830م، حيث شهدت حدّين حضاريين مترادفين للمجتمع المعسكري والنظام القضائي، يشكلان مرحلتين من التطور الذي وصل ذروته في عهد الباي محمد بن عثمان الكبير، نعتبره المحور المتميز عن الفترات المتبقية التي مثّل فيها القضاء الشعبي الجانب الكبير من التحكيم بالمنطقة.

إذا فموضوع القضاء بمعسكر في هذه الفترة ورغم أنه قد ذُكر عرضا في بعض البحوث وجزئيات المقالات العلمية، فهو يستأهل أن يكون موضوعا مستقلا بذاته، ومسألة تقوم على مبدأ التأثير والتأثر في الدراسة التاريخية وإن كان عملنا هذا لم يستوفي حق الموضوع كاملا لأسباب ستُذكر لاحقا، فالتمكن من اعتباره موضوعا قائما بذاته وهو المتمثل في كونه موضوع مذكرة، كان فيها محوراً للحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية وحتى العسكرية لمعسكر خاصة وإيالة الجزائر عامة، لعله يطرح إشكالات جديدة ويفتح قراءات مغايرة في مواضيع لها علاقة به.

ومن أسباب اختيار هذا الموضوع في دراستنا نذكر ما يلي:

- ❖ طرح مسألة جديدة وهي القضاء كطرف فاعل في المجتمع المعسكري والإيالة، ولاستحداث مقاربة جديدة في أحداث منطقة معسكر كمركز مهم في بايلك الغرب.
- ❖ لا تزال المؤسسة القضائية في بايلك الغرب من المواضيع المهمة التي لم تستوفي كل جوانبها، ولكون القضاء في معسكر جزءً هاما في المؤسسة بشكل عام، فهي أحد لبناتها المكملة لها والمساهمة في إثرائها.
- ❖ محاولة البحث والتنقيب عن الوثائق والمخطوطات القابعة في الخزائن الخاصة، وهي بحوزة العائلات المعسكرية، ولأن موضوع القضاء يستلزم مثل هذه المصادر كان دافعا ومحفزا على الكشف عنها والتعريف بها، مع العلم أن الكثير منها لا يزال مندسا.
- ❖ الوقوف على حقيقة النظام القضائي بمعسكر، ومدى موافقته للنظام العام المعمول به في الإيالة، خاصة فيما يخص الازدواجية المذهبية (المالكي-الحنفي)، والازدواجية العرقية (التركي- الجزائري)، ثم مسألة استقلالية وعدل القضاء التي لم تبشر بخير في الدراسات الأكاديمية حول الإيالة عامة، وإلى أي مدى كانت هذه المسألة في القضاء المعسكري.
- ❖ استغلال الدراسة المحلية للكشف في خصوصيات الموضوع خاصة فيما يتعلق بالأرياف والأعيان من الأشراف، حتى نخوض في أبعد مدى يمكن الوصول إليه، ومنه تطرح أسماء جديدة من القضاة والأعيان والقضايا والأحكام والنوازل وغيرها.

تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في البحث عن الخصوصية التنظيمية لنظام القضاء بمعسكر مع ما تميز به عن السائد في إيالة الجزائر بشكل عام، والوقوف على أهم القضايا المطروحة في المجتمع المعسكري وطرق علاجها داخل المؤسسة مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف التي تؤثر في ذلك، وهذا بالوقوف على مجموعة المخطوطات والأحكام والعقود والرسائل وإسقاطها على واقع المجتمع في تلك الفترة.

وتندرج ضمن هذه الإشكالية تساؤلات تعبِّر عن منهجية الدراسة وأهم نقاطها وهي كالتالي:

- ✓ ما مدى إسهام قضاة معسكر في الحركة العلمية بإيالة الجزائر، باعتبار خلفية التجاذب بين التقليد والتجديد الذي عرفه روح ذلك العصر ؟ وهل ترك لذلك أثراً واضحا نسلِّم به لهذا الإسهام ؟
- ✓ كيف استطاع قضاة معسكر التأثير على الجانب السياسي والعسكري بالمنطقة خاصة والإيالة عامة ؟
- ✓ كيف أثر الفتح الثاني لوهران على نظام القضاء بمعسكر ؟

- ✓ هل سجل القضاة الشعبيون بالأرياف والبوادي تميزهم عن القضاء الرسمي بمعسكر في الجانب التنظيمي ؟ ثم كيف كانت علاقتهم مع القضاء الرسمي المدعوم من السلطة العثمانية خاصة في أيام الفتن والثورات ؟

للإجابة على الإشكالية ومجموع التساؤلات، اعتمد في البحث على المنهج السردي لوضع خريطة زمنية لنظام القضاء بمعسكر، وترتيب القضاة حسب الأقدمية وصفة توليتهم، وبالمنهج التحليلي خاصة في التعامل مع الوثائق المختلفة كالعقود والرسائل، واستنباط الجزئيات التي اعتمدناها في تصور هذا النظام كطريقة عقد المحاكمات، أو مراتب القضاء حسب الأهمية وغيرها، ومن جانب آخر اعتمدنا على المقارنة بين القضاء بمعسكر وما عليه في الإيالة، وعلى النقد في مسألة التنصيب والعزل ومصادر الأحكام وغير ذلك.

ولأن كل دراسة تنجز لا تخلوا من بعض الصعوبات، فهذا الموضوع تمثلت فيه بغياب الأرشيف الخاص بالبايلك، على عكس ما نجده ببايلك التيطري والشرق أو في خزائن الجنوب، وبدوره يكون هناك نقص في رصيد المعلومات كما صرح بذلك يحي بوعزيز، زاد من ذلك تهرب بعض العائلات وبعض شيوخ الزوايا من إطلاعنا على المخطوطات والوثائق التي بحوزتهم، وكل هذا ترك فراغاً معتبراً في الدراسة خاصة حول منصب قاضي الجماعة.

ومن الصعوبات أيضا تحرير بعض الوثائق لسوء حالها وصعوبة قراءتها، أما التي فُكت نصوصها فكان فهم قضاياها وتمييز الأطراف فيها من المدعي والمدعى عليه والشهود أو القاضي من الكاتب، أكثر صعوبة لكثرة التأويلات فيها، كما تعرض الموضوع لمشكل ترتيب القضاة ومدة توليتهم، وإلى أي فترة تولوا القضاء وما يوافقها من اسم الباي الحاكم، فما كان لنا إلا المقاربة بين المعطيات التاريخية في ترتيب البعض، ولعل سبب ذلك هو غياب المصادر التاريخية بين حكم الباي يوسف المسراتي والباي الحاج خليل، زاد من ذلك الفتح الأخير لوهران وما بعده، فأخذت المدينة الكثير من الأقلام على حساب معسكر، إلى جانب الصبغة الفقهية لبعض المباحث ومصطلحاتها التي فرضت علينا البحث في المعاجم الفقهية والاستعانة بأهل الاختصاص لفهمها وتوظيفها في الموضوع.

اعتمد في دراسة الموضوع على خطة مقسمة إلى خمسة فصول ومدخل، وكل فصل يتفرع إلى عدد من المباحث، فكانت على الشكل التالي:

المدخل إلى الموضوع، وتضمن مفهوم القضاء بتعريفه اللغوي والاصطلاحي عند الفقهاء وأركانه، ثم التعريف بمدينة معسكر تاريخيا كنبذة للوقوف على أهم المحطات التي مرّت بها هذه المنطقة، والتغير السكاني.

ثم **الفصل الأول** الذي عنوانه: الخصائص العامة للقضاء بإيالة الجزائر، حيث ذُكر فيه مراتب القضاء بالإيالة بشكل عام بداية من منصب الداي بصفته السلطة العليا للمؤسسة القضائية في البلاد، ثم المهام القضائية لهذه المؤسسة، والازدواجيات التي نظمت على سياقها، وكان هذا الفصل ضروري كنظرة خلفية للدخول في الخصوصية الجغرافية للإيالة وتحديدا بمعسكر، والخصوصية التنظيمية للمؤسسة القضائية بهذه المنطقة.

أما **الفصل الثاني** الموسوم بالدور العلمي والسياسي لقضاة معسكر في إيالة الجزائر، وتضمن في شطره الأول المساهمة العلمية لقضاة المحكمتين الجنائية والشرعية، وكل ما يتصل بالحياة الثقافية والعلمية، وفي شطره الثاني تناول الدور السياسي والعسكري لقضاة المحكمتين في معسكر والإيالة، خاصة في القضاء على الثورات والتمردات والتواجد الإسباني بوهران، مع التركيز على قضاة معسكر الشرعيين الممثلين لأعيانها.

ويأتي **الفصل الثالث** بعنوان: تنظيم القضاء بمعسكر، لخصنا فيه بطريقة سردية التطور الذي مرّ عليه القضاء المعسكري، والذي شكل في الأخير مرحلتين مميزتين، هما المرحلة الشعبية حيث خطة القضاء تعتمد بالدرجة الأولى على الرعية الممثلة في أعيانها المشرفين عليها، ثم المرحلة التنظيمية والرسمية التي تدخلت فيها السلطة العثمانية بتنظيمها وتطويرها، فعرفت بذلك مناصب ومهام جديدة.

كما تناول الفصل مراتب القضاء بمعسكر وصلاحياته، وهو يمثل الجانب التفصيلي للمحور الأول، تطرقنا فيه لجميع المراتب وأحوالها، من المهام والمجال التي تنشط فيه، وكذا ترتيبها حسب الأهمية، وأخيراً مسألة تنصيب وعزل القضاة، وهي مسألة حساسة ظهرت بأشكال مختلفة حاولنا عدّها والوقوف على جزئياتها وشروطها.

ويليه **الفصل الرابع**، الذي شكل الصورة التقريبية للواقع القضائي بمعسكر داخل المحاكم الجنائية والشرعية، فكان عنوانه: عقد مجالس القضاء وطرق الإثبات، باعتمادنا على الوثائق والعقود وما جاء في بعض المصادر المخطوطة والمطبوعة حاولنا تصوير حيثيات المحاكمة في مختلف أطوارها ومجالسها التي تختلف فيما بينها، كما تضمن مصادر الأحكام القضائية المعتمدة وطرق إثبات هذه الأحكام.

وآخرهم **الفصل الخامس** بعنوان: الحياة الاجتماعية للقضاة، وتناول طبيعة العلاقات المتبادلة بين القضاة والحكام من جهة، وبين القضاة والرعية من جهة أخرى، مع الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع التي تحكمت فيها.

أما **الخاتمة** فهي نتائج الدراسة، وإجابة للإشكالية والتساؤلات المطروحة في المقدمة.

ودعمنا دراستنا بالملاحق التي تحوي صوراً لوثائق اعتمدت في الموضوع، وهي عبارة عن عقود ورسائل ونوازل لقضاة وقياد وكتاب، بالإضافة إلى جدولين جمعنا فيهما أكبر قدر من أسماء قضاة معسكر، مع الأخذ بعين الاعتبار الرتبة والأقدمية.

في تدوين هذه الدراسة ولم شمل الموضوع، تم الاعتماد على جملة من المصادر والمراجع، وأهمها ما يلي:

- **وثائق الأحكام**: وهي عبارة عن بعض العقود والرسائل والنوازل المختلفة لبعض قضاة معسكر الشعبيين المتمركزين بالأرياف خاصة غريس، وهي موزعة على خزانتين لعائلتين هما أحفاد القضاة المعنيين، ونعني بذلك خزانة عائلة التهامي بحوزة الشيخ محمد التهامي بتيغنيف، وخزانة عائلة باهي بحوزة السيد باهي قدور بأولاد عوف، كان لهذه الوثائق أهمية كبيرة في الوقوف على مختلف القضايا المعروفة في تلك الفترة واستنباط المعلومات لتوظيفها في مباحث الدراسة وفصولها، خاصة في سير المحاكمات ومصادر الأحكام وطرق الإثبات وغيرها.
- **المصادر المخطوطة**: وتعتبر المصدر الأساسي مع وثائق الأحكام، ونخص بالذكر:

– **مخطوط الرحلة القمرية في السيرة المحمدية**: لصاحبه ابن زرفة أبي محمد المصطفى بن عبد الله، وتكمن أهميته في كون مؤلِّفه بالدرجة الأولى أحد أعوان الباي محمد بن عثمان الكبير، ومشارك في مجالس كثيرة من القضاء، كما أنه ممن شهدوا حرب الإسبان، فكان مؤلَّفُه غني بالمعلومات المفصلة والمهمة، أهمها القضايا والخلافات التي وقعت في خضم الحرب، بين جيش الطلبة والقياد والشيوخ والرعية، وبعض المسائل الفقهية المطروحة في مجتمع معسكر التي شغلت العام والخاص، أهمها مسألة هدايا الأمراء التي خص فيها ابن زرفة كتابا سماه "الاكتفاء في حكم جوائز الأمراء والخلفاء"، غير أننا لم نتمكن من الوصول إليه.

–**مخطوط الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز**: للحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الذي تضمن الكثير من المعلومات التاريخية المهمة، تعذر الحصول عليها في المصادر الأخرى، خاصة في الخلافات التي وقعت بين علماء وقضاة معسكر وبين علماء وقضاة تلمسان، كقضية الخرشي والموطأ، كما تناول أسماءً جديدة لقضاة معسكر ساعدت على إثراء الدراسة بهم وبقضاياهم.

- **المصادر المطبوعة**:

– **دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران**: لصاحبة محمد بن يوسف الزياني، والذي استسقينا منه أحوال القضاة في النصف الأول من القرن 19م، وما عقبه من ثورات الدرقاوي والتوجيني، كما أبرز بشكل واضح مساهمة القضاة وأعوان البايات كالقياد والآغوات في التصدي لهذه التمردات.

– **طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر**: لمؤلفه الآغا بن عودة المزاري، والذي اعتمدنا عليه بصفة أساسية في تطرقنا إلى البايات وسياستهم وأحوالهم مع الرعية، نظرا لتناوله إياهم بنوع من التفصيل.

– **فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته**: للناصر أبي راس، ولكون مؤلفه من قضاة نواحي معسكر ثم قاضي الجماعة بها، فإن كتابه هذا يُعد سيرة ذاتية له، تزخر بالمعلومات الشخصية التي تكشف عن حياته وعلاقاته مع أعيان المنطقة وغير ذلك.

– **عجائب الأسفار ولطائف الأخبار**: للناصر أبي راس، اعتمد على هذا المصدر في معرفة رأي المؤلف بصفته قاض حول البايات وسياساتهم.

– **نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع**: للناصر أبي راس، ويعتبر المؤلَّف ذو موضوع فقهي بامتياز، لعله أُلّف وأبو راس في منصب الإفتاء لكون النص يطرح الحكم في القضية دون إشارة إلى الإلزام بذلك وهذا من عمل المفتي، يكشف لنا هذا المصدر عن شخصية القاضي أبي راس الفقهية وكيفية اجتهاده، والذي نستخلص منه الإسهام العلمي للقضاة والمفتين في ميدان النوازل.

إضافة إلى المصادر والكتب الفقهية المساعدة في هذا الموضوع مثل: **مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك**، وكتاب **البهجة في شرح التُحفة** للتسولي، **تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام** للأندلسي محمد بن أبي بكر وغيرهم.

وللتعريف بالأعلام والشخصيات اعتمدنا على كتب التراجم مثل: **سير أعلام النبلاء** للذهبي، **فهرسة معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث** للجزائري بشير ضيف بن أبي بكر، **تعريف الخلف برجال السلف** للحفناوي، **فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات** لعبد الحي الكتاني...الخ

- **المراجع:**

– **فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري**: لبن حموش مصطفى أحمد، ويجمع هذا المؤلَّف جوانب كثيرة من الواقع الجزائري في العهد العثماني، خاصة عن المؤسسة القضائية بها، فيعطي صورة متكاملة عنها تساعد في فهم هذه المؤسسة وإسقاطها في موضوعنا حتى تكتمل الدراسة.

– **تاريخ الجزائر الثقافي 1500– 1830م**: لسعد الله أبو القاسم، وهو الجزء الثاني من مجموع الأجزاء ويعتبر الكتاب ملخص شامل للإنتاج الثقافي لعلماء الجزائر العثمانية، بما فيهم علماء وقضاة معسكر.

– **الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا أنموذجا)**: لصاحبه عميراوي حميدة، يُعد دراسة فريدة من نوعها، إذ تسرد أخبار معسكر في الفترة العثمانية خاصة فترة الباي محمد بن عثمان الكبير، مما أعطى صورة واضحة ومعلومات مفصلة عن قضايا من حياة الباي وبعض الأحكام التي تولاها.

كما اعتمد على بعض المراجع الفرنسية وهي:

-Mohamed Ben Cheneb, Mots Turc et Persans Conservés dans Le Parler Algérien.

- Gorguos, Expédition de Mohamed El Kbire, Bey de Mascara, dans les contrées du sud, Revue Africaine.

- M. Gorguos, Notice sur le bey d'Oran, Mohamed el Kebire, Revue Africaine.

مـدخــل:

1- مفهوم القضاء.

2- نبذة عن تاريخ معسكر.

1- مفهوم القضاء:

كان من طبيعة النفس البشرية الراغبة في الممنوع والأقرب إلى المفسدة والخلاف كلما اختلطت بغيرها، الدافع الأول إلى إيجاد وازع شرعي أو وضعي، يضبط هذه النزعة البشرية عن أهوائها ومروقها، فكلما تطور العُمران من البداوة إلى التحضر، أكثر الإنسان من المفاسد وارتكاب المحرمات، لأن "أهل البدو أقرب إلى الخير من أهل الحضر"[1]، فيلزم له سياسة ينتظم بها أمره، وهي المعروفة بخطة القضاء.

أ- القضاء لغة:

وهو من المصدر: قضى، ويأتي هذا الفعل عند أهل اللغة على معاني كثيرة منها: فَصَلَ، حكم، أمضى، فَرَغَ من الشيء وأتمَّه، خلق وصنع، أمر وأوصى...الخ.

والقاضي في اللغة: القاطع للأمور المحكم لها. واستُقضي فُلانٌ، أي جُعل قاضياً يحكم بين الناس.[2]

أما القضاء: فهو الحُكمُ، ومنه القضاء للفصل في الحُكم وهو قوله تعالى: ﴿ولولا أجل مُسمى لقُضِيَ بينهم﴾[3] أي لفُصِلَ الحُكم بينهم، ومثل ذلك قولهم: قد قضى القاضي بين الخُصوم، أي قطع بينهم في الحُكم.[4]

ب- القضاء اصطلاحا:

اعتبر ابن خلدون القضاء من الإمامة الكُبرى التي هي الخلافة، أي جعلها جُزء من السياسة الشرعية للدولة. ويقول: "وأما القضاء فهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة، لأنه منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسْماً للتداعي وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة، فكان لذلك من وظائف الخلافة ومندرجاً في عمومها.[5]

وفي تعريف فقهاء المالكية، يقول ابن رشد: "حقيقة القضاء الإخبار عن حُكم شرعي على سبيل الإلزام".[6]

---

[1] – ابن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، دار الفكر، بيروت، 2012، ص 127.

[2] – ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت.ط، مج 15، ص ص 186-188.

[3] – سورة الشورى، الآية 14.

[4] – المصدر السابق، نفس الصفحة.

[5] – ابن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، ص ص 214، 215.

[6] – أبو الوفاء بهاء الدين اليعمري المالكي، تبصرة الحُكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1995، ص 9.

ويُعرفه الأحناف بأنه فصل الخصومات وقطع المنازعات، وقال آخر من الأحناف: هو قطع الخصومة أو قول مُلزم صدر عن ولاية عامة.[1]

ج– أركان القضاء:

–**القاضي**: يقول التسولي في شرح التُحفة: "القاضي هو النائب عن الإمام في تنفيذ الأحكام الشرعية".[2] وهو الرُكن الأول من أركان القضاء، ولا يتم إلا به، فينظر في القضايا والخصومات، ويُصدر الأحكام على المتقاضين.

–**المُدَّعي**: وهو صاحب القضية، ورافعها للمحكمة، وهو صاحب الحق.

–**المُدَّعى عليه**: وهو الذي رُفعت ضده القضية، والمحكوم عليه.

–**القضية**: والتي هي مدار الحُكم.

–**المُقضى به**: وهو المحكوم به: الكتاب والسُنة، أو الإجماع بالنسبة للمجتهد، أو المشهور والراجح أو ما به العمل بالنسبة للمُقلد. [3]

د– شروط القاضي:

– **الإسلام**: فالجمهور من المذاهب الثلاثة غير الحنفية، اشترطوا الإسلام للقاضي، وانفرد الأحناف بالجواز وحجتهم في ذلك أن الذمي أهل للشهادة على مثله والشهادة من باب الولاية، فجاز أن يقضي بين الذميين.[4]

– **البلوغ والعقل**: فالصبي وغير العاقل مرفوع عنهما التكليف.

– **الحرية**: والعبد ليس أهلا لخطة القضاء، لأنه خاضع لولاية غيره، إنما يجوز له ذلك إذا أُعتق.

---

[1]– عبد الرحمن إبراهيم عبد العزيز الحميضي، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، دكتوراه في الكتاب والسنة، فرع الكتاب والسنة، قسم الدراسات العُليا، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، 1403–1404م، ص 21.

[2] – التسولي أبي الحسن علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التُحفة، مطبعة مصطفى محمد، مصر، د.ت.ط، ج1، ص 16.

[3] – عبد الرحمن بعثمان، القضاء في توات خلال القرنين 18/17م، دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، 2015–2016م، ص 24.

[4] – ماجد بن صالح المضيان، دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة الإسلامية، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، السعودية، 2007م، ص 39.

– **سلامة الحواس**: وهي سلامة السمع والبصر والنُطق، التي تُعين على تمييز المدعي والمدعى عليه، والمقر والمنكر،[1] حيث يقول خليل في المختصر: "ونفذ حُكم قاض أعمى وأبكم وأصم، ووجب عزله".[2]

– **الذكورة**: وهو أن يكون القاضي ذكرا لا أُنثى، وهو قول المالكية والشافعية والحنابلة، وانفرد الأحناف بجواز توليتها.[3]

–**العلم بالأحكام الشرعية**: وهي حفظ القرآن الكريم، مع معرفة طرق الاستدلال بالآيات، من حيث أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه... الإحاطة بالسُنة النبوية، ومعرفة الدليل المؤدي إلى الحُكم،والقُدرة العقلية على الاجتهاد حين الاقتضاء، أي حين فقدان النص.[4]

2– نبذة عن تاريخ معسكر:

معسكر هي قاعدة الوطن الراشدي، الذي يحده شرقاً جبل المناور وغرباً جبل كرسوط، وشمالاً القلعة، وجنوباً وادي البُنيان،[5] يصف ابن حوقل "المعسكر قرية لها أنهار وأشجار وفواكه"،[6] ويصفها الوزان فيقول: "المعسكر (كذا) وبها يُقيم خليفة الملك مع فرسانه، يُعقد فيها سوق كل يوم خميس، يُباع فيه عدد وافر من الماشية والحبوب والزيت والعسل، وكثير من منسوجات البلاد وأشياء أخرى أقل قيمة، كالحبال والسروج والأعنة وحاجيات الخيل..."[7] ويقول حمدان بن عثمان خوجة: "معسكر، سكانها من الأتراك والعرب والبربر وفيهم كثير من الكراغلة... إنهم فلاحون... يشتغلون التجارة مع بني مزاب، وفي هذه المناطق تصنع البرانس الشهيرة السوداء ذات اللون الطبيعي... وشاع الترف في معسكر، يظهر ذلك من خلال منازلها وهندستها، إنها مدينة أكثر تقدماً من

---

[1] – عبد الرحمن بعثمان، القضاء في توات خلال القرنين 18/17م، ص ص 24، 25.

[2] – خليل بن إسحاق المالكي، مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك، دار الفكر، لبنان، 2012م، ص 258.

[3] – محمد فريدي، الحق في تولي الوظائف العامة –تولية المرأة القضاء–، ماجستير في حقوق الإنسان، قسم الشريعة والقانون، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2011–2012، ص 102.

[4] – ظافر القاسمي، نظام الحُكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي –الكتاب الثاني السلطة القضائية–، دار النفائس، بيروت، ط2، 1983م، ص 100.

[5] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، م.و.ف.م، الجزائر، ط1، 2011م، ص 16.

[6] – ابن حوقل أبو القاسم، كتاب صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، لبنان، 1992م، ص 88.

[7] – الحسن بن محمد الوزان الفاسي، وصف إفريقيا، تر: محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط2، 1983م، ج2، ص 26.

تلمسان".[1] ويرجع استقرار الإنسان بها إلى عصر ما قبل التاريخ بحوالي 500 سنة قبل الميلاد، والذي يُعرف بإنسان الأطلس الموريتاني، أو إنسان تيغنيف.[2]

خلال الفترة الرومانية كانت معسكر قاعدة عسكرية تُسمى "كاسترانوفا Castra Nova" أي المعسكر الجديد، ثم تطورت لتصبح مدينة عسكرية، بساحتها الواسعة، يتوسطها المعبد، وبها مسارح ومعابد وحمامات أسواق، دكاكين، مكتبات، وتابعة إداريا لموريتانيا القيصرية.[3]

بعد الفتح الإسلامي لشمال إفريقيا، كانت المنطقة ضمن نفوذ الدولة الرستمية في البداية، ثم خضعت للدولة الإدريسية، وعند قيام الدولة العُبيدية اتخذ قادتها معسكر قاعدة للقضاء على ثورات زناتة خاصة أيام جوهر الصقلي الذي أغار على قرية أفكان وقضى عليها نهائياً.

أيام بني زيان، اتخذ يغمراسن من معسكر قاعدة عسكرية، ومن قبائلها جيشا سماهم الحشم،[4] لمراقبة القبائل المتمردة كبني توجين المتمركزة بجبال بني شقران،[5] وفي هذه الفترة بدأت معسكر تضع أول لبناتها كحاضرة من الحواضر العلمية بإقليم الجزائر، حيث أصبحت منبع علم التوحيد باعتراف علماء من بينهم الشيخ أحمد المقري الذي قال في حاشيته على صُغرى السنوسي بأن سنده في علم التوحيد يتصل بعلماء الراشدية العارفين بهذا الشأن،[6] ونفس الرأي ذهب إليه عيسى السكتاني قاضي مراكش في حاشيته على الصُغرى.[7] ثم تعرضت المنطقة للغزو الإسباني الأولى سنة 1505م، والثانية سنة 1518/1517م، بمساعدة أبو حمو موسى الثالث سلطان تلمسان، وتمكنوا من القضاء على أول عامل تركي بقلعة هوارة وهو إسحاق بن يعقوب أخو عروج وخير الدين.[8]

---

[1] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تح: محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005م، ص 59.

[2] – محمد الجيلالي، مدينة معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، نشر ابن خلدون، تلمسان، د.ت.ط، ص 103.

[3] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، ص 17.

[4] – وهي مجموعة من القبائل التي دخلت أرض غريس واستولت على أهلها بكثرة المغارم وقطع الطريق، وكانوا قد دخلوا في خدمة الدولة الزيانية ضد بنو توجين أمراء تاهرت، يُنظر: بالهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب والفضائل والتاريخ والأدب في أربعة كتب، مطبعة بن خلدون، تلمسان، 1961م، ص 33. يُنظر أيضا: الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، مخطوط بخزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر –تيغنيف–، بدون رقم، لوحة 70 (وجه).

[5] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، ص ص 18، 19.

[6] – بكاري عبد القادر، الإسهامات الثقافية والكتابات التاريخية لعلماء الجزائر العثمانية –أبو راس الناصري أنموذجا–، مجلة الخلدونية، جامعة بن خلدون، تيارت، ج6، 2013م، ص 122.

[7] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م، ص 25.

[8] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، ص 20.

كانت معسكر إلى مطلع القران 18م مجرد قرية قديمة،[1] حتى سنة 1701م، حين نقل الباي أبو الشلاغم مركز البايلك من مازونة إلى القلعة ثم إلى معسكر،[2] حيث تم تمدينها من طرف الأتراك وتدشين أبوابها السبعة المعروفة،[3] ويقول صاحب المرآة في هذا الصدد: "حينما كانت معسكر هي مقر الباي، وكانت المقاطعة عندئذ غنية، وشاع الترف في مُعسكر، يظهر ذلك من خلال منازلها وهندستها، إنها مدينة أكثر تقدماً من تلمسان".[4]

أما في الكلام عن سُكانها، ففي القرن الأول الهجري/السابع الميلادي، لجأت قبائل بنو زروال القادمة من الجنوب إلى نواحي معسكر، ولم تعمر طويلا حتى اجتاحتها قبائل مغراوة القادمة من الشرق، خلال القرن الثاني للهجرة/الثامن الميلادي،[5] ويذهب الهاشمي بن بكار، أن أول من أسسها هو راشد بن مرشد القُرشي مولى إدريس بن عبد الله، وذلك في القرن الثاني للهجرة، ونزل سليمان وأخوه إدريس المنطقة ومكثا بها ستة أشهر ثم رحلا إلى المغرب الأقصى، إلا أنه يذكر القُرى الصغيرة التي فاقت المائة، سكنها من قبل بنو زروال وبنو توجين ومغراوة.[6]

كما توطن بمعسكر، بيوت من الأشراف الحسينيون والحسنيون إدريسيون وسليمانيون وغيرهم،[7] وأول من استوطنها منهم، سيدي أحمد بن علي الحسيني[8]. وسكنها المشارف ومهاجة[9] وغيرهم الكثير من الأشراف، أما في العهد العُثماني فكانت تضم الأتراك والكراغلة والعرب والبربر،[10] توزعوا على فئات: الحضر، البدو البرانية وأهل الذمة.[11]

---

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة مُعسكر ودورها في العهد العثماني، ماجستير في التاريخ الحديث، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009م، ص 19.

[2] – خروبي فتيحة، بايلك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني وتطوره فيما بين 1563-1792م، المرآة للدراسات المغاربية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، ع1، جانفي 2014م، ص 198.

[3] – محمد الجيلالي، مدينة معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، ص 103.

[4] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، ص 59.

[5] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، ص 18.

[6] – بالهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب والفضائل والتاريخ والأدب في أربعة كتب، ص 34.

[7] – المصدر نفسه، نفس الصفحة.

[8] – يتصل نسبه بمحمد الباقر بن علي بن زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، يُنظر: المصدر نفسه، ص 333.

[9] – ونسبهم يتصل بمولانا إدريس رضي الله عنه، يُنظر: المصدر نفسه، ص ص 334، 335.

[10] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، ص 59.

[11] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، ص ص 53، 54.

الفصل الأول:الخصائص العامة للقضاء بإيالة الجزائر:

1- مراتب القضاء.

2- تنظيم مهام القضاء.

1-1- مراتب القضاء:

قامت المؤسسة القضائية بالجزائر على أسس تنظيمية رسمت حدودها الوظيفية وقسمت مراتبها حسب الأدوار التي احتاجتها الدولة لتسيير شؤونها سواء في المجال السياسي والعسكري والاجتماعي، خاصة في تذليل العقبات وحل المشاكل التي تطرأ على المجالات الثلاث، ولضمان السير الحسن لهذه الشؤون قُسمت هذه الهيئات القضائية إلى المراتب التالية:

أ)- مجلس الداي أو الباشا:

وهو أكبر مجلس في الجزائر العثمانية، وبمثابة المحكمة العُليا، ينعقد بمجلس الإمارة.[1] يرأسه الداي شخصيا وهو المسؤول من الناحية القانونية عن الشؤون القضائية،[2] ويضم المفتيين والقاضيين الحنفي والمالكي، والعدول والشواش، وأحيانا ضباطا من الجيش إذا كان للإنكشارية دخل في القضية.

كان المجلس يتولى القضايا التي رُفعت إليه، والتي لم تُحل على مُستوى المجالس العلمية بالأقاليم الثلاثة، كما كان من حق المواطن أن يرفع قضيته مباشرة إلى دار الإمارة، فيُنادي أمامها بكلمة "شرع الله" حتى يؤذن له بالدخول وعرض قضيته أمام الداي، ويكون الحكم نهائي غير قابل للطعن. وكان المجلس يُعقد طول أيام الأسبوع وحسب توفر الوقت الكافي للداي، للنظر في القضايا المرفوعة إليه.[3]

ب)- المجلس الشوري:

يُدعى أيضا بالمجلس الشرعي[4] أو المجلس الشريف، ويوجد بمقرات الأقاليم الثلاثة،[5] ففي مدينة الجزائر مثلا كان المجلس يُعقد بضريح الولي الصالح سيدي عبد الرحمن، وفي ثمانينات القرن السابع عشر انتقل مقره إلى الجامع الأعظم، إلى غاية الإحتلال الفرنسي.[6] أنشئت هذه الهيئة التشريعية والقضائية لتحقيق توافق بين المذهب الحنفي

---

[1] - مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، عصور الجديدة، جامعة وهران، ع: 11-12، فبراير 2013-2014، ص 220.

[2] - الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، د.ب.ن.ت، الجزائر، ط2، 2012، ص 216.

[3] - المرجع السابق، نفس الصفحة.

[4] - محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة الحضارة الإسلامية، جامعة وهران، ع 20-21، فبراير 2014، ص 544.

[5] - المرجع السابق، ص 220.

[6] - حنيفي هلايلي، الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثُنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، المجلة التاريخية المغاربية، منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، تونس، ع 134، مارس 2009، ص ص 143، 144.

والمالكي وتقريب الرُؤى بينهما، أو على الأقل حصر الخلاف القائم بينهما في طبقة العلماء، بالإضافة إلى النظر في الطعون المقدمة بشأن أحكام قضاة الآفاق، ويتم الفصل في هذه القضايا في المساجد بالنسبة للمسلمين والأماكن العامة بالنسبة للذميين،[1] ومما زاد من مكانة هذا المجلس هو إذعان رافع الدعوة إلى الحكم الصادر عنها ولو وافق ما صدر عن المحكمتين.[2]

المجلس يضم القاضيين والمفتيين الحنفي والمالكي وضابط عسكري[3] برتبة ياياباشي،[4] وجميعهم يُشار إليهم في محاضر النزاعات، أولهم المفتي الحنفي وبعده المفتي المالكي، ثم القاضي الحنفي وبعده القاضي المالكي،[5] ويُعقد هذا المجلس في المسجد الجامع بعاصمة الإقليم مرّة واحدة كل أسبوع[6] وهو يوم الخميس.[7]

ج)- المحكمة الشرعية:

وهي عبارة عن محكمتين اثنتين، المحكمة الشرعية الحنفية، والمحكمة الشرعية المالكية،[8] موجودة في كل المدن الرئيسية،[9] يرأس كل محكمة قاضٍ يُساعده عدد من العدول الذين يحررون العقود ومحاضر النزاعات والإشهاد فيها وإقامة الفرائض والتحقيق في المسائل القضائية، ويبلغ عددهم في كل محكمة اثني عشر عدلا.[10] بالإضافة إلى جهاز تنفيذي يتمثل في موفدين عسكريين يحضران الجلسات القضائية ويتوليان تنفيذ أحكامها دون توانٍ.[11]

---

[1] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–، 2007-2008، ص 93.

[2] – حمصي لطيفة، المجتمع والسلطة القضائية –المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1830/1710 أنموذجا–، ماجستير في التاريخ، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص 88.

[3] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 220.

[4] – يايباشي: وهو رئيس الجند المشاة، يُنظر: محمود عامر، المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، مجلة دراسات تاريخية، ع 117- 118، كانون الثاني- حزيران 2012م، ص 379.

[5] – خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري –قسنطينة–، 2006م، ص ص 659، 660.

[6] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 220.

[7] – ابن المفتي حسين بن رجب شاوش، تقييدات ابن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها، بيت الحكمة، الجزائر، ط 1، 2009م، ص 81.

[8] – المرجع السابق، ص 219.

[9] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص 544.

[10] – حنيفي هلايلي، الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثُنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، ص 143.

[11] – مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري، د.ب.د.إ.ح.ت، الإمارات، ط1، 2000م، ص 25.

يتولى الداي بصفته القاضي الأعلى بالبلاد تعيين القاضي الشرعي بمدينة الجزائر، أما في المدن الأخرى فيتولى ذلك البايات،[1] وتُضمن لهم رواتب شهرية.[2]

رغم اختلاف المحكمتين في المشرب الفقهي، بحيث تحكم الأولى بالمذهب الحنفي، والثانية بالمذهب المالكي لم يؤثر هذا التوجه المذهبي في رفع النزاعات من طرف الرعية لإحدى المحكمتين، فمن الأحناف من تنازعوا إلى المحكمة المالكية والعكس.[3]

د)- قضاء الحسبة:

هي وظيفة دينية –اجتماعية، خير من عرفها الماوردي، حيث قال: "الحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"،[4] وهي هيئة قضائية تنفيذية تقوم مهامها على ضبط البيوع والمعاملات وحفظ النظام بالمدينة وغير ذلك ولكثرة هذه المهام تم تقسيم هذه الهيئة إلى ثلاثة وظائف رئيسية هي كالتالي:

*** شيخ البلد:**

وهو موظف سامي في الهيكل الإداري العام للإيالة،[5] كان يُختار من أعيان أهل البلد ليتولى الوساطة بين السكان المحليين من عرب وبربر،[6] ويتكفل بشؤون سُكان المدينة، ومسؤولها الأول في غياب الباي،[7] فيُشرف على إدارة المباني والمرافق العامة وتوفير الخدمات الحضرية وصيانتها.[8]

كما وُكلت إليه بعض المسائل الحساسة كسرية العقوبات، حيث تُحبس في بيته وتُعاقب سرياً النساء اللاتي تنحدرن من عائلات معروفة وترتكبن مخالفات.[9]

---

[1] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 219.

[2] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص 544.

[3] – خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، ص 659.

[4] – ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي –الكتاب الثاني: السلطة القضائية–، ص 588.

[5] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 107.

[6] – مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري، ص 25.

[7] – كمال صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، دكتوراه في التاريخ الحديث، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012-2013م، ص 45.

[8] – المرجع السابق، نفس الصفحة.

[9] – كمال صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 54.

* **قايد الفحص**:

يتولى مُراقبة مُحيط المدينة والقنوات والجسور المائية والعيون الموجودة خارج أسوار المدينة.[1]

* **مُحتسب الأسواق**:

هو القائم على إدارة الأسواق،[2] فيبحث عن المنكرات ويعزر ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة: مثل المنع من المضايقة في الطرقات ومنع الحمالين من الإكثار في الحمل.[3] وطالما حصر الماوردي وظيفة المحتسب فيما هو أقل من الحدود،[4] ويأخذ أجرته عن طريق تقاضي مبلغ معين من السلع الواردة إلى السوق، فمثلا يأخذ نصف ريال عن كل رأس غنم، وسبع قطع ذهبية عن كل حمل من التمر الوارد من الجنوب.[5]

هـ)- قضاء العسكر:

قوات البايلك كانت تنقسم إلى فئتين هما:

- فئة القوات النظامية، وهي تخص أساسا عنصر الأتراك والكراغلة.

- فئة القوات المساعدة: مشكلة من عناصر قبائلية مختلفة، وهي متحالفة مع الأتراك، أما أجورها فلا تأخذه من بيت المال، بل هو عبارة عن امتيازات مثل الإعفاء من الضرائب غير الشرعية.[6]

باعتبار أن الفئة الأولى تضم الأتراك والكراغلة، فإنها الوحيدة التي كان لها الحق في اعتلاء المناصب العُليا كمنصب الباي أو الآغا، ما عدى رُتبة الباشا، ولا يحق لهم عضوية الديوان. ويتدرج التركي أو الكرغلي في السلم العسكري حتى يصل إلى آخر رتبة وهو آغا العسكر، ورغم هذا المنصب فإن راتبه يُساوي راتب جندي يولداش.[1]

---

[1] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 107.

[2] – مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري، ص 26.

[3] – ابن خلدون عبد الرحمن، المقدمة،ص 219.

[4] – أحمد صبحي منصور، الحسبة دراسة أصولية تاريخية، مركز المحروسة للنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1995م، ص 19.

[5] – حنيفي هلايلي، النشاط التجاري في مدينة الجزائر العثمانية على ضوء مخطوط قانون على الأسواق، المجلة التاريخية المغاربية، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، تونس، ع 117، جانفي 2004، ص 114.

[6] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 66.

يُعين الآغا أو الباي المشرف على القضاء العسكري وتنفيذ العقوبات، والذي يُسمى في بايلك الغرب "قايد البلاد"، ويُلقب في دار السلطان بـ"حانوت الغاية"، أما في بايلك قسنطينة فيُعرف بـ "قايد الدار".[2] مع العلم أن جنود الإنكشارية والكراغلة لا يدخلون سجناً غير سجن الديوان، ولا يُحاكمون بالقوانين المدنية بل بالقوانين العسكرية.[3]

أما فئة القوات المساعدة، فيحكمها الآغا، وفي بايلك الغرب هو بمثابة الوزير، وللباي وزيران ينظران في شكاوى الرعية، ثم يعرضانها عليه، ولهما دور كبير في القرارات التي تصدر بهذا الشأن، ولذا يستشيرهما الباي كثيرا وهما:

* **قايد آغا**: هو من أعيان الدواير، ونظرا لأهمية المنصب كان يُشترى من الباي بمبالغ كبيرة.

* **قايد كبير**: هو من أعيان الزمالة وتحت سلطته خمسة أعراش: الزمالة، الغرابة، اليعقوبية، مجاهر، حميان. ولأهمية هذا المنصب أيضا كان يُشترى من الباي، غير أن منصب آغا الدواير كان أكثر أهمية منه، حيث يدفع مقابل تقلده 40000 **ريال** بوجو، بينما يُدفع نصف المبلغ مقابل تقلد منصب آغا الزمالة.[4]

و)- قضاء أهل الذمة:

* **قضاء المسيحيين:**

تقلد الذمي للقضاء واستقلاله به، مسألة اختُلف فيها على قولان مشهوران:

-القول الأول: أنه لا يجوز تعيين غير مسلم قاضيا مطلقاً، وهو قول الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية.

---

[1] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 66.

[2] - تنفيذ الإعدام من صلاحيات الباي، ولعل القايد يقوم بذلك بعد إذن الباي واستشارته. يُنظر: المرجع نفسه، ص 67.

[3]- مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 217.

[4] - درقاوي منصور، الموروث الثقافي العثماني بالجزائر ما بين القرنين (13-10هـ/16-19م) بين التأثير والتأثر، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، 2014-2015م، ص 47. ويُنظر أيضا: الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر، تح: يحي بوعزيز، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ج1، ط1، ص ص 271، 272.

-القول الثاني: جواز تعيين الذمي قاضياً على أهل الذمة وهذا قول الأحناف، وحجة الحنفية أن الذمي أهل للشهادة على مثله، والشهادة من باب الولاية، فكذا يجوز أن يقضي بين الذميين.[1]

فاستقلالية كل نحلة دينية في الجزائر العثمانية بمحاكمها الخاصة، يعود بالدرجة الأولى إلى المذهب الحنفي للسلطة الحاكمة، الذي يرى بجواز هذا الاستقلال القضائي، أما العامل الثاني الذي سمح بذلك هو ظاهرة الامتيازات، التي منحها الباب العالي للدول المسيحية، وعملت هذه الدول على إدراج مسألة استقلالية القضاء في بنود هذه الامتيازات.

أول من تمتع بها هو القنصل الفرنسي، حسب معاهدة الامتيازات بين فرنسا والباب العالي، حيث صدر خط شريف من أهم بنوده:

البُند الرابع: "لا يجوز سماع الدعاوي المدنية التي يُقيمها الأتراك ضد التجار أو غيرهم من رعايا فرنسا أو الحكم عليهم ما لم يكن مع المدعي سنداً بخط المدعى عليهم أو حجة رسمية صادرة عن القاضي الشرعي أو القنصل الفرنسي".[2]

وباعتبار الجزائر جُزء من الخلافة العثمانية وامتداد لها، سارت الجزائر على نهجها، فنجد المعاهدة الجزائرية البريطانية سنة 1662م التي نصت في بُندها الثالث عشر على أن جميع النزاعات التي قد تحدث بين رعايا ملك بريطانيا أنفسهم، لا يفصل فيها إلا من قبل القنصل البريطاني هنا بالجزائر، وكذلك كان مع المعاهدة الجزائرية السويدية سنة 1729م، في بُندها الرابع، والمعاهدة الجزائرية الدنمركية سنة 1776م في بُندها السادس عشر والمعاهدة الجزائرية الإسبانية سنة 1785م في بُندها الثالث عشر.[3]

إلا أن بعض الدول لم تجد ضيراً في عرض قضايا رعاياها على المحاكم الشرعية، كالدنمرك مثلا، التي نصت معاهدتها مع الدولة الجزائرية سنة 1746م في بُندها السادس عشر، على أن أي عراك يحدث بين أحد الرعايا

[1] – ماجد بن صالح المضيان، دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة الإسلامية، ص 39.

[2] – بليل رحمونة، القناصل والقنصليات الأجنبية بالجزائر العثمانية من 1564 إلى 1830م، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2010-2011، ص 243.

[3] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا-، ص 112.

الدنمركيين وبين أحد سكان البلاد، ويقوم أحدهم بجرح أو قتل الآخر، فإن القضية تُعرض على القضاء العادي الجاري العمل به في الإيالة.[1]

هذه المحاكم المسيحية في أحكامها القضائية لا تخضع للقوانين المعمول بها في الجزائر، وإنما يعودون في ذلك إلى محاكمهم الخاصة المتواجدة في قنصليات بلادهم، وإجراءات المحاكمة وطرق الإثبات والأحكام الصادرة كلها تكون مطابقة لما هو معمول به في بلدانهم الأصلية.[2]

*** قضاء اليهود:**

على غرار المسيحيين، سُمح لطائفة اليهود بإنشاء محاكم خاصة بهم تخضع لسلطة رئيسهم، ويُسمى "المقدم"،[3] ولا دخل لسلطة الأتراك أو التشريع الإسلامي فيها. تتولى النظر والفصل في مختلف النزاعات الحاصلة بين اليهود، غير أن التشريعات المعمول بها في هذه المحاكم لم تكن موحدة، وإنما لكل مدينة تشريعها الخاص بها.

إلا أن هذه المحاكم تفقد سلطتها إذا كانت القضية تمُس المسلمين بسوء، أو ارتقت إلى مسائل جنائية كالقتل والسرقة والزنا، وهُنا تُحال القضية إما إلى المحاكم الشرعية أو إلى الحُكام المركزيين (الداي أو الباي).[4]

أما عن عدالة قضاء اليهود ونزاهته، فكان لا يخلوا من الفساد والرشوة والاستبداد، حتى فضل بعض اليهود طرح قضاياهم لدى المحاكم الشرعية.[5] ومن بين العائلات التي تولت القضاء اليهودي: "معطي"، "مرتخاي"، "بن شالوم"، "بن ميمون".[6]

1-2- تنظيم مهام القضاء:

قام النظام القضائي في إيالة الجزائر على الازدواجية، سواء المذهبية، أو الدينية، أو الاجتماعية، أو طبيعة القضايا. وبهذه الازدواجية حُددت الأدوار المخولة لكل موظف في خطة القضاء ودائرة نفوذه.

---

[1]- مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري، ص 72.

[2] - المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3] - كان هذا المنصب محل تنافس بين العائلات الطامحة إلى النفوذ والسلطة، يُنظر: عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830، دكتوراه في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص 48.

[4] - الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا-، ص ص 108 – 110.

[5] - المرجع نفسه، ص ص 109، 110.

[6] - المرجع السابق، ص 50.

*** الازدواجية المذهبية:**

اعتمدت الطبقة الحاكمة بالجزائر على المذهب الحنفي، باعتبار أصولها التركية العثمانية التي تبنت هذا المذهب من قبل،[1] وأول مُمثل للقضاء الحنفي هو الداي، بصفته المسؤول الأول عن الشؤون القضائية،[2] والقاضي الأعلى الذي تُرفع إليه النزاعات، ويكون حُكمه قطعياً لا رجعة فيه.

يُعين الداي في سلطته القضائية قاضيان، حنفي ومالكي،[3] ويتم على أساس انتماء العالم إلى أحد المذهبين وتضلعه في الفقه والعلوم الدينية وحسن السيرة وشهرته بالتقوى، وسلطة القاضيان واسعة، حيث يتولون الأحوال الشخصية، والمعاملات، وتسجيل العقود وحماية الضعيف وغير ذلك.[4]

كما عُين في المحكمتين الشرعيتين مفتيان، أحدهما حنفي والآخر مالكي، وكانت العلاقة بين المفتي والقاضي علاقة تكاملية فكلاهما يتولى المنازعات، إلا أن حكم القاضي يكون بالإلزام، عكس المفتي الذي لا إلزام على حُكمه، كما أن القاضي ينظر في المسائل المشتركة بين خصمين، أما المفتي قد يسأله شخص واحد على مسألة تخصه لوحده.[5]ورغم اختلاف المذهبين، تُرك للمتقاضين الحرية التامة في اختيار إحدى المحكمتين، فكما نجد الأحناف يتقاضون لدى المحكمة المالكية، يتقاضى المالكية لدى المحكمة الحنفية.[6]

***ازدواجية القضايا:**

تنقسم المسائل القضائية إلى مسائل مدنية ومسائل جنائية، فكانت المسائل المدنية مثل: المعاملات، الأحوال الشخصية، الأوقاف، تُحال على القاضي الحنفي أو المالكي أو على المجلس العلمي، أما المسائل الجنائية مثل: القتل والسرقة والزنا، أو المسائل السياسية، يتولاها الداي أو الباي، وللآغا النظر في القضايا العسكرية.[7]

[1] – محمد مقصودة، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العُثماني (1830-1519)، ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2014م، ص 59.

[2] – الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ص 216.

[3] – عبد المنعم الجميعي، الدولة العُثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007م، ص 24.

[4] – المرجع السابق، ص ص 216، 217.

[5] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص ص 544- 547.

[6] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 215.

[7] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 83.

*** الازدواجية الاجتماعية:**

تميزت السلطة القضائية بالأخذ بعين الاعتبار الامتيازات الاجتماعية عند تطبيق أحكامها، فالأتراك يُعاقبون سراً في دار آغا الانكشارية، بينما الرعية من العرب والأمازيغ يُشهر بهم وتُذكر جرائمهم، وفي حالة الإعدام يعلقون عند باب المدينة.[1] ولم يكن الإعدام ليلحق بالإنكشاريين إلا نادرا، إنما تُستبدل هذه العقوبة، بالنفي كأقصى حد احتراماً للمؤسسة العسكرية الانكشارية، بينما كان إعدام الجزائريين يُنفذ ولو جماعياً.[2]

أما إذا تخاصم جزائري مع تركي، فإن ضرب الجزائري التركي أو دفعه فستقطع يدُه، وإن قتله يُقتل، أما إذا اعتدى التركي على الجزائري، يُنصح التركي أو يُوبخ.[3]

وبالمقابل فإن المرأة كانت ضحية هي الأخرى في هذا التباين الاجتماعي وإن لم يكن على مُستوى العرق (جزائري – تركي)، بل على مستوى الجنس (ذكر وأنثى)، فبمُجرد الشك فيها تُعاقب،[4] وإن ارتكبت جريمة الزنا يُسار بها في المدينة دون نقاب، مُسدلة شعرها، ثم تُرمى في البحر أو من مكان عالٍ.[5]

*** الازدواجية الدينية:**

بحُكم تواجد أهل الذمة وسط المجتمع الجزائري، حصل التقارب بين الفرقتين والذي تمثل في المعاملات أو المصاهرة أو غيرك ذلك، فكان من الطبيعي أن تحصل بينهما خصومات ومنازعات تُحال على القضاء الإسلامي.

كانت أحكام القصاص، من مظاهر تطبيق هذه الازدواجية الدينية، فالأهالي تُقطع رؤوسهم بالسيف والأتراك يُخنقون، ويُحرق اليهودي، والشنق للمسيحي،[6] أما إذا أنقص اليهودي أو النصراني من معدن العملة تُقطع يديه ويُشنق ويُطاف بجثته على ظهر حمار في أرجاء المدينة.[7]

---

[1] – محمد مقصودة، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العُثماني (1830-1519)، ص 59.

[2] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العُثماني، ص 217.

[3] – المرجع نفسه، ص 215.

[4] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 149.

[5] – المرجع السابق، ص 222.

[6] – المرجع السابق، ص 145.

[7] – رحلة العالم الألماني: ج. أو. هابنسيترايت إلى الجزائر وتونس وطرابلس، تر: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب، تونس، ص 39.

الفصل الثاني: الدور العلمي والسياسي لقضاة معسكر في إيالة الجزائر:

1- المساهمة العلمية لرجال القضاء.

2- الدور السياسي لرجال القضاء.

تعتبر معسكر في تاريخ الجزائر الحديث حاضرة من حواضر العلم والثقافة وقلعة من قلاع الجهاد، زاوجت بين العطاء العلمي الثقافي من خلال إنجاب علماء وشيوخ دعموا الخزانة الجزائرية بالكتب والمخطوطات، وبين العطاء الثوري الجهادي، بإنشاء الجيوش للقضاء على التواجد الصليبي في السواحل الجزائرية، وكذا الثورات الداخلية المؤثرة في أمن الإيالة.

2-1- المساهمة العلمية لرجال القضاء:

الكلام عن الإنتاج العلمي لقضاة معسكر يطول، هذا لأن الكم الهائل من المؤلفات، والقيمة الثمينة للمعلومات التي تضمنتها، وكذا الجهد الكبير الذي بذله رجال القضاء في سبيل الارتقاء بالمجتمع المعسكري ومدينته إلى مستوى الحاضرة، لا يُمكن حصر المعروف منها، فضلا عن المفقود والمجهول، ولعل هذه المساهمات شارك فيها كل رجال القضاء المعسكري، باختلاف مراتبهم، وصلاحياتهم.

2-1-1- مساهمة البايات:

يقول العربي المشرفي: "وسيرة الأتراك عجم هذه الأمة محبة العلماء وأهل الدين"،[1] ويقول أيضا "الأتراك كانوا مع جورهم وشدة ظلمهم يحبون العلماء ويخضعون لهم، ويتذللون بين أيديهم أكثر من تذلل الروم لرهبانهم واليهود لأساقفتهم..."،[2] ولا يستشفع عندهم عالم أو ولي إلا وقُبلت شفاعتهم ولو في موجبات القتل.[3]

هذا ما كان عليه البايات على قول المشرفي، رغم خروج بعض البايات عن هذا الوصف، مثل الباي الحاج خليل، الذي يقول فيه الآغا المزاري: "وكان مبغضا للعلماء والأولياء وغيرهم من أهل النفع"[4] والباي حسن آخر

---

[1] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ماجستير الدولة والمجتمع في الجزائر خلال العهد العثماني، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014م، ص 101.

[2] - عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –الجزء الخاص بالجزائر– لأبي حامد العربي بن علي المشرفي ماجستير في أصول الدين، مارس 2001م، ص 21.

[3] - المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[4] - الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص 287.

بايات وهران، كان عهده قمع للعلماء والجُرأة على الأولياء والشرفاء، كالأمير عبد القادر وأبيه محي الدين[1] خير مثال.[2]

من مظاهر حب البايات للعلم وأهله، تشييدهم للمؤسسات الدينية والثقافية، وأول عمل دونته كتب التاريخ في هذا المجال كان في عهد الباي عثمان بن إبراهيم، الذي تولى حكم الإيالة الغربية سنة 1747م، فمن إنجازاته تشييده للجامع الأعظم بمدينة معسكر، والقبة والدار الواقعة قرب الجامع،[3] التي أصبحت محكمة قاضي معسكر.[4] ونجده أيضا مُشاركاً في مسألة الأنساب التي كانت تشغل خاصة الناس والعوام، حيث يذكر صاحب الحقيقة والمجاز في كلامه عن سيدي يوسف بن عيسى الشريف: "وحضر للحكم في شرفهم القاضي الإمام بمدينة القلعة السيد محمد بن عيسى والسيد الحاج عثمان باي الإيالة الغربية وتلمسان في ءاخر ربيع الثاني عام ستة وستين وماية وألف"،[5] ويُؤكد ذلك عبد الله بن حشلاف في مسعى البايات فيقول: "وعلى هذه الشجرة المباركة[6] إمضاءات السلاطين والبايات مع التحارير"،[7] وفيه يقول أبو راس الناصر "الفقيه الهمام والبطل الضرغام الملك العلام، الذي بأعباء الولاية قائم وحاصد شوكة أهل الكفر والطغيان الزناكي سيدي الباي شعبان".[8] كما اشتهر الباي إبراهيم الملياني بحبه للعلماء وطلبة العلم وتكريمه لهم، وقضاء مآربهم، وعدم رد أي طلب لهم.[9]

ورغم أن عدد البايات الذين سكنوا معسكر وحكموا بايلك الغرب يفوق العشرة، إلا أنّ قِصر مدة حُكمهم وكثرة الدسائس والاغتيالات وكذا نُدرة المصادر التي تحفظ المادة العلمية، حال دون معرفة مساهمة البايات

---

[1] – محي الدين بن مصطفى الحسني: عالم بالفقه، من الأعيان، ولد بالقيطنة، حج ثلاث مرات، وهو والد الأمير عبد القادر، عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، م.ن.ث.ت.ن، لبنان، ط2، 1980م، ص 114.

[2] – منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، مكتبة رشاد للطباعة والنشر، الجزائر، ط1، 2014م، ص 20.

[3] – شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518- 1830م، ماستر تاريخ الحوض الغربي المتوسط، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مصطفى اسطنبولي –معسكر-، 2014- 2015م، ص 13.

[4] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص 284.

[5] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 62(وجه).

[6] – يذكر صاحب "الدرر البهية" على أن عائلة المشارف حصلت على عشرين ظهيراً، أقدمها يعود للقرن 11هـ. يُنظر: عبد الحق شرف، صورة الأسرة المشرفية بمنطقة معسكر في كتابات يحي بوعزيز، مجلة الناصرية، ع 1، جوان 2011م، ص 136.

[7] – عبد الله بن سيدي علي حشلاف، كتاب سلسلة الأصول في شجرة أبناء الرسول، نشر الذاكر المذكور، الجزائر ، ط1، 2006م، ص 66.

[8] – أبو راس الناصر، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، تح: بوركبة محمد، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، ج1، 2012م، ص 299.

[9] – يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 2002م، ص 102. يُنظر أيضا: الآغا بن عودة المزاري طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص 285.

الآخرين، ما عدى الباي محمد بن عثمان الكبير المذكور في الكتب والأشعار، ومختلف الأحداث والأخبار، وينفرد عن غيره بجهوده الكبيرة في ميدان العلم والثقافة.

قبل أن نُعدد إنجازات الباي محمد الكبير، نذكر مستواه العلمي الذي لم يكن دون علماء الراشدية، فقد كان مُلماً بالأدب والتاريخ والشعر والفقه والتفسير والفلك والطب وغيرها من علوم عصره،[1] وهذا الرصيد المعرفي للباي، اعترف به كل من عاش بقربه وعرفه؛ فيصفه تيدنا[2] أنه واسع الثقافة على خلاف الأتراك الآخرين،[3] ويذكره الآغا بن عودة المزاري بقوله: "الفقيه المجاهد السيد محمد بن عثمان..." ويقول في موضع آخر "فكان رحمه الله من أهل البلاغة واللسان الفصيح".[4] وليس هذا بالغريب لكون الباي يمتلك مكتبة خاصة به، يُطالع فيها.[5]

كان الباي محمد الكبير من المعظمين لأهل العلم وطلابه "محباً للعلماء والصلحاء"،[6] فقربهم لمجلسه وأغدق عليهم من المال ونحوه من الإمتيازات،[7] وشمل ذلك الأشراف المرابطون،[8] ومثل ذلك أمرُه للخزناجي بأن يمنح أفراد هذه الطائفة أراض زراعية بضواحي مدينة معسكر،[9] حتى قال فيه الحافظ أبو راس الناصر مادحاً في قصيدة مطلعها:

ولكن إحسان الملك محمدا *** دعتني إلى شعر في مدحه بارع[10]

وبلغ به حب العلم إلى شراء الكتب بالثمن الباهظ، ثم يطلب من النُسَّاخ نسخها ومن العلماء اختصارها ككتاب الأغاني لأبي فرج الأصفهاني، الذي توكل بمهمته ابن سحنون الراشدي، ومنحه الباي مائة سلطاني وأمره

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 136.

[2] – هو أسير فرنسي ولد سنة 1785م، أسره البحارة الجزائريون وهو يعمل في نقل براميل الخمر من مالقة إلى مرسيليا على متن سفينة إسبانية، ثم اشتراه الباي محمد بن عثمان الكبير، وولاه منصب الخزندار لمدة ثلاثة أعوام وسبعة أشهر، يُنظر: عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا أنموذجا)، دار الهدى، الجزائر، 2009م، ص ص 24، 25.

[3] – المرجع نفسه، ص 39.

[4] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص 289.

[5] – محمد مقصودة، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني 1519- 1830م، ص 186.

[6] – المصدر السابق، ص 290.

[7] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، تح: تقي الدين بوكعبر، منشورات نداء التراث، د.ت.ط، ص 41.

[8] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 52.

[9] – المرجع نفسه، ص 98.

[10] – أبو راس الناصر، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، ج2، ص 411.

بجمع طب القاموس، وحسن ترتيبه، وأعطاه في المقابل خمسين سلطانياً.[1] كما أمر بعض خواص كُتابه بتدوين الأحداث الكبرى التي عرفها البايلك، مثل رحلته نحو الجنوب الصحراوي، دونها أحمد بن هطال التلمساني في كتاب "رحلة محمد الكبير إلى الجنوب الصحراوي الجزائري"، وكلّف ابن زرفة الدحاوي[2] بتدوين أحداث الفتح الثاني لوهران، فألف الأخير كتاب "الرحلة القمرية في السيرة المحمدية"[3]، كما أشار عليه أيضا بجمع تأليف "الاكتفاء في حكم جوائز الأمراء والخلفاء"، ليُهيئ الوضع لمشاريعه التوسعية والرد على خصومه.[4]

أما منشآته الثقافية التي خلدت اسمه على جدرانها، وكانت مقراً للعلماء والقضاة والطلبة، منها المسجد الكبير،[5] الذي انتهى من بنائه يوم 5 ذي القعدة 1195هـ/ 1782م، ويُسمى مسجد عين البيضاء، ثم عُرف بمسجد المبايعة، وأخيراً مسجد سيدي حسان،[6] ورتب له الباي خطيباً وإماماً.[7]

بجانب المسجد الكبير بنى الباي محمد بن عثمان الكبير المدرسة المحمدية، نسبة إلى اسمه (محمد الكبير)[8] وكلّف الشيخ محمد بن عبد الله الجيلالي تسيير شؤون المدرسة،[9] ورتب لها أربعة مدرسين، أحدهم للتفسير والحديث، والثالثة لغيرهما، ورتب لكل بيت في المدرسة ما يكفي لشراء الزيت في كل شهر، ولمقدم الطلبة راتباً معلوماً، ولمن يُصحح ألواحهم كذلك، ولمن يروي حديث اللغو يوم الجمعة، ومن يقرأ لهم تنبيه الأنام، وغير ذلك وكتب إثبات الجميع في حجر مثبتة في جدرانه،[10] وكل هذا من الأحباس التي خصها بالجامع والمدرسة، منها الحمام وحوانيت وكوشة وغيرها،[11] كما أوقف عليها خزانة كتب بنى لها بيتا بجوار الجامع حبوساً للطلبة

---

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 136.

[2] – هو باحث وناظم، له اشتغال بالتاريخ، تولى الكتابة لدى الباي محمد الكبير، ثم قضاء وهران بعد فتحها، وتوفي بها. عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ص 158.

[3] – محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1792م، مجلة الثقافة الإسلامية، ع 6، 2010م، ص 62. يُنظر أيضا: بن داهة عدة، النزعة الجهادية لطلبة العلم وحملة القرآن الكريم في منطقة معسكر خلال العهد العثماني، مجلة المواقف، ع 3، ديسمبر 2008، ص 88.

[4] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500– 1830م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1998م، ج2، ص 347.

[5] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 134.

[6] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص ص 37، 38.

[7] – المرجع السابق، نفس الصفحة.

[8] – المصدر السابق، ص 39.

[9] – بلبراوات بن عتو، إستراتيجية الباي محمد الكبير في فتح وهران والمرسى الكبير، مجلة الثقافة الإسلامية، ع6، 2010م، ص 46.

[10] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 134.

[11] - M. Gorguos, Notice sur le bey d'Oran, Mohamed el Kebire, R. A, V: 1, 1856, p 409.

والأساتذة.[1] فكانت أجور عمال المدرسة على النحو التالي: 60 ريالاً للمدرسين، 40 ريالاً لمحفِظ الطلبة، 15 ريالا لوكيل خزانة الكتب، ونصف ريال حق زيت الطلبة.[2]

أبرز العلوم التي كانت تُدرس بالمدرسة المحمدية، هو علم الفقه، مثل حواشي شرح الشيخين الزرقاني والخرشي وهما الحاشيتان اللتان اعتمدهما أبو راس في تدريسهما للطلبة، وحاشية الشيخ مصطفى الرماصي، وكذا التفسير والحديث وغيره...[3] حتى قال فيها أحمد بن سحنون الرّاشدي: "كاد العلم أن يتفجر من جوانبها"،[4] ولأحمد بن محمد بن علال القرومي أبيات مدحٍ في المدرسة يقول فيها:

وترى المدرس قد علا كرسيه *** يُلقي على العلماء حُب الجوهر

تحويه مدرسة غدت آثارها *** تحييه بالعلم الشريف الأشعري

تحمي رسوم الجهل من ألواحها *** تحمي شمائله من الزور السري[5]

كما قام الباي محمد الكبير بتوسيع المسجد القديم، وأوصل له الماء،[6] وخصص لخدام هذه المساجد مرتبات أيضا كما فعل مع خدام المسجد الكبير.[7] وشيَّد بجوار المسجد القديم محكمة معسكر،[8] التي قال فيها أبو راس:

فلله مبناها الجميل فإنه *** يفوق على حكم السعود يمانيا

تمد لها الجوزاء كف مصافح *** ويدنوا لها بدر السماء مناجيا

هي القبلة الغراء عزّ نظيرها *** ترى الحسن فيها مكتسيا وعاريا

ولا عجب إن فاقت الشهب في العلا *** وقد جاوزت فيها المدار المضاهيا

---

[1] – منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م، ص 29.

[2] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص 45.

[3] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 134.

[4] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، تح: المهدي البوعبدلي، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر ط1، 2013م، ص 136.

[5] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500– 1830م، ج2، ص 261.

[6] – M. Gorguos, Notice sur le bey d'Oran, Mohamed el Kebire, p 408.

[7] – محمد مقصودة، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني، 1519– 1830، ، ص 182.

[8] – بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران 1779– 1797م: حياته وآثاره، مجلة عصور، ع 3، جوان 2003م، ص 161.

بها معمر حاز البهاء وقد غدا *** بها القصر قد فاق المباني مُباهيا[1]

ومما حفظه لنا التاريخ من خدمة البايات للعلم وأهله بعد الفتح الثاني لوهران وخاصة بمعسكر؛ ما قام به الباي مصطفى، الذي قرّب العلماء من مجلسه ومن بينهم أبو راس الناصر، وكان قد بنى له مكتبة بمعسكر سميت (بيت المذاهب الأربعة)، وقد تأثر كثيرا أبو راس بمقتل هذا الباي في موقعة فرطاسة عام 1803م.[2]

أما الباي محمد بن عثمان، فقد أعان الشيخ أبو راس بمائة ريال لترميم مكتبته، ولما نوى الشيخ السفر لأداء فريضة الحج جهزه هذا الباي بكل ما يحتاج إليه، وعند عودته عام 1227هـ/ 1812م قدم إليه نفس الباي مائة محبوب.[3]

2-1-2- مساهمة القضاة وأعوانهم:

قدم علماء معسكر وأعيانها، المشتغلون بمهام القضاء والفتوى قبل أن يُقيموا خطة عليها، أو يُنظموا إدارة لها مادة علمية ورصيداً ثقافيا لا يُستهان به، بفضل زواياها وشيوخها العاملين على القيام بحاضرة معسكر وإلحاقها بركب الحواضر المشهورة، كحاضرة فاس أو الزيتونة أو مازونة وغيرها، بدأت أول لبناتها باشتهار المنطقة بعلم التوحيد، وكان كل عالم معسكري، أو شريف مرابطي، أو حتى حامل طريقة صوفية، يُقيم زاوية بموضع إقامته أو بمسجد أو ضريح، حتى قيل أن كل دومة في غريس بولي صالح.

أغلب ما يتم تدريسه في هذه الزوايا هو علوم الدين، بدءً من تحفيظ القرآن ثم الفقه على مذهب مالك، كذا علوم اللغة والأدب، والعلوم العقلية كالرياضيات وعلم الفلك،[4] إضافة إلى تلقين الأوراد الصوفية على غرار الشيخ سيدي محمد بن الهاشمي الذي كان "مختصا بتلقين الورد الطيبي".[5]

من بين هذه الزوايا التي اشتهرت بنشر العلم نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- زاوية الشيخ محمد السليمان.

---

[1] - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500- 1830م، ج2، ص 283.

[2] - منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، ص ص 18، 19.

[3] - المرجع نفسه، ص 19.

[4] - عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –الجزء الخاص بالجزائر- لأبي حامد العربي بن علي المشرفي، ص 36.

[5] - الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 78 (وجه).

- زاوية الشيخ عبد الله عبد الرزاق الإدريسي.

- زاوية الشيخ عبد القادر بن مختار الإدريسي.

- زاوية الشيخ محي الدين بن مصطفى الإدريسي.

- زاوية الشيخ سحنون بن أحمد الحسيني (مدرس المدونة).

- زاوية الشيخ الهاشمي بوشنتوف.[1]

- زاوية الشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي.[2]

أما عن الجهود الفردية التي قام بها قضاة معسكر وأعوانهم سواء كانوا مرسمين من طرف السلطة التركية أو شعبيين، فقد كان عطاؤهم ممتد منذ مطلع القرن 12هـ/ 18م، أشهرهم "شيخ شيوخ العصر غرة جمع علماء القطر، خاتمة الحفاظ والنقاد شمس بذور الأقوياء الأفراد فاتح قفل مشكلات الوصم"[3] مصطفى الرماصي، ما كتب عنه مؤرخ ولا نسابة إلا وأبدع في وصفه ومدحه، حتى تمَّ الإطراء وعمَّ.[4] أما قوله السابق "فاتح قفل مشكلات الوصم" فالقصد منها التحقيق الفقهي في قضايا الفقه المالكي التي يصعب حلها،[5] وتجلت عبقريته وشُهرته في حاشيته المشهورة على شرح التتائي لمختصر خليل،[6] التي هذّب فيها مذهب الإمام مالك، منهجه في ذلك الإطلاع على كتب الأقدمين وخلافاتهم، ثم يُرجح ما ظهر له ترجيحه.[7]

[1] - عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –الجزء الخاص بالجزائر- لأبي حامد العربي بن علي المشرفي، ص 36.

[2] - فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، دكتوراه تاريخ وحضارة إسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014م، ص 244.

[3] - حمدادو بن عمر، التعريف بالتراث المخطوط للشيخ مصطفى بن عبد الله بن مؤمن الرماصي (1136هـ/1724م)، مجلة الحضارة الإسلامية، ع 22-23، ماي 2014م، ص 420.

[4] - هو أبو الخيرات مصطفى بن عبد الله بن موسى الرماصي، من بلد قريب من مازونة الإمام الفقيه العلامة المحقق الفهامة المؤلف المدقق أخذ عن شيوخ مازونة ومصر منهم الخرشي والزرقاني... يُنظر: محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2002م، ج1، ص 482.

[5] - المرجع السابق، ص 421.

[6] - محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح: محمد بن عبد الكريم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1972م، ص 77.

[7] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 130.

لمعرفة قدر العمل الذي قام به الرماصي، وإعطاء صورة ولو جُزئية له، نسرد عبارات من حاشيته المذكورة تدل على اختياراته الأصولية والفروعية؛ فيقول مثلاً: "ولم أر أحداً عرّج على هذا التأويل، ولا معنى له يصحُّ والعجب من (تت) –يقصد التتتائي– كيف نقله وأقره"،[1] ويقول في موضع آخر، عن مسألة "النطق –بالشهادة– هل هو شرطٌ في صحة الإيمان، أو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط؟"، فيُعرّج قائلا: "وقد بسطناه في شرحنا لعقيدة السنوسي فانظره إن أردت تحقيق ذلك"،[2] أما تحرره تحرر الأئمة المجتهدين ونبذه للتقليد المحض وانفراده في مسائل عدة، نجده في قوله: "وإنما أطلنا في هذه المسألة لأني لم أرَ من حقّقها من شُرَّاحه"[3] أو في قوله: "والعجب من غفلة هؤلاء الأشياخ عن هذا المعنى، وغفلة من بعدهم عن التنبيه في ذلك عليهم".[4] كما يذكر المهدي البوعبدلي أن الاستفتاءات كانت ترد على الرماصي من مختلف الأقطار.[5]

هذا فضلاً عن مؤلفاته الأخرى، كحاشيته على شرح الخرشي على مختصر خليل، وكفاية المريد في شرح عقيدة التوحيد، ورسالة في العتاب بخصوص مسائل فقهية،[6] وتأليفٌ في المنطق،[7] وله مشاركة في قضية النسب، حيث كتب رسالة لطيفة في ذكر نسب المشارف واتصالهم بسيدي يوسف بن عيسى البوخليلي الشريف الحسني مختط زاوية الكرط.[8]

أما عن تلامذته فهم قلة، إما بسبب تحرشات النصارى أو علاقته المتوترة مع الأتراك،[9] ومن هؤلاء التلاميذ الذين تخرجوا على يديه الشيخ محمد بن علي بن أحمد بن عبد الرحمن الشريف، الجعدي موطنا، من عمالة الجزائر وقد أجازه الرماصي،[10] ومنهم المنور التلمساني دفين مصر، وكان من المحدثين الكبار.[11]

---

[1] – الرماصي مصطفى، حاشية الرماصي على التتائي على خليل، تح: مصطفى بن حسّان، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، ط1، 2015م، ج1، ص 515.

[2] – المصدر نفسه، ص ص 441، 442.

[3] – المصدر نفسه، ص 392.

[4] – المصدر نفسه، ص 276.

[5] – المصدر نفسه، ص ص 29، 30.

[6] – المصدر نفسه، ص 26.

[7] – أبو راس الناصر، فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته، تح: محمد بن عبد الكريم الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، د.ت.ط، ص 54.

[8] – بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 124.

[9] – الرماصي مصطفى، حاشية الرماصي على التتائي على خليل، ص 18.

[10] – المصدر نفسه، ص 16.

[11] – أمحمد بوشريط، الرماصي وإسهاماته الثقافية، عصور الجديدة، ع7-8، 2012، 2013م، ص 203.

أما عبد القادر بن عبد الله المشرفي[1] شيخ الجماعة، فقد تصدر للتدريس بمعهد الشيخ محي الدين في زاوية القيطنة، ثم أسس لنفسه زاوية بالكرط، وأصبحت تُضاهي الأولى[2] قال عنه العربي المشرفي: "كان المشرفي رضي الله عنه في علم الأصول والفروع بحر الأبحار وقد شغله عن التأليف قيامه بوظيفة العبادة، ولو جُمعت فتاواه الفرعية ودوِّنت لملأت الديوان"[3] ويقول: "وله أدبيات محفوظة عند علماء عصره وفتوى عديدة بمشهور أقوال المذهب المالكي"،[4] ولعله المؤلَّف الموسوم بـ"الفتاوى"[5] ولابنه الطاهر المشرفي تآليف[6] منها: "نظم الجواهر في سُلم أهل البصائر"، و"زهر الآداب في جمع شعر أفاضل الكُتاب".[7] ثم حفيده مصطفى سقاط، "كان إماماً في الفقه والحديث"،[8] جاء في فهرس الفهارس: "هو العلامة المحدث المسند الراوية زين العابدين عبد القادر، عرف بـ (بنعبد الله) وهو اسمه الحقيقي اسماً مركباً على قاعدة أهل معسكر والحشم... مسند المغرب الأوسط في وسط القرن المنصرم، له عدة إجازات من المشارقة والمغاربة، لو جمعت لخرجت في مجلد ومع ذلك ضيعه أهله"،[9] ومنهم القاضي محمد بن حوا،[10] صاحب "الحكمة" و"الغوثية الكبرى".[11]

أما في الحديث عن كُتَّاب الباي، بصفته المسؤول الأول في المؤسسة القضائية وبصفتهم أعوانه، فلا يقل أهمية عن سابقيهم، رغم طغيان الجانب الأدبي في كتاباتهم؛ فلمحمد بن الحسن خوجة المستغانمي، الذي كان كاتبا في

[1] – من أسرة المشارفة الإدريسية، ويُلقب بإمام الراشدية، ذكره أبو راس ضمن أساتذته وشيوخه، وهو صاحب كتاب "بهجة الناظر في أخبار الداخلين تحت ولاية الإسبان كبني عامر"، يُنظر: أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص 1، ويُنظر أيضا: عبد الله بن محمد بن علي حشلاف، سلسلة الأصول في شجرة أبناء الرسول، ص 83.

[2] – فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، ص 244.

[3] – بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 21.

[4] – المرجع نفسه، ص 110.

[5] – بشير ضيف بن أبي بكر بن عمر الجزائري، فهرسة معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث، ثالة، الجزائر، ط2، 2007م، ص 181.

[6] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، دار الهدى، الجزائر، د.ت.ط، ج1، ص 134.

[7] – عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –الجزء الخاص بالجزائر– لأبي حامد العربي بن علي المشرفي، ص 44.

[8] – هو حفيد الطاهر المشرفي، وتلميذ أبو راس الناصر، وكان ممن وقع على وثيقة مبايعة الأمير عبد القادر، أبو راس الناصر، نظم عجيب، ص 22.

[9] – عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1982م، ج 2، ص 577.

[10] – هو محمد بن قدار بن الجيلاني التوجيني نسبا، والمستغانمي منشأ وداراً: أديب، مؤرخ، ناظم، تعلم بمستغانم ومات بها. عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ص 298.

[11] – كان قاضيا لدى الباي بوشلاغم بعد سقوط وهران سنة 1732م، يُنظر: شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، ماجستير تاريخ حديث، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر 2005-2006م، ص 38.

ديوان الباي محمد الكبير، وهو من أدباء القرن (19م)، كتب عدة أعمال أدبية منها: "عمدة الزاد في إعراب كلا شيء وجئت بلا زاد".[1]

ومنهم ابن زرفة الدحاوي، وهو من أبرز كُتاب الباي، عالج مواضيع مهمة، كانت تشغل الباي والشارع المعسكري من أهل خاصته أو العوام، ففي كتابه "الاكتفاء في حُكم جوائز الأمراء والخلفاء"، عالج مسألة أحكام الأرض المفتوحة عنوة وصلحاً، وتجارة الأمراء وهداياهم[2] والديون ونحو ذلك، أكثر فيه ابن زرفة النقول على الفقهاء المتقدمين من أهل المشرق والأندلس والمغرب،[3] يقول فيه قاضي تلمسان الشيخ شعيب بن علي:

وسيدي دح بن زرفة الولي *** عبد الرحمن نجل عيسى مولي

كانت له اليد الطولى في العلم *** وفي المعارف بنور الفهم

ذا فكرة وفطنة وقدر *** معظماً موقراً في القطر[4]

أما القاضي أبو راس الناصر حافظ المغرب الأوسط ورحالته، يذكره تلميذه ابن السنوسي قائلا: "كان حافظاً متقناً لجميع العلوم، عارفاً بالمذاهب الأربعة لا يُسأل عن نازلة إلا يُجيب عنها بداهة كأنها حاضرة بين شفتيه، مُحققاً لمذهب مالك، لاسيما مختصر خليل، فله فيه الملكة التامة بحيث يُلقيه على طلبته في أربعين يوماً والخلاصة في عشرة أيام"،[5] اعتكف أبو راس على التدريس بأم عسكر مدة 36 سنة كاملة، حتى إذا علم أهلها كثرة الطلبة عليه وازدحامهم، عمل له الباي كُرسيا يستعين به على التدريس،[6] ويقول عن نفسه: "حتى صارت حضرتي في العلم تذكر في الآفاق، وتُنسيك دروس مصر والشام وتونس والعراق"،[7] هذا فضلا عن رحلاته في الإيالة وخارجها ومناظراته لأعلامها.[8]

---

[1] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 119.

[2] – امتنع الكثير من علماء معسكر عن قبول هدايا البايات، حتى أصبحت هذه المسألة تشغل الرأي العام والخاص، ومن الممتنعين عن قبولها: الشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي، وسيدي الهاشمي بن علي وابنه محمد... يُنظر: تقي الدين بوكعبر، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 22. يُنظر أيضا: بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص ص 333، 334.

[3] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500– 1830م، ج2، ص 84.

[4] – عبد الله بن سيدي علي حشلاف، كتاب سلسلة الأصول في شجرة أبناء الرسول، ص ص 128، 129.

[5] – عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ص 150.

[6] – أبو راس الناصر، فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته، ص ص 22، 23.

[7] – المصدر نفسه، ص 22.

[8] – المرجع السابق، ص 150.

أما عن مؤلفاته، فقد فاقت 130 كتاباً، في الفقه والأدب والتاريخ والأنساب وغير ذلك، رغم اشتغاله بالقضاء وأعبائه،[1] نذكر منها:

في الفقه :- الأحكام الجوازل في نُبذ النوازل – المدارك في ترتيب فقه الإمام مالك – النبذة المنيفة في ترتيب فقه أبي حنيفة – العقود الجوهرية في النوازل المعسكرية – إزالة الحلك في إبطال الصوم عند من يأخذ برأي أهل الفلك – حاشية المحلى لجمع الجوامع...

في التصوف: -الزهر الأكم في شرح الحكم – التشوف إلى مذهب التصوف –كفاية المعتمد ونهاية المنتقد – الحاوي لنبذ من التوحيد والتصوف والأولياء والفتاوي – الآيات البينات ...[2]

في النسب: – شرح العقد النفيس في ذكر الأعيان من أشراف غريس – مروج الذهب في نبذة من النسب ومن إلى الشرف انتهى وذهب – الوسائل إلى معرفة القبائل –[3] لقطة العجلان في شرف الشيخ عبد القادر بن زيان وأنه من بني زيان ملوك تلمسان...الخ

لكي نتعرف على الكيف بعد الكم، نستقرأ ما بين سطور بعض مؤلفاته حتى نقف على شخصية الحافظ أبي راس العلمية، ومدى اجتهاداته الفقهية، وتحقيقه في علم الأنساب.

يظهر جليا التحرر الفقهي الاجتهادي في كتابات الشيخ أبو راس ونبذه للتقليد، وتحقيق بعض النصوص الفقهية ولو لكبار الفقهاء والأصوليين؛ مثلا في كلام الشيخ أبو راس عن التوراة وجواز العمل به يقول: "فما لشراح مختصر خليل وغيرهم في فصل قضاء الحاجة غير صحيح، ولم يُصِبْ من اعترض على القاضي عياض وغيره في كثرة النقل عنها –يقصد التوراة– لاسيما في كتاب الشفاء، وتحريم الفقهاء قراءتها، حتى بالغ بعضهم فقال: يجوز الاستجمار بأوراقها وهذا مما لا ينبغي"،[4] وفي موضع آخر يُرجح أبو راس بأن التحريف الواقع في التوراة

[1] – أبو راس الناصر، فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته، ص 25.

[2] – بشير ضيف بن أبي بكر بن عمر الجزائري، فهرسة معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث، ص ص 137 – 235.

[3] – المرجع نفسه، ص 301.

[4] – أبو راس الناصر، زهر الشماريخ في علم التاريخ، تح: حبيب يعقوب، دار الحمراء، سيدي بلعباس، 2014م، ص 42.

بالتأويل لا الألفاظ، مُستدلا بقوله تعالى: ﴿عندهم التوراة فيها حُكم الله﴾،[1] فيقول أبو راس: "ولو بدلوا الألفاظ لم يكن عندهم التوراة التي فيها حُكم الله".[2]

ونجد نزعته الاجتهادية أيضا في كتابه "الحُلل الحريرية في شرح المقامات الحريرية"، حيث تعجب من العلامة ابن التلمساني في استشكاله قول من قال أن أول من نطق بـ (أما بعد) سحبان بن وائل، وقد عاش إلى زمن معاوية، فيقول أبو راس: فكيف يتفق هذا مع أن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قالها، ثم قال أبو راس بعد ذلك: "وأعجب منه تقليد الرماصي له في حاشيته على التتائي والكمال لله تعالى"،[3] فرغم اعتماد أبو راس لحاشية الرماصي في التدريس،[4] وكونها من أشهر التصانيف تدقيقاً وتحقيقاً في المغرب الإسلامي،[5] إلا أنه لم يُسَلِّم بكل ما جاء فيها، ونظر إليها نظرة انتقاد وتمحيص. أما كتابه "نظم عجيب"، فلم يخلوا هو كذلك من الاجتهادات الفقهية وإن كانت فرعية، وهي من ضمن فقه النوازل،[6] يقول أبو راس في إحدى أبياته:

وإطلاق الخرشي في باب الرهن *** كغيره ليس خال من وهن[7]

ومثل ذلك في كتاب "الكوكب الدري في الكلام على الجدري"، الذي تناول فيه مسألة الجدري، هل هو عيب يُرد به الرقيق، يكشف بذلك عن قدرات أبي راس الفقهية وكيفية اجتهاده.[8]

بالنسبة للأنساب، لم يكن إنتاج أبو راس في هذا الفن أقل أهمية، ففي كتابه "مروج الذهب في نبذة من النسب ومن إلى الشرف انتهى وذهب"، الذي حقق فيه الأنساب تحقيقاً، فأكد الصحيح منها، وأقصى المدعى

---

[1] – المائدة، الآية 43.

[2] – أبو راس الناصر، زهر الشماريخ في علم التاريخ، ص 41.

[3] – الرماصي مصطفى، حاشية الرماصي على التتائي على خليل، ص 20.

[4] – بكاري عبد القادر، الإسهامات الثقافية والكتابات التاريخية لعلماء الجزائر العثمانية –أبو راس الناصري أنموذجا–، ص 124.

[5] – محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ص 482.

[6] – النوازل في اصطلاح أهل التخصص هي: وقائع جديدة، لا يعلم فيها نص معين ولا اجتهاد مُحدد، ومن شروط المجتهد في النازلة الدراية التامة بواقع الناس، يُنظر: لشهب بوبكر، منهج الاجتهاد في النوازل، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع1، يونيو 2010م، ص ص 54 - 58.

[7] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص 70.

[8] – حمدادو بن عمر، المساهمة العلمية لمتصوفة بايلك الغرب خلال القرنين (18–17م)، دكتوراه في الحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012–2013م، ص ص 150- 151.

فيها، ومنه أتت نقمة بعض السُكان عليه، ممن طعن في أنسابهم وجردهم من الشرف؛ وقيل أن رحلته الحجازية كانت فراراً أكثر منها طلباً للعلم أو قصداً للحج.[1]

وخرج أبو راس من إطاره الإقليمي إلى أبعد من ذلك، فقد تطرق حتى لأصول العرب، وفصل في رواياتها منها ما جاء في كتابه "زهر الشماريخ"، حيث يقول: "وأما ما في الخفاجي شارح الشفاء: أن العرب أبوهم قحطان وأمهم جرهم فغير صحيح".[2]

وحين انتهى أبو راس الناصر من أنساب الإنس تحقيقاً، راح يخوض في أنساب الجان وقبائلها، وألف في ذلك كتاباً سماه: "تحفة الإخوان في أرهاط وقبائل الجان".

هذه بعض مآثر قضاة معسكر وأعوانهم في ميدان العلوم الدينية كالفقه والأصول والحديث وغيره، أما إنتاجهم الآخر الذي ساهم في كتابة تاريخ بايلك الغرب خصوصاً والجزائر عموماً، وله الفضل في حفظ الكثير من الأحداث والأخبار في فترة قلّت فيها مثل هذه الكتابات، خاصة وأن قضاة وأعوان معسكر دوّنوا في أهم حدث مرّت به الإيالة العُثمانية ألا وهو فتح وهران، فمنهم من كتب نظماً كأبي راس، ومنهم من كتب نثراً كابن هطال ومصطفى بن زرفة الدحاوي وغيرهم.

من بين هذه الكُتب أرجوزة الحلفاوي في فتح مدينة وهران (الأول)، شرحها أبو زيد عبد الرحمن الجامعي، وقد حفظ لنا هذا المصدر أحداثاً عن الفتح الأول لوهران، وما قام به الداي بكداش، وباي الغرب مصطفى بوشلاغم من إعداد العدة حصاراً لوهران ثم فتحها، كما أنه لم يُهمل أخبار الموالين للإسبان، وحُكم الشرع فيهم ولعله أول من صرح في هذه المسألة قائلا: "والظاهر أن حكم هؤلاء حكم أهل دار الحرب في قتلهم وسبي مالهم وأمّا أولادهم فلا يُقتلون ولا يكونون فيئاً، وإنما أتيح قتل البالغين منهم لكونهم ردءا للعدو الحربي ومعينين له بأنفسهم...".[3]

---

[1] – أبو راس الناصر، لقطة العجلان في شرف الشيخ عبد القادر بن زيان وأنه من بني زيان ملوك تلمسان، تح: حمدادو بن عمر، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2011م، ص ص 81، 82.

[2] – أبو راس الناصر، زهر الشماريخ في علم التاريخ، ص 45.

[3] – أبو زيد عبد الرحمن الجامعي، شرح أرجوزة الحلفاوي في فتح مدينة وهران، مخطوط مصور بموقع: المكتبة الرقمية العربية www.kadl.Sa، 25-11-2016م، لوحة 121 (وجه).

ودوّن كاتب الباي محمد الكبير أحمد بن هطال التلمساني[1] كتاباً سماه "رحلة محمد الكبير إلى الجنوب الصحراوي الجزائري" يُخلد فيه الأعمال التوسعية للباي المذكور، ذكر فيه الطريق الذي سلكه، والقبائل التي لاقاها وما حصل له معها في دخلوه لها عنوة أو صُلحا، إلى وصوله لبني الأغواط وحصاره لها، حتى أثخنت ودانت له[2] ولا ندري كيف تكون أخبار هذه الرحلة لولا هذا المصنف الوحيد الذي نعرفه، والذي زاد من أهمية الكتاب العلمية.

ولعبد القادر بن عبد الله المشرفي أيضا مشاركة في التاريخ، فقد نُسب له كتاب بعنوان "تاريخ عروج وترجمة أخيه خير الدين وقدومهما إلى الجزائر"، فرغم أن هناك كتب تُشابهه، مثل "مذكرات خير الدين" أو كتاب "خبر قدوم عروج رايس إلى الجزائر وأخيه خير الدين"، إلا أن الأول ينفرد بأن كاتبه من سكان الجزائر خلافاً للأخيرين وهو ما يُعطينا جانب من نظرة الأهالي للتواجد التُركي بالجزائر خاصة الأعيان، وربما تطرق لأخبار تعذر نقلها في الكتابين الأخيرين، إلا أن هذا الكتاب لا يزال في حُكم المفقود.

وله أيضا كتابه المسمى "بهجة الناظر في أخبار الداخلين تحت ولاية الإسبان بوهران من الأعراب كبني عامر" وهو رسالة في التشهير بالقبائل المتعاونة مع الإسبان، مثل كريشتل والمغاطيس[3] وشافع وحميان وغيرهم، مجموعها ثمانية فرق ضالة.[4]

أما أبو راس المؤرخ الحافظ،[5] فإن كتبه في التاريخ كثيرة، منها ما خصه بالإيالة، كالحلل السندسية في شأن وهران والجزيرة الأندلسية، قصيدة في فتح وهران، غريب الأخبار عما كان بوهران والأندلس مع الكفار، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار...الخ[6]

[1] – يذكر بن عودة المزاري أن ابن هطال تقلد القضاء عام 1189هـ (مارس 1775- فيفري 1776) –وهذا التاريخ يُوافق عهد الباي الحاج خليل- يُنظر: الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص 107.

[2] – يُنظر: أحمد بن هطال التلمساني، رحلة محمد الكبير إلى الجنوب الصحراوي الجزائري، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1996م، ص ص 50- 53.

[3] – من الكلمة الإسبانية (موقاتاز) أي الأعراب الذين باعوا دينهم وذمتهم للإسبان، يُنظر: أحمد توفيق المدني، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر وإسبانيا 1492-1792، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د.ت.ط، ص ص 464، 465.

[4] – عبد القادر بن عبد الله المشرفي، بهجة الناظر في أخبار الداخلين تحت ولاية الإسبانيين بوهران من الأعراب كبني عامر، د.د.ط، د.ت.ط ص ص 3-22.

[5] – عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ص 306.

[6] – بشير ضيف بن أبي بكر بن عمر الجزائري، فهرسة معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث، ص ص 272- 324.

ومن بين مظاهر تأثير قضاة معسكر وأعوانهم في الإيالة، الاختلاف الذي وقع بينهم وبين علماء تلمسان خاصة قضية شرح الخرشي، التي طالت وامتددت حتى اشتهر الفريقان بها، فعلماء معسكر لا يكترثون به في بلاد الراشدية، لعدم تحقيقه وكثرة الخطأ فيه، صرح بذلك أبو راس،[1] وقال به مصطفى الرماصي من قبل.[2]

لم يقتصر الخلاف بين حاضرتي معسكر وتلمسان العريقة على قضية الخُرشي فحسب، بل تعدتها إلى مسائل أخرى كالتوحيد[3] مثلا، أو في مسألة صحة الموطأ زمن الباي إبراهيم سنة 1187هـ/1773م، والتي وصل التشاجر فيها إلى رفع القضية من المجلس العلمي إلى الجزائر العاصمة، قال فيها صاحب الحقيقة والمجاز: "قال العلامة سيدي محمد بن أحمد بن السنوسي نجل عبد الرحمن بن زرفة الغريسي في كتابه فتح العلام: قد رفع الإجماع القديم من الأئمة على صحة الموطأ... وذلك أنه وقعت بين سيدي محمد بن السنوسي المذكور، وبين سيدي بن عبد الرحمن قاضي تلمسان ومحشي الخرشي نازلة أفضت إلى التشاجر، وارتفع المجلس العلمي إلى الجزاير (كذا) وانتصر لسيدي بن عبد الرحمن... كما انتصر له أيضا العلامة سيدي محمد بن علي بن سحنون قاضي بلدنا معسكر وذلك أن رجلاً حلف بالطلاق على أن كل ما في موطأ مالك صحيح، فأجاب سيدي بن عبد الرحمن بالحنث وأجاب سيدي محمد بن أحمد المذكور آنفاً بعدمه، ثم ألف كتابه في الرد عليه...".[4]

يظهر جلياً رغم ما اعترض رجال القضاء وأعوانهم، سواء من حيث طبيعة الوظيفة، التي تحتاج لتفرغ تام لها[5] أو من حيث روح العصر الذي عاش فيه هؤلاء العلماء، والذي تميز بالتقليد والتكرار والحفظ،[6] سعوا إلى التجديد والاجتهاد في علوم الدين، والتخلص من ربقة التقليد والاتباع، رغم ما يُهدد ذلك منصب القاضي أو شخصه وربما يصل إلى الموت المؤكد،[7] وخير مثال ما وقع للشيخ أبو عبد الله سيدي محمد بن عبد الله بن موسى بن محمد فتحا الزجاي، الذي كان يميل إلى الاجتهاد، فكثر أعداؤه ونسبوه للاعتزال، ووصل الأمر إلى عقد مُناظرة (بين التقليد والتجديد) في مجلس الباي عثمان، إلا أنه بقي في عهد الباي محمد الكبير وخليفته.[8]

---

[1] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص 70.

[2] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 133.

[3] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[4] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 240 (ظهر).

[5] – أبو راس، فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته، ص 25.

[6] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500– 1830م، ص 9.

[7] – أحمد بحري، ملامح التاريخ الثقافي للجزائر في العهد العثماني، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع9، 2012م، ص 257.

[8] – جمال قنان، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500–1830، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2010م، ص 292.

2-2- الدور السياسي لرجال القضاء:

في العمل السياسي للقائمين على خطة القضاء، يقول بن خلدون في مقدمته: "... ولم يكن لهم فيها من الحل والعقد شيء... لأن الشورى والحل والعقد لا تكون إلا لصاحب عصبية يقتدر بها على حلٍّ أو عقد، أو فعل أو ترك"،[1] إلا أن الواقع المعسكري كان مُغايراً لما سطره بن خلدون، فقد تدخل القضاة والمفتون وشيوخ الزوايا والمرابطون في أمور سياسية وحروب عسكرية، ساعدهم في ذلك العقلية البدوية والعصبية الطرقية، حتى وصلت إلى حدٍ أصبحت فيه هذه الزمرة سلطة موازية للحكم العثماني، وقيل أن أكثر من ثلثي الجزائر أصبحت تحت أشراف المرابطين المباشر،[2] وأضاف ألبرت حوراني على ذلك، أن الأشراف مثلا، لم يلعبوا الدور المنتظر منهم حيث كتب: "كان في مستطاع أشراف المدن أن يُمارسوا شيئا في الضغط على حكامهم ففي أيديهم مفاتيح مشروعية الحكم".[3] ولنا أكبر دليل على ذلك أن الباي محمد الكبير لما أراد التجاوب مع نهضة الإيالة، وتقوية حُكمه وسلطته على البايلك، قام بتنظيم منصب القضاء، والتعويل عليه.[4]

2-2-1- دور البايات وأعوانهم:

قبل الكلام عن رجال القضاء المدني والمفتون وغيرهم، نتطرق لقضاة المحاكم الجنائية، وممثلي السلطة العثمانية في البايلكات، وهم البايات، الذين كان لهم الدور الرئيسي والمباشر في الأحداث التي عرفتها الإيالة عموماً وبايلك الغرب خصوصاً.

لعل أول دور سياسي وأهمه، هو ترسيم الحدود السياسية للدولة التي نراها اليوم بين الجزائر والمغرب الأقصى حيث أجبر بايات معسكر سلاطين المغرب على التراجع إلى مدينة وجدة ورسم الحدود بينهما نهاية القرن 17م ومطلع القرن 18م.[5]

كما امتد الدور السياسي للبايات إلى دار السلطان، ودفاعهم عنها ضد الهجمات الأوروبية، فمثلا الخليفة محمد بن عثمان الكبير وقبل أن يصير باياً، شارك بشجاعة في مواجهة حملة أوريلي على مدينة الجزائر سنة

---

[1] - بن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، ص 217.

[2] - محمد خير فارس، تاريخ الجزائر الحديث من الفتح العثماني إلى الاحتلال الفرنسي، د.د.ط، دمشق، ط1، 1969م، ص 76.

[3] - عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700- 1830م، ص 140.

[4] - بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران 1779- 1797م-حياته وآثاره-، ص 161.

[5] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 72.

1775م، وساهم في إخماد الفتنة التي وقعت بين الإنكشارية عقب النصر،[1] كما شارك وهو على كرسي الباي في التصدي لحملة إسبانية على الجزائر، فرغم أنه بقي بمقربة من مستغانم كقوة نجدة، أرسل خليفته عثمان على رأس أربعة آلاف من فرسان عرب الدواير،[2] ونفس الباي كان طرفاً في المفاوضات الجزائرية الإسبانية حول مدينة وهران، ففي يوم 26 سبتمبر 1785م، كتب باي معسكر محمد بن عثمان الكبير رسالة إلى الوزير الأول الإسباني، الكوندي دي فلوريدا بلانكا، أخبره فيها بأنه ذهب إلى الجزائر، وحضر اجتماعاً لدى الداي ضم أيضا الكوندي دي سبيي، مبعوث إسبانيا لإعداد شروط الصلح معها، ثم تم تبادل الأسرى بين الطرفين، ونفس المبعوث الأخير، أرسل إلى معسكر للتفاوض مع الباي محمد الكبير، والاتفاق معه على عدم مهاجمة وهران.[3]

أما السياسة الداخلية فقد تمثلت في مساهمة رجال القضاء الجنائي في إخماد الثورات والتمردات التي شهدها بايلك الغرب، مثل الدرقاوية المناوئة للأتراك، التي ثارت سنة 1192هـ/1779م، واستطاع الباي محمد الكبير القضاء عليها،[4] كما قام بإخضاع القبائل المتمردة والممتنعة عن تأدية الضرائب أو تحترف اللصوصية،[5] أمثال: فليتة،[6] أولاد الشريف،[7] الشيخ العشعاش وهو على الحدود المغربية، المحيا، أولاد علي بن طلحة،[8] الأحرار وحميان،[9] ومنهم الحشم، "وهم أساس القبائل، وقطب دائرتها، لا يضرهم من خالفهم، ولا يستقيم أمرٌ لمن خالفوه، وكل قبيلة أيام الفتنة تحتاج إليهم وهم لا يحتاجون لغيرهم...".[10]

---

[1] - بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران 1779- 1797م-حياته وآثاره-، ص 161.

[2] - أحمد توفيق المدني، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر وإسبانيا 1492- 1792م، ص 490.

[3] - وصل الأمر بإسبانيا إلى أن شكت للداي من الباي محمد الكبير المهاجم لقواعدها بوهران، يُنظر: يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص ص 106- 108. يُنظر أيضا: يحي بوعزيز، المراسلات الجزائرية الإسبانية في أرشيف التاريخ الوطني لمدريد (1798-1780م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993م، ص 12.

[4] - عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي حياته وآثاره، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2012م، ص 23.

[5] - محمد مقصودة، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني 1519-1830م، ص 181.

[6] - المهدي البوعبدلي، تاريخ المدن، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م، ص 581.

[7] - بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران 1779- 1797م: حياته وآثاره، ص 161.

[8] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 58.

[9] -M. Gorguos, Notice sur le bey d'Oran, Mohamed el Kebire, p 412.

[10] - بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 346.

غير أن أكبر حملة ضد هذه للقبائل قام بها الباي محمد الكبير كانت على الأغواط سنة 1781م، وفي طريقه أخضع الكثير من القبائل، فحصل على غنائم كبيرة جداً،[1] وهكذا بسط الأمن والسلام بالمنطقة فانقادت له الرعية، قال المزاري: "وفي وقته حصلت العافية قليلة الوجود، وتواخت –من المؤاخاة– القبائل في بعضها واصطلحت على الراحة وترك الفساد والعنود"،[2] وأنشد ابن سحنون أبياتا قال فيها:

من قد أذاع العدل والأمان *** وأبطل الجور أبو عثمان

محمد محي رسوم المجد *** سليل عثمان الهمام الكردي[3]

أما فتنة التوجيني، فليس من شأننا ذكر دور البايات في القضاء عليها، إذ في زمنه أصبحت وهران هي قاعدة بايلك الغرب، فلا يدخل باياتها ضمن قضاء معسكر، بل نكتفي بدور أعوان الباي وهم القياد والآغاوات، الذين ساهموا بشكل كبير في إخماد هذه الفتن، منهم "القايد المشهور... السيد عدة بن محي الدين"،[4] والآغة قدور بن المخفي،[5] وقدور بن سفير، قايد مدينة معسكر، الذي أنذر الباي حسن بقدوم التجيني وانضمام الحشم إليه والآغة عبد الله بن الشريف الكرطي، والآغة الحاج محمد المزاري،[6] والآغة قدور بن إسماعيل وهو من أشهرهم، يقول فيه أحد الفضلاء:

جزى الله جلّ الناصر بالبواتر *** قدور بن اسماعيل راس الدوائر[7]

إلا أن أكبر إسهام سياسي قام به قضاة المحاكم الجنائية، هو فتح وهران الثاني والنهائي، حيث عمل الباي محمد الكبير بعد أن مهد الجو وقضى على التمردات، واستنفر الرعية للجهاد، فعين لذلك الأعيان،[8] منهم شيخ

---

[1] - Gorguos, Expédition de Mohamed El Kbire, Bey de Mascara, dans les contrées du sud, R. A, Alger, V 3, 1858, p p 58- 71.

[2] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 290.

[3] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص 71.

[4] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تح: المهدي البوعبدلي، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م، ص 283.

[5] – المصدر نفسه، ص 291.

[6] – المصدر نفسه، ص ص 314- 318.

[7] – المصدر نفسه، ص 284.

[8] – محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1792م، ص 88.

الجماعة الموفق بوجلال، قائداً على جموع الطلبة،[1] والقاضي الطاهر بن حواء[2] وكاتبه الخاص محمد المصطفى بن زرفة مساعدان له،[3] وعين ابن سحنون الراشدي وابن هطال التلمساني والمكي بن عيسى أمناء على الرباطات[4] ورغم ذلك فإن التدخلات الشخصية للباي لم تنقطع في حل النزاعات وقطع الخصومات بين الطلبة.[5]

هذا فضلا عن شرائه للذخيرة والأسلحة من جبل طارق،[6] وتوزيعها على الطلبة مع المؤونة واللباس[7] والأموال،[8] وإشرافه على التدريبات العسكرية، كالرماية والسباحة[9] والطبجية،[10] كما أنه لم يُغيب في مساعيه الكثيرة، مشاورة القضاة وأعوانهم،[11] وهذا مما يُحسب له، فمثلاً استشار الباي محمد بن عثمان العلماء في المغاطيس[12] بعد الفتح،[13] وقد غاب هذا في الفتح الأول لوهران، حيث أن الداي محمد بكداش أباح للعسكر نهبهم وسبيهم رغم مخالفته لرأي الفقهاء.[14]

---

[1] – عبد القادر بلغيث، الحياة السياسية والاجتماعية بمدينة وهران خلال العهد العثماني، ماجستير تاريخ وحضارة إسلامية، قسم الحضارة الإسلامية كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013– 2014م، ص 31.

[2] – هو محمد الطاهر بن عبد القادر بن محمد، من كبار العلماء، وُلي قضاء معسكر، وقُتل في حصار وهران سنة 1791م، يُنظر: معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ص 128.

[3] – المهدي البوعبدلي، الرباط والفدا في وهران والقبائل الكبرى، مجلة الثقافة الإسلامية، ع 6، 2010م، ص 19.

[4] – بلبراوات بن عتو، إستراتيجية الباي محمد الكبير في فتح وهران والمرسى الكبير، ص 56.

[5] – يُنظر: أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، مخطوط بالمكتبة الوطنية، رقم 2597، لوحة لوحة 118– 121.

[6] – بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 107.

[7] – المصدر السابق، لوحة 132 (ظهر).

[8] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 52.

[9] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص 73.

[10] – الطبجية: مصطلح تركي، معناه رجال المدفعية، بالإنجليزية (Gunners)، وبالفرنسية (Des Canonniers)، يُنظر:
Mohamed Ben Cheneb, Mots Turc et Persans Conservés dans Le Parler Algérien, A. M. B. J. J. C, Alger, 1922, p 57.

[11] – يُنظر: أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة لوحة 70– 75.

[12] – سبق تعريفهم.

[13] – دغموش كاميلية، قبائل الغرب الجزائري بين الإحتلال الإسباني والسلطة العثمانية (1792–1509)، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013– 2014م، ص 163.

[14] – أحمد توفيق المدني، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر وإسبانيا 1492– 1792م، ص ص 464– 465.

إن العمل الجليل الذي قام به الباي محمد بن عثمان الكبير، من إحيائه لرسم الجهاد، ونشره للأمن والأمان والعدل والإحسان، فاق فيه مَن سبقه مِن البايات أو مَن جاء بعده، فقد قال عنه مصطفى بن زرفة الدحاوي: "لا يقوم أحد مقامه في الحزم والاجتهاد، ونظم الملك ورعي مصالح العباد".[1]

2-2-2- دور القضاة وأعوانهم:

لم يكتفي قضاة المحاكم المدنية وأعوانهم بأداء الدور المحلي المكلفين به، بل آمنوا بأنهم أصحاب رسالة دينية وجب تبليغها إلى الرعية، خاصة أن الظروف التي عرفتها الإيالة عموماً من اعتداءات صليبية، وبايلك الغرب خصوصاً من الاحتلال الإسباني لوهران، وكذا الثورات الداخلية التي زادت حدتها منذ مطلع القرن التاسع عشر فسجلت هذه الطبقة الاجتماعية إسهاماتها الفعالة في خدمة الدولة الجزائرية، والمجتمع الجزائري الإسلامي.

امتد تدخل قضاة معسكر وأعوانهم في أمور السياسة ولو بطريقة غير مباشرة منذ مطلع القرن الثامن عشر فنجد مثلاً الشيخ محمد بن أقوجيل، وهو من أسرة توارثت خطة القضاء بمدينة البرج، يُنظم شعراً يحث فيه الباشا حسين خوجة الشريف (1705-1707م) على محاربة الإسبان بوهران، ومشاورة العلماء في القضايا، فيقول:

شاور ذوي علم ودين ناصح *** ودع الغواة وكل ذي تزوير

فالعلم ميراث النبوة ناله *** قوم له حظ من التنوير

إني نصحتك والنصيحة ديننا *** فاقبل ولم ينصح دون خبير[2]

كما شارك شيوخ الجماعات في الفتح الأول لوهران على غرار مصطفى الرماصي، حيث يقول العربي المشرفي: "... فلا تجده في نهاره إن لم يكن هناك عدو يحضر جهاده، إلا معتكفا على كتب الأقدمين..."[3] والشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي كذلك،[4] وندد بالقبائل المتعاونة مع الإسبان، كما أصدر العلماء فتوى بإباحة دماء وأموال هذه القبائل، منهم الجامعي الذي يقول: "والظاهر أن حكم هؤلاء حكم أهل دار الحرب في قتلهم وسبي مالهم، وأما أولادهم فلا يقتلون ولا يكونون فيئا، وإنما أتيح قتل البالغين منهم..."، واستند إلى فتوى المفتي المحقق

[1] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 105 (وجه).
[2] - يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 139.
[3] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، 130.
[4] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 115.

آخر قضات (كذا) العدل بالبادية أبو سالم سيدي إبراهيم الجيلالي الزياني الورياجلي،[1] وتبعه في ذلك مصطفى بن زرفة، حيث يقول: "هذا وقد استدعانا المقام، أن نذكر حكم أولايك (كذا) الزنادقة اللئام، فأقول... قال الله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾"[2] إلى أن يقول: "وهذا صريح في كفر المغاطيس".[3]

أما في النصف الثاني من القرن الثامن عشر، فقد كان هؤلاء القضاة وأعوانهم أكثر نشاطا في أمور السياسية وأشد أثراً فيها، فقد وصل الأمر بابن سحنون الراشدي، ونحسبه من الأعوان، إلى الاهتمام بالأمور الخارجية للإيالة، فقد أشاد بالنصر الجزائري على حملة بارثيللو سنة 1784م، فنظم قصيدة مطلعها:

يا بشير السرور سر في البلاد *** مسرعا فوق عاديات الجياد[4]

وهو القائل في الحث على الجهاد:

وبعد فالجهاد أصل البر *** وقد عفا رسما بهذا البر

من عهد شعبان وباكداش *** سقى صداهما الغمام الناشي

فلا يراعي للعداة سرب *** ولا بأرضهم تقام حرب

حتى بدا ليث الحروب الورد *** ثالث ذين السيدين الفرد[5]

كما تمثل دورهم الفعال أيضا في إخماد الثورات والتمردات، وحث الرعية على طاعة الحكام والصبر على أذيتهم،[6] فكثيراً ما كان يخرج الحشم عن طاعة الأتراك، إن رأوا منهم تقصيراً في أمرهم، فتقع بينهم حروب بواد فروحة، إلى أن يتدخل أعيان مرابطي غريس في الصلح بين الفريقين،[7] وكذلك فعل سيدي الحاج الخضر، وهو من

---

[1] – الجامعي أبو زيد عبد الرحمن، شرح أرجوزة الحلفاوي في فتح مدينة وهران، لوحة 121 (وجه).

[2] – المائدة، الآية 51.

[3] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة لوحة 179، 180.

[4] – عبد القادر فكاير، دور العلماء والرباطات في مواجهة العدوان الإسباني على الجزائر، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، عدد خاص، أفريل 2008م، ص 286.

[5] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص 71.

[6] – بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 348.

[7] – المصدر نفسه، ص 346.

قبيلة فيها من "أصحاب الوظائف المخزنية والخطط الشرعية –القضاء–"، "كان واسطة بين الباي محمد الصغير المعروف بالمقلش، وبين الحشم أيام فتنة ابن الشريف[1] الدرقاوي".[2]

ونفس الباي لما ضاق به المتسع واحتار في أمر الدرقاوي، استشار السيد محمد بن الجيلالي الخروبي، وهو من عائلة توارثت القضاء بقلعة بني راشد،[3] كما نجد رئيس المجلس العلمي لدى الباي محمد الكبير، يُساهم في المفاوضات القائمة مع الباي الذكور والشيخ أحمد التيجاني حول مصير عين ماضي، حيث كتب بأمر الباي رسالة إليه حول الأمر المذكور.[4]

أما الدور السياسي الآخر الذي قام به بن زرفة عن طريق التأليف، والمتمثل في كتاب "الاكتفاء في حكم جوائز الأمراء والخلفاء"[5]، وأقل ما يقال عن هذا التأليف أنه سلاح الباي الفقهي والتاريخي، لتبرير معاملاته ضد الثوار والمتمردين، كذا المتعاملين مع الإسبان ومصير أراضيهم وغير ذلك من المسائل التي كانت تشغل الباي وتثير الجدل في المجتمع المعسكري.[6] وهكذا ساهم القضاة والأعوان بقسط وافر في حفظ الأمن والاستقرار بالإيالة عموماً وبايلك الغرب خصوصاً، لما لهم من مقام واحترام بين الرعية، لا يخرج عن طاعتهم أحد، ويحترمهم الكبير والصغير، الرجل والمرأة، ويأخذ برأيهم الجميع ويقبلون نصحهم،[7] خاصة سكان معسكر المعروفين بذلك.

لعل أبرز وأهم عمل سياسي قام به رجال القضاء المعسكري والأعوان بعد الأعمال الأخرى، هو مساهمتهم الكبيرة في فتح مدينة وهران، وتخليصها من الوجود الصليبي الإسباني، فكان أول أمرهم أن استنفروا العامة للجهاد بأمر من الباي محمد بن عثمان، فأجاب دعوتهم طلبة المدرسة المحمدية وكانوا 400 طالب، وأكثر من 100 طالب من منطقة غريس، و200 طالب مع الشيخ المازوني، إلى جانب 400 طالب من نواحي تلمسان وندرومة

---

[1] – أصله من الكسانة، وهي قبيلة من البربر بوادي العبد قبلة غريس، درس بالقيطنة على يد محي الدين، دعا لنفسه في قبائل حميان وشافع بوطنه سنة 1227هـ/1812م، يُنظر: محمد بن عبد القادر، تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر، المطبعة التجارية، الإسكندرية –مصر–، 1903م، ج1، ص 75.

[2] – بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص ص 355– 366.

[3] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص 281.

[4] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م، ص 134.

[5] – اختُلف في موضوع هذا التأليف، فقال أبو القاسم سعد الله أن موضوعه الأساسي تاريخ القضاء الإسلامي، ومصير أراضي القبائل المغلوبة، وتجارة الأمراء وهداياهم، أما بن زرفة نفسه فيشير إلى كتابه هذا في "الرحلة القمرية"، على أنه يتناول موارد بيت المال وفيما تستغل، والرد على من أنكر جوائز الباي من العلماء، يُنظر: أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 146 (ظهر).

[6] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص ص 84 – 347.

[7] – محمد الجيلالي، معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، ص 15.

وغيرها، حتى وصل العدد الإجمالي حسب بن زرفة إلى ألف ومائة طالب،[1] واجتمع الباي بالعلماء والصلحاء يشاورهم، ثم "أمرهم أن يدوروا في العساكر ويُذكروهم ما وعده الله للمجاهد الصابر، ويعرفوهم فضل الشهادة وأنها أفضل ما منحه الله عباده، ويُحذروهم من الفرار في الزحف"،[2] وفي الحث على الجهاد قال ابن سحنون أبياتاً منها:

وبعد فالجهاد أصل البر *** وقد عفا رسماً بهذا البر[3]

حتى أن هؤلاء القضاة اهتموا بالإرهاصات والمنامات قبل الفتح، رفعاً للمعنويات وتقوية للإيمان وتبشيراً بالفتح، منها ما حكاه أحد الطلبة من أولاد سيدي اعمر بن ميمون الشريف، للسيد مصطفى بن عبد الله البطيوي، "وكان قاضيا وقتئذ بمحروسة أم عسكر"، ومنها رؤية لطالب اسمه سي لخضر بن سليمان من سكان سيق، فأولها محمد بن عبد الله الجيلالي رئيس المجلس العلمي، ومنها لقاضي المحلة المكي بن عيسى، وكلها تُبشر بفتح وهران.[4]

وبعد اجتماع الطلبة، رأى الباي محمد بن عثمان الكبير أن التقارب بين العلماء والطلبة له دور حاسم في رفع المعنويات وضبط التوازنات النفسية،[5] خاصة القضاة لما لهم من الهيبة والتقدير،[6] فاختار لذلك الشيخ محمد بن عبد الله الجيلالي رئيساً للرباط، وعين له مساعدين هما القاضي الطاهر بن حواء، وكاتبه الخاص محمد بن زرفة الدحاوي،[7] كما أنه اتخذ قاضي المحلة الحاج المكي بن عيسى يستشيره في أمور الحرب وغيرها،[8] وقد قام هؤلاء القضاة والأعوان بدور كبير جداً سواء من حيث تنظيم الطلبة، وتوزيع الذخيرة والأسلحة عليهم وتدوين ذلك[9] كما عين ابن سحنون الراشدي وابن هطال التلمساني وقاضي المحلة المكي بن عيسى أمناء على الرباطات مهمتهم تتمثل في توزيع العطاء على المرابطين، وعين قواداً على المجموعات المرابطة، فمثلا ضبطنا أنه عين الشيخ محمد بن

---

[1]– محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1792م، ص 65.

[2] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 75 (وجه).

[3] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص 71.

[4] – المصدر السابق، لوحة لوحة 21، 23.

[5] – بلبراوات بن عتو، إستراتيجية الباي محمد الكبير في فتح وهران والمرسى الكبير، ص 47.

[6] – المصدر السابق، لوحة 115 (وجه).

[7] – دغموش كاميلية، قبائل الغرب الجزائري بين الإحتلال الإسباني والسلطة العثمانية (1792–1509)، ص 153.

[8] – المصدر السابق، لوحة 70 (ظهر).

[9] – المصدر نفسه، لوحة 112 (ظهر).

أبي طالب قائدا على طلبة مازونة، والشيخ محمد بن أبي سيف قائد على طلبة الغرابة، والشيخ قدور المحلي قائداً للمكاحلية.[1]

وزاد من دور هؤلاء القضاة والأعوان، أنهم وبالإضافة إلى المهام السابقة، سعوا إلى تذويب الخلافات بين الطلبة، حفاظا على الوحدة والتنظيم العسكري، فحسب ما جاء في (الرحلة القمرية) أن القائمين على الرباطات حلّوا قضايا كثيرة فاقت العشرة، منها ما وقع بين الطلبة أنفسهم، وبين الطلبة ومحمد بن عبد الله الجيلالي، أو بين قيم الفلاحة... وغيرهم،[2] هذا بالإضافة إلى المسائل التي شغلت الناس عن أمر الجهاد، فعكف القضاة والأعوان على حلها، حتى لا تصرف الناس عن المقصود، ومن هذه المسائل قضية من أنكروا الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم في الحرب مع الإسبان،[3] أو المنكرين على إنفاق الباي من بيت المال، والقابلين لجوائزه.[4]

كما قام الباي محمد الكبير بإرسال قاضي الحملة المكي بن عيسى وكاتبه أحمد بن هطال إلى المغرب الأقصى وبأيديهم هدايا للسلطان المغربي، طالباً منه الإذن في شراء الذخيرة من جبل طارق،[5] أما في خضم المعارك مع الإسبان فإن هذا الحزب الديني[6] وعلى رأسه رجال القضاء، قادوا جيش الطلبة وتصدروا العساكر حتى يُثيروا فيهم الحماس،[7] ومن طرائفهم أنهم كانوا يستهينون بقذائف العدو عندما يلتقطونها، فينسفون عليها حتى يطفئونها كي يستخرجوا منها مادة البارود،[8] ومنهم الطاهر بن حواء قاضي معسكر، كلفه الباي بقيادة جيش الطلبة[9] والذي أصيب برصاصة أردته قتيلاً، فكان لمقتله أثر كبير وسط الطلبة والعلماء، رثاه ابن سحنون بقصيدة مطلعها:

عز نفسك عن صروف الزمان ***كل شيء على البسيطة فان[10]

وجاء في كتاب الثغر الجماني أيضا:

---

[1] – بلبراوات بن عتو، إستراتيجية الباي محمد الكبير في فتح وهران والمرسى الكبير، ص 56.

[2] – يُنظر: أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة لوحة 118- 121، ولوحة 132 (ظهر).

[3] – المصدر نفسه، لوحة 75 (وجه).

[4] – المصدر نفسه، لوحة 146 (ظهر).

[5] – جمال قنان، جمال قنان، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500-1830، ص 280. يُنظر أيضا: الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 107.

[6] – محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1792م، ص 65.

[7] – منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، ص 23.

[8] – يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 192.

[9] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص 279.

[10] – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

فوقعت هنالك حروب *** زيدت بها على العدى كروب

ومات في أولها المفضل *** قاضي القضاة الطاهر المفضل[1]

وامتد هذا الدور السياسي إلى ما بعد الفتح، فحين استتب الأمر للباي محمد الكبير، استشار العلماء ومنهم القضاة والأعوان في أمر المغاطيس الذين بوهران، فأشاروا عليه بتأمينهم خوفا من أن يذهبوا مع الكفار فيتنصرون أو يتنصر عقبهم، إلا أن المغاطيس طلبوا أن يبعث لهم بالأمان مع بعض المرابطين لتطمئن نفوسهم، فبعث إليهم بقاضي البلد عبد الله بن حواء، وخطيب المسجد الكبير، محمد وأحمد بن فريحة.[2]

وهنا تتمثل لنا صورة ولو جزئية عن المساهمة السياسية لرجال القضاء المعسكري في قضايا الإيالة، سواء التحرشات الصليبية على سواحل دار السلطان، أو في إخماد الثورات كثورة الدرقاوي والتجيني، والتمردات التي عُرفت بها بعض القبائل كفليتة والحشم، ومثّلوا السلطة العثمانية في وقائع كثيرة منها ما جرى من مفاوضات مع التيجاني، أو مبعوثي الباي لدى سلطان المغرب لجلب الذخيرة، وبذلوا قصارى جهودهم لإيجاد الحلول الشرعية لمشاكل السلطة والمجتمع، وكانوا من المجاهدين الذين باعوا أنفسهم من أجل الآخرة كالقاضي الطاهر بن حواء.

---

[1] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الرّاشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص 243.

[2] – دغموش كاميلية، قبائل الغرب الجزائري بين الإحتلال الإسباني والسلطة العثمانية (1792-1509)، ص 163.

الفصل الثالث: تنظيم القضاء بمعسكر:

1- مراحل تطور القضاء بمعسكر.

2- مراتب القضاء وصلاحياته.

3- مسألة تنصيب وعزل القضاة.

3-1- مراحل تطور نظام القضاء بمعسكر:

النظام القضائي بمعسكر، قبل أن يكتمل في صورته النهائية ويستوفي إدارته وفروعه ونظامه العام، مرّ بمرحلتين أشرف عليها بعض البايات من خلال استحداث مناصب وتحديد شروط التنصيب فيها وإصلاح الإدارة وغير ذلك لضمان السير الحسن لخطة القضاء.

3-1-1- المرحلة الشعبية:

قبل الباي الحاج عثمان، أي قبل سنة 1748م كان القضاء في معسكر بسيطا جدا، فرغم أن شروط تنصيب القاضي والأعوان موافق للشرع، إلا أن تنصيبه لم يكن على يد سلطة رسمية وبمراسيم ووثائق معتمدة، إنما يكفي أن يشهد أهل ذلك البلد بعلم الشيخ وحسن خلقه،[1] وغالبا ما يكون من الأشراف خاصة في معسكر فيعينوه قاضياً أو شيخاً للجماعة وهو أعلى منصب، ودليل ذلك أن مصطفى الرماصي ما وصل إلى ذلك المنصب إلا بعلم حازه حيث يقول العربي المشرفي: "فإليه المرجع في تصحيح النقول وعزوها لأهلها، وانفرد في أهل عصره بالتحقيق"[2] وكذا لحسبه ونسبه، حيث يقول الرماصي: "هم -أي المشارف- صالحون مُبرزون في العدالة لا يُتهمون في شيء من الأشياء لا في نسب ولا في غيره"،[3] ومثله كان شيخ الجماعة وإمام الراشدية عبد القادر المشرفي،[4] الذي قال عنه أبو راس الناصر: "أذن له أهل عصره كافة، لاسيما سيرته الحميدة وعفّته ونزاهته الفريدة قليل التردد إلى الأمراء... كان على قدم من الصلاح والورع والزهد وكثرة الصدقة"،[5] ويُؤكد ذلك وصف مصطفى الرماصي لأستاذه شيخ الجماعة عمرو التراري بقوله:

عُني بتحقيق العلوم وضبطها *** فمعترف بالعجز من جا يُجالده

ويقول في موضع آخر: أقر له بالفضل والدين والتُقى *** ونيل المعالي كل من هو ناكده[6]

ويندرج تحت سلطة شيخ الجماعة قضاة الأرياف، يُراقبون تصرفاتهم وأحكامهم، فمن ذلك ما كان مع الرماصي وتلميذه أحمد بن عامر البرجي (دفين البرج سنة 1150هـ/ 1737م)، حيث أنَّبَهُ على فتوى أصدرها

---

1 - وحيد خينش، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني -الجيش أنموذجا-، مذكرة ماستر تخصص التاريخ المعاصر، شعبة التاريخ، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية -قطب شتمة-، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، 2014- 2015م، ص 42.

2 - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 130.

3 - المرجع نفسه، ص 11.

4 - فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر، ص 243.

5 - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 53.

6 - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 127.

مناقضة لفتوى الشيخ الرماصي المذكور، قال فيها: "أما بعد: فكثيراً ما يرد عليك كتابنا فتضرب عليه صفحا وتطوي عنه كشحاً، سامحناك مراراً، ولم نهتك لك ضراراً، مع علمنا أن المسامحة في الحق مداهنة ارتكبناها وما ينبغي لنا ذلك... وإنا نقلنا كلام من تقدم والناقل بمنجاة، وقد قال مالك: أدّ ما سمعت وحسبُك، وإن كذّبتنا فيما نقلناه فالكتب موجودة بأيدينا تشهد لنا وتنفي عنّا وصم الكذب"[1]. وتوبيخ آخر أرسله لقاضي قلعة بني راشد العباس، حين أفتى لبعض جبابرة غريس بالجمع بين المرأة وخالتها، وهو عبارة عن نظم في ثمانية أبيات مطلعها:

ألا قل للذي أباح جمعاً *** ما بين خالة وبنت أخت

دعاك الوهم واستحسنت صُنعاً ***كما صنعت يهودٌ يوم سبتٍ[2]

ومثله كان لشيخ الجماعة عبد القادر بن عبد الله المشرفي، حيث قال عنه أبو راس الناصر: "يخضعون له القضاة وسائر الولاة".[3]

كما انتشر في هذه الفترة قضاء الصوفية، معتمداً بالدرجة الأولى على الزهد والكرامات التي ترفع صاحبها في أعين الناس فتحترمه، ويلجأ إليه الضحية والجاني، ومن هؤلاء الولي الصالح سيدي محمد بن أبي جلال زمن الباي المعروف بالأحمر، فما إن سمع الناس بكراماته اجتمعوا عليه، و"وصل أمره إلى الأمراء فاحترموه احتراما زايداً، حتى أن الذي كان يجني جنايات وينكرها، يأتي إليه المدعي لمحل سكناه... ويحلفه به، فلم يستتم (كذا) حلفه إلا ويهلكه الله ببركاته"،[4] ومنهم الولي الصالح سيدي علي قطني الحسيني، حيث شكته قافلة كانت حاملة لقطن قد سُرق لها، فصار يأخذ مِن فمه حتى استوفوا وزن ما فقدوا، وبها سُمي بالقطني.[5] ومنهم أحمد أبو معزة الملقب بالقاضي والغالب أنه كان قاضيا ناحية سيدي أحمد بن علي في النصف الأول من القرن الثامن عشر،[6] إذ على عادة أولاد سيدي أحمد بن علي زيادة لقب ما اشتهر واشتغل به صاحبه.

---

[1] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م، ص ص 23- 26.

[2] – بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 131.

[3] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 53.

[4] – الحاج العربي من محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 51 (ظهر)، 52 (وجه).

[5] – المصدر نفسه، لوحة 85 (ظهر).

[6] – هو من ذرية سيدي احمد بن علي، عاش في النصف الثاني من القرن 18م، على قياس ثلاثة آباء في مائة سنة، يُنظر : شجرة نسب أولاد سيدي احمد بن علي، وثيقتان مصورتان بمكتبتي.

أما عن رواتب القضاة، فالظاهر أنه لم يكن لهم راتب معلوم يأخذونه من حكومة الأتراك إذ لم يكونوا معتمدين لديها، ولعلهم يكتفون برسوم المحاكمة أو الزيارات التي تُقدم لهم.

وقد عرفت هذه المرحلة المحاكم الخاصة،[1] و كانت تُعقد أيضا في أي مكان من المدينة أو القرية، فمثلاً كان المدعي يأتي لمحل سُكنى القاضي أو الشيخ لحل قضيته،[2] ومنها ما كان يُعقد في الأسواق، وهذا ما صرح به الرماصي في رثائه لأستاذه شيخ الجماعة عمرو التراري المشرفي حيث قال في إحدى أبياته:

ليبكه سوق أم عسكر دائما *** بها قد أذاع الحق لا من يُناجده

فيحكم بين الخصم بالفصل جازماً *** فسيان عنده القريب وباعده[3]

3-1-2- مرحلة التنظيم:

وهي المرحلة الرسمية التي اعتمدتها الحكومة العثمانية، بحيث أشرفت على خطة القضاء من حيث التنظيم والتمويل والعزل والتنصيب، وعينت لذلك مناصب محددة العدد والصلاحيات، وامتد إشرافها إلى بعض القرى والأرياف الخاضعة لسلطة الباي خاصة في عهد محمد بن عثمان الكبير الذي أخضع الكثير منها على غرار فليتة والحشم، كذا في حملته الواسعة على قبائل الجنوب الصحراوي حتى عين ماضي وبني الأغواط.

لم يدخل القضاء المعسكري في هذه المرحلة إلى التنظيم المباشر، إنما تدرج البايات في ذلك كلٌ حسب مجهوداته. حيث ظهرت آثارها منذ عهد الباي الحاج عثمان بن إبراهيم حين نُصب باياً للمرة الثانية عام 1747م، ودام حُكمه تسع سنوات خلّد فيها بعض الإنجازات منها بناؤه للجامع الكبير بمعسكر في أول عام من توليته، وبنى الدار والقبة الملاصقة لها والتي تعرف بقبة الباي إبراهيم،[4] كما قرب القضاة الشعبيين إليه ونسّق الأعمال معهم،[5] واستحدث منصب متولي الأحكام الشرعية وهو بمثابة قاضي بلد معسكر، تولاه محمد بن علي الشريف،[6] ولكن الظاهر أن سلطة هذا المنصب وصلاحياته لم تُحدد بعد لكون قضاة الأرياف والقرى لازالوا

---

[1] - بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 332.
[2] - الحاج العربي من محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 52 (وجه).
[3] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 128.
[4] - يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 101.
[5] - الحاج العربي من محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 62 (وجه).
[6] - المصدر نفسه، نفس اللوحة.

يُنصبون بالطريقة الشعبية الأولى، وفي عهد هذا الباي أيضا تم تولية سيدي العوفي بن قالة –بالقاف المصرية– منصب القضاء بمعسكر والإمامة والخطابة بجامع سيدي أبي معزة،[1] فيكون سيدي العوفي المذكور من أوائل القضاة الرسميين بالمدينة،[2] ويذكر الآغا المزاري أن هذا الباي أمر بتحرير العلامة السيد محمد بن حوا وهو من عائلة توارثت خطة القضاء، وإخوانه وبني عمومته من جميع التكاليف المخزنية.[3]

أما الباي إبراهيم الملياني الذي تولى سنة 1756م فقد اشتهر بحبه للعلماء وطلبة العلم، وتكريمه لهم وقضاء مآربهم وعدم رد أي طلب لهم،[4] كما رتب العلماء حسب رتبهم،[5] وعرف عهده القاضي الرسمي بمدينة معسكر وهو محمد ولد مولاي علي الشريف،[6] الذي كان في منصب متولي الأحكام الشرعية أيام الباي الحاج عثمان بن إبراهيم، كما نصب أحمد بن يوسف الزياني وهو من أسرة علمية ومخزنية بمدينة البرج مُستشاراً له سنة (1170هـ/1757م)،[7] ووظف إسماعيل ابن البشير البحثاوي آغا له وبقي في منصبه حتى توفي سنة 1771م،[8] ومن المؤكد أن كلاهما أو إحداهما كان يُساعد الباي أو ينوب عنه في النظر في القضايا خاصة الجنائية منها.

أما الباي الحاج خليل (1771-1778م)، فرغم أنه كان يكره العلماء والمشايخ، وينكب بهم لأتفه الأسباب،[9] بدليل قول المزاري: "وكان مُبغضاً للعلماء والأولياء وغيرهم من أهل النفع... وسبب موته دعاء الشيوخ الثلاثة عليه بالهلاك..."،[10] فقد تولى أحمد بن هطال منصب قاضي رسمي بمعسكر وذلك عام 1189هـ (مارس 1775- فيفري 1776م)،[11] غير أن منصبه غير محدد، إن كان قاضياً على معسكر بتعيين من الباي، أم بأحد النواحي بتعيين من قاضي معسكر السابق الذكر وهو محمد ولد مولاي علي الشريف.

---

[1] – المصدر نفسه، لوحة 63 (ظهر).

[2] – سبقه في هذا المنصب قضاة آخرون مثل القاضي محمد بن حواء، الذي كان قاضياً في عهد الباي بوشلاغم بعد سقوط وهران 1732م، إلا أنه غير مطلوب في بحثنا هذا بصفته كان قاضيا بمستغانم ولا دليل على أنه تولى القضاء بمعسكر، يُنظر: شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، ص 38.

[3] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 289.

[4] – يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 102.

[5] – خروبي فتيحة، بايلك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني، ص 204. ويُنظر: محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 258.

[6] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 286.

[7] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص ص 130، 131.

[8] – يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 102.

[9] – يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 102.

[10] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 278.

[11] – المصدر نفسه، ص 107.

وفي عهد الباي محمد بن عثمان الكبير، الذي سعى للتجاوب مع النهضة التي أخذت تحياها الجزائر في مختلف مقاطعاتها الإدارية،[1] فأولى عناية خاصة في وضع أسس المؤسسات العمومية التي لم تكن موجودة في مدينة معسكر،[2] ومن بين هذه المؤسسات منصب القضاء الذي يعكس قوته قوة حكم الباي؛[3] تمثل في إنشائه لمحكمة معسكر وهي الدار والقبة الملاحقة للجامع الأعظم.[4] وصفها أبو راس في الأبيات التالية:

فلله مبناها الجميل فإنه *** يفوق على حكم السعود يمانيا

تمد لها الجوزاء كف مصافح *** ويدنوا لها بدر السماء مناجيا

هي القبلة الغراء عز نظيرها *** ترى الحسن فيها مكتسيا وعاريا

ولا عجب إن فاقت الشهب في العُلا *** وقد جاوزت فيها المدار المضاهيا[5]

وفي زمنه ظهر مصطلح قاضي الجماعة[6] بمعسكر، والظاهر أن أول من حمل هذا اللقب هو محمد بن مولاي علي الشريف بن سحنون،[7] وهو أعلى منصب في خطة القضاء المدني، حيث يُشرف على قضاء المدينة وقضاة النواحي بدليل قول الحافظ أبي راس الناصر: "ثم إني تقلدت قضاء تلك الجهة على يد شيخنا محمد بن مولاي علي قاضي أم عسكر"،[8] ثم حمل ذلك اللقب الطاهر بن حوا إلى غاية استشهاده في حرب الإسبان سنة 1791م،[9] والذي نلاحظه بعد فتح وهران أن هذا اللقب لم يعُد معمولا به لدى قُضاة معسكر، و لعل السبب في ذلك انتقال عاصمة البايلك إلى وهران، فأصبح قضاة معسكر قضاة نواحي لا غير، إلا أن منصب قاضي الجماعة بوهران لم يزل بيد علماء وفقهاء معسكر، فقد تولاه الشيخ محمد بن حوا،[10] والشيخ مصطفى بن عبد الله

---

[1] – بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران، ص 161.

[2] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 60.

[3] – المرجع السابق، نفس الصفحة.

[4] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 284.

[5] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص 283.

[6] – عُرف هذا المصطلح للمرة الأولى في تاريخ الإسلام أيام الرشيد، حيث أطلقه على قاضيه أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، صاحب أبي حنيفة. يُنظر: ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ص 242.

[7] – فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، ص 182.

[8] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص ص 21، 22.

[9] – منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، 23.

[10] – المهدي البوعبدلي، تاريخ المدن، ص 588.

بن زرفة الذي كان كاتبا لدى الباي محمد الكبير،[1] والشيخ محمد الخروبي من البرج حيث تولى المنصب لدى الباي عثمان بن محمد الكبير (1801-1800م)،[2] وعبد القادر بن روكش ثم ولده الحاج عبد القادر الصغير،[3] ثم سيدي عبد الرحمن بن أحمد من أولاد سيدي أحمد بن علي، "وقد وُلي القضاء في ولاية الباي أحسن ءاخر أمراء بني عثمان بوطن الجزائر".[4]

كما صرف لموظفي الخدمات القضائية والدينية جرايات شهرية من خزينة الدولة، ومكافآت موسمية حسب درجات السُلم الإداري المعمول به آنذاك،[5] ولاشتغال القضاة والمفتون بالتدريس أيضا، فقد كان لهم نصيب من ذلك، مثل القاضي الشيخ محمد بن مولاي علي سحنون الذي كان أستاذاً لأبي راس، وأبو راس نفسه اشتغل بالتدريس والقضاء والفتوى،[6] والحاج احمد بن المكي الخروبي[7] قاضي معسكر الذي درّس أبو طالب الغريسي (ت 1258هـ).[8] كما التفت الباي محمد الكبير لديوانه يُنظمه، مُستعينا بمقربيه ممن تتوفر فيهم الكفاءة والتقوى،[9] وعين أعواناً له وللقضاة، منهم منصب الآغا، القايد، وشيخ القبيلة[10]...الخ.

يظهر جلياً المجهود الكبير الذي بذله الباي محمد الكبير في تنظيم الخدمات القضائية والإدارية، حتى أن تيدنا وهو خزندار (وزير) الباي شهد له رغم اشتغاله بحرب الإسبان إلا أنه لم يُهمل إدارة القضاء،[11] فأثمر ذلك باستقرار نسبي كان له أثره في الميدانين الاجتماعي والعسكري والاقتصادي في عهده، يُؤكد ذلك الآغا المزاري

---

[1] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 135.

[2] – المرجع نفسه، ص 139.

[3] – بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص ص 335، 336.

[4] – المصدر نفسه، ص 139.

[5] – يُنظر : منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الحياة الثقافية في الجزائر، ص 64. يُنظر أيضا: علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 135.

[6] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ص 378.

[7] – لم نقف على ترجمته.

[8] – هو الحاج علي أبو طالب بن مصطفى بن محمد بن المختار بن سيدي قادة بن المختار، وُلد بكاشرو قرب معسكر، وتوفي بأرض أولاد ميمون قرب تلمسان، ودُفن بمقام الولي سيدي أبو مدين الغوث، كان جامعا بين المنقول والمعقول، والشريعة والحقيقة. أبو القاسم محمد الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، ص ص 190، 191.

[9] – بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير، ص 161.

[10] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 70.

[11] – عميراوي احميدة، قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث، دار الهدى، عين مليلة، 2005م، ص 42.

بقوله "محمد بن عثمان... باسط مهد العدل والأمان في كل زمان"، وفي موضع آخر يقول: "وفي وقته حصلت العافية قليلة الوجود، وتواخت –من المؤاخاة– القبائل في بعضها واصطلحت على الراحة وترك الفساد والعنود".[1]

3-2- مراتب القضاء وصلاحياته:

المراتب التالية الذكر هي المراتب التي تضمنتها المرحلة الأخيرة من مراحل النظام القضائي، حيث استوفت خطة القضاء مناصبها وصلاحياتها عموماً، ورغم انتقال مركز البايلك إلى وهران إلا أن هذا التنظيم لم يتغير كثيرا باستثناء قاضي الجماعة الذي شغله قضاة وهران، خلافا لقضاة معسكر الذين أصبحوا قضاة نواحي لا غير.

3-2-1- قضاء المدينة:

أ- مجلس الباي:

وهو يمثل السلطة القضائية العليا في البايلك،[2] يتصرف فيه بحرية مطلقة بعيداً عن المراقبة،[3] وصلاحياته واسعة ومتعددة منها صلاحيات قضائية، يقول محمد بن يوسف الزياني: "ولبايات هؤلاء القواعد الثلاث التصرف المطلق في الرعية بالقتل للعرب، والضرب والسجن والعقوبة بكل وجه، والخطية للعرب وغيرهم، دون تعرض أحد لهم في ذلك، غير أن الباي لا يقدر أن يقتل أحدا من الأتراك إلا بمشاورة الباشا بالجزائر".[4] وعليه فإن الباي أوسع رجال القضاء في معسكر سلطةً وصلاحيةً، فمن الأقضية التي حكم فيها ما ذكره الخزندار تيدنا بحكم الباي محمد بن عثمان الكبير على مسيحي بتعليقه من رجليه في باب السجن مع المرأة التي كانت معه، وخُفف الحكم إلى جلدهما 200 جلدة بالسوط بعد توسل الخزندار والخليفة الأكبر،[5] كما حكم بقطع رؤوس سبعة أشخاص سرقوا بضعة أغنام،[6] وما ذكره صاحب الرحلة القمرية حين حكم الباي نفسُه بطرد قايد المجاهدين بعد أن أخذ خطية من المرابطين بمسرقين بغير حق،[7] ومنها حُكمه على أحد الأعلاج بالخنق بعد العذاب لخيانته في أمر البارود،[1]

---

[1] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص ص 289، 290.

[2] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ماجستير في التاريخ الحديث، قسم العلوم الإنسانية، كلية الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة معسكر، 2011-2012م، ص 41.

[3] – نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر (1914-1830م)، ماستر في التاريخ المعاصر، شعبة التاريخ، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، 2014-2015م، ص 23.

[4] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 249.

[5] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص ص 94، 50.

[6] – المرجع نفسه، ص 54.

[7] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 121 (وجه).

كما اختص الباي بالحكم في القضايا الجنائية دون غيره[2] إلا إذا أذن بذلك، والظاهر أن هذا الذي حدث في فتنة درقاوة حيث سُمح للقياد والآغوات بقتل كل درقاوي، بدليل الأمر الفوري لقايد البرج بقطع رؤوس قومٍ من درقاوة إذ لا يُمكن ذلك مباشرة إلا بتفويض مُسبق من الباي.[3]

أما عن أعوان الباي فهم كالتالي:

– الخليفة: يقول صاحب دليل الحيران: "وللباي خليفتان أحدهما ينوب عنه في الخروج للرعية لأخذ مال الدولة منها وفي القدوم إلى الجزائر عند الافتقار، والآخر يُقال له خليفة الكرسي ينوب عنه في قاعدته إن غاب"،[4] ومن الخلفاء بمعسكر، محي الدين المسراتي الذي سير شؤون البايلك أيام الباي يوسف الذي لم يكن في مستوى المسؤولية،[5] و الباي محمد بن عثمان الكبير الذي كان خليفة للباي إبراهيم، وأوكله مهمة تسيير شؤون القطاع الشرقي لبايلك الغرب وحمل الدنوش إلى دار السلطان نيابة عنه،[6] وكذا ابنه عثمان بن محمد الكبير وكان يُدعى بالخليفة الأكبر.[7]

– قائد الدار: له مهام كثيرة منها: مراقبة سكان المدينة وإصدار الأحكام بحق المتهمين بها ما عدا الإعدام[8] الذي مارسوه بعد إذن من الباي في قضية فتنة درقاوة،[9] ومن قياد معسكر قدور بن سفير الذي نبَّه الباي حسن عن موالاة الحشم للتُجيني الثائر ضده.[10]

– الآغا: في بايلك الغرب هو بمثابة الوزير، وللباي وزيران ينظران في شكاوى الرعية، ثم يعرضانها عليه، ولهما دور كبير في القرارات التي تصدر بهذا الشأن، ولذا يستشيرهما الباي كثيراً وهما:

---

[1] – المصدر نفسه، لوحة 135 (وجه).
[2] – نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر، ص 24. يُنظر أيضا: مصطفى عبيد، القضاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص 218.
[3] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 296.
[4] – المصدر نفسه، ص 250.
[5] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 46.
[6] – بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران، ص 161.
[7] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص 50.
[8] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 48.
[9] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 296.
[10] – المصدر نفسه، ص 314.

قايد آغا: ولعله نفسه آغا الدواير،[1] وهو من أعيانهم، ولأهمية هذا المنصب كان يُشترى من الباي بمبلغ 40000 ريال، وهو مبلغ كبير،[2] ومن المتولين لهذا المنصب: السيد الحاج محمد المزاري بن قدور بن اسماعيل.[3]

قايد كبير: ولعله نفسه آغا الزمالة،[4] وهو من أعيانها، وتحت سلطته خمسة أعراش: الزمالة، الغرابة، اليعقوبية، مجاهر وحميان. ولأهمية هذا المنصب كان يُشترى من الباي، إلا أنه أقل أهمية من الأول حيث يدفع نصف مبلغ المنصب الأخير.[5]

والواقع أنه كان هناك أربع آغوات يتناوبون على العمل اثنين اثنين، ولتداخل السكان فيما بينهم، أُجبر آغا الدواير وآغا الزمالة على تنسيق العمل بينهما، وهذا التداخل كان متعمداً من الأتراك للحيلولة دون تمرد أحدهما.[6]

– آغة الدائرة: ويُشرف على أرياف البايلك، حيث يتلقى شكاوى السكان التي يعرضها على الباي، وهذا المنصب تولاه العرب،[7] ومن هؤلاء الآغوات بمعسكر: الآغا السيد عبد الله بن الشريف الكرطي.[8]

– كاتب ديوان الإنشاء: وهم من أعضاء ديوان الإنشاء ومجلس الباي، ولهم مهام عديدة منها كتابة رسائل الباي وصاحبها هو الباش كاتب، وتدوين المداخيل التي تخص البايلك،[9] ونجد أن مهامهم وصلت إلى المعاملات الدبلوماسية بين الباي وخصومه، مثلما هو الحال مع الكاتب ابن هطال التلمساني الذي بُعث لدى سلطان المغرب لجلب الذخيرة،[10] ويستشيرهم القياد في قضاياهم، حيث يقول مصطفى بن زرفة كاتب الباي: "هذا وانتهز قايد الدواير الفرصة في حضوري واستنفر ذوي الخصومات والتباعات (كذا) والظلامات (كذا)، ففصلت بين

---

[1] – لم توضح المصادر التاريخية خاصة المحلية إن كانا نفس المنصب، فصاحب دليل الحيران لا يذكر إلا آغة الدواير، ولا يذكر صاحب الرحلة القمرية إلا قايد الدواير، أما المزاري في طلوع سعد السعود فكلامه فيه لبس، والسياق غير صحيح والمعنى لا يستوي، إذ لم يُوضح إن كانت هناك فروق أم لا يُنظر: المصدر نفسه، نفس الصفحة. يُنظر أيضا: أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 160 (ظهر). ويُنظر أيضا: الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص ص 271، 272.

[2] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 47.

[3] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 314.

[4] – ولهذا المنصب نفس الإشكالية السابقة مع منصب آغا الدواير.

[5] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 47.

[6] – مبارك بن محمد الهلالي الميلي، تاريخ الجزائر في القديم والحديث، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر، د.ت.ط، ج3، ص 297.

[7] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 51.

[8] – محمد بن يوسف، الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 318.

[9] – ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2000م، ص ص 243، 244.

[10] – جمال قنان، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500–1830، ص 280.

الجميع بما أراني الله، ووجدته متعصبا في بعض المسايل (كذا) فرددته عن هواه، واستجاه بنا –أي طلب الجاه– أهل قبيلته في رد بعض التباعات (كذا) من عنده فكلفناه بردها ولم يسعه إلا الإذعان ورد النفس عن زيغها"،[1] كما تكفل برد بعض المسائل التي شغلت الرعية والعلماء منها الإنكار على الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم في حرب الإسبان، أو مسألة قبول هدايا الأمراء من عدمه،[2] ومن كتاب الباي محمد الكبير أيضا، الأديب محمد بن الحسن خوجة المستغانمي وأبوه حسن خوجة.[3]

– جماعة الشواش: وهم بمثابة الجهاز التنفيذي لمجلس الباي، يقول الخزندار تيدنا: "الشاويش: هم الذين يُنفذون حكم العدالة... يحترمهم أفراد الشعب مثل الباي نفسه"[4] وعددهم الإجمالي هو أحد عشر يلبسون لباسا أخضر[5] مخالف للباس باش شاوش وهو كبيرهم،[6] ولكثرة مهامهم أشرف الأخير على توزيع الأعمال بينهم:

شاوش الكرسي: هما اثنان من أصل تركي يقومان بتنفيذ الحكم كالجلد والإعدام ونحوه،[7] والقاطع للرأس منهما يُدعى (طزبير)،[8] ويذهب صاحب دليل الحيران إلى أنهم أربعة.[9]

شاوش بني عرب: لتقديم الناس وتأخيرهم وضبط أحوال الباي.[10]

باش سيار: القائم على حراسة السجون.

باش سايس: مخول بإلقاء القبض على الأتراك الجناة ومعاقبة العصاة والمتمردين.[11]

– البراح: يُنادي في الأسواق والساحات العامة لتبليغ الناس الأوامر الصادرة عن السلطة، والتشهير بالمجرمين واللصوص أمام الملأ.[1]

---

[1] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 160 (ظهر).

[2] – المصدر نفسه، لوحة لوحة 75 (وجه) – 146 (ظهر).

[3] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 119.

[4] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص 39.

[5] – وحيد خينش، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –الجيش أنموذجا–، ص 41.

[6] – محمد بن يوسف، الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 250.

[7] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 52.

[8] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 272.

[9] – محمد بن يوسف، الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 250.

[10] – المصدر نفسه، نفس الصفحة.

[11] – ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، ص 244.

ب- المجلس العلمي:

ويُسمى كذلك بالمجلس الشريف ومجلس الشرع العزيز، وهو بمثابة الهيئة القضائية الثانية بعد مجلس الباي التي ترفع إليها النزاعات،[2] ويُعتبر محكمة استئنافية في حالة طعن المدعي في حكم قاضي الجماعة، والتي يصبح حكمها لاغيا أمام حكم المجلس العلمي.[3] بالإضافة إلى النظر في المشاكل العويصة والمنازعات الصعبة، ويتولى الفصل في القضايا التي تحدث بين الهيئات الحكومية وموظفي الدولة من جهة وبين أفراد الرعية من جهة أخرى وبين أهل الذمة والمسلمين، ويكون ذلك يوم الخميس من كل أسبوع، داخل المساجد بالنسبة للمسلمين وأماكن عامة بالنسبة للذميين.[4]

وعلى خلاف المجالس العلمية الأخرى، ففي مدينة الجزائر مثلا التي تضم القاضيين والمفتيين المالكي والحنفي ويرأسها المفتي الحنفي،[5] فإن معسكر لم يكن بها قاضي ومفتي حنفيين،[6] فكان مجلسها العلمي يضم المفتي والقاضي المالكيين وبيت المالجي وملحق عسكري وأمناء الحرف،[7] أما رئيس المجلس فليس من القضاة أو المفتين إنما كان منصباً مستقلاً عنهما، بدليل تولي محمد بن عبد الله الجيلالي المنصب أيام الباي محمد الكبير دون أن يتقلد منصب القاضي أو المفتي،[8] وقد عُقد هذا المجلس في قضية الموطأ الذي اختلف في صحته بين العلماء أيام الباي إبراهيم سنة 1187هـ/1773م،[9] وفي قضية الطبّال زمن الباي محمد الكبير، حيث تجرأ على الكلام في الرسول صلى الله عليه وسلم بسوء.[10]

لما كانت تُرفع للمجلس العلمي قضايا ذات صبغة تقنية، استعان بذوي الحرفة التي تتناولها القضية، ويُطلق عليهم اسم أهل الخبرة، كما كان المجلس على اتصال دائم مع أمناء الحرف.[11]

---

[1] - كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 45.

[2] - خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، ص 660.

[3] - محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني، ص 220.

[4] - الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص ص 94- 96.

[5] - مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 42.

[6] - المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، ص 41.

[7] - المرجع السابق، نفس الصفحة.

[8] - محمد الجيلالي، معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، ص 7.

[9] - الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 240 (ظهر).

[10] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 23 (وجه).

[11] - الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 97.

ج- قاضي الجماعة:

يُعتبر قاضي الجماعة بمعسكر أعلى منصب في القضاء المدني، يترأس محكمته الشرعية ويُعالج قضايا الأفراد والمجتمع يوميا ما عدى يوم الجمعة،[1] وبشكل فوري مما كان له الدور الإيجابي في إدارة المدينة،[2] وكان مقره محكمة معسكر بالقبة الملحقة بالجامع الكبير أيام محمد بن عثمان الكبير،[3] أما قبله فكان يُعقد بأحد الجوامع أو في الأماكن العامة.

كان منصب قاضي الجماعة بمعسكر ذا مكانة وهيبة في المجتمع، حتى أن "قراره يُنظر إليه كقرار الرسول"،[4] بل وكان مثل هذا المنصب من ضمن القسم عند سكان معسكر كقولهم "والذي نصب القضات (كذا) للعدل وملكهم أعنة الفضل والفصل".[5]

أما مرتبه فكان يتقاضاه شهريا من السلطة العثمانية، بالإضافة إلى المكافئات الموسمية والامتيازات، وله مصدر دخل آخر يتمثل في رسوم التقاضي، فينال موزونة مقابل مصادقته على كل حيثية واحدة، والعدل يتقاضى مقابل تحريره لها بدقة شيك أو نصفها، أما إذا كانت الأمور تتعلق ببيع الأملاك العقارية حيث تتعقد الإجراءات ويتوجب التحري ومراجعة وثائق الملكية، قد يحصل القاضي والعدل بموجبها على دخل محترم،[6] وقد جاء ذلك عند الماوردي في قوله: "ثم ملاك أمر القاضي والحاكم أن يعينه الوالي بما يدر عليه من الأرزاق الواسعة الهنية (كذا) ليتنزه عن أموال الرعية والطمع".[7]

ومن صلاحياته أنه كان يُشرف على قضاة النواحي وبها سُمي بقاضي الجماعة،[8] وكذا النظر في المعاملات وتسجيل العقود والأحوال الشخصية وحماية الضعيف،[9] ومراقبة سجلات كتاب الدواوين، والإشراف على

[1] - وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، تح : عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م، ص 129.

[2] - مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري، ص 24.

[3] - الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 284.

[4] - عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص 53.

[5] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 115 (وجه).

[6] - ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1800- 1830، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م، ص ص 136، 137.

[7] - الماوردي أبو الحسن، نصيحة الملوك، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، د.ت.ط، ص 262.

[8] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 22.

[9] - الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ص 216.

الأوقاف ومراعاة العبادات والأعياد والحج،[1] حتى أنه اعتبر وزيراً للشؤون الدينية أكثر منه عاملا لدى الحكومة[2] وعلى خلاف القاضيين (الحنفي والمالكي) اللذين وُجدا في عواصم البايلكات بالإيالة[3] فإن معسكر كان بها قاض مالكي فقط،[4] ولعل ذلك راجع إلى تفقه قضاة معسكر على المذاهب الأربعة، أمثال أبو راس الناصر.[5]

ومن قضاة معسكر الذين شغلوا هذا المنصب: محمد ولد مولاي علي الشريف،[6] أبو راس الناصر،[7] عبد الله بن حواء.[8]

أما أعوان قاضي الجماعة فهم كالتالي:

– المفتي: أحوال المفتي خاصة في معسكر غير واضحة، حيث لم تذكر المصادر التاريخية خاصة المحلية منها عن تقلد منصب الإفتاء إلا لأبي راس الناصر بقبة المذاهب الأربعة التي كان يُفتي فيها،[9] ولأحمد بن التهامي،[10] ولعل المفتي كان مقترنا بمنصب قاضي الجماعة مباشرة في الأحوال الأخرى، حتى في أحادية المذهب وهو المالكي دون الحنفي،[11] أما ما جاء عن المفتي في الإيالة عامة أنه أعلى منصب يتولاه العالم، وللمفتي المالكي مُساعدان، أما صلاحياته فتتمثل في الإمامة والخطابة[12] والتدريس،[13] وكذا النظر في القضايا دون إلزام منه، ويعتمد القاضي على

---

[1] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 213.

[2] – أحمد بحري، الحياة الاجتماعية بالجزائر في عهد الدايات، رسالة ماجستير تاريخ وحضارة إسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2001- 2002م، ص 153.

[3] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 42.

[4] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، ص 41.

[5] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص 379.

[6] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 286.

[7] – المرجع السابق، ج2، ص 379.

[8] – فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 328.

[9] – المرجع السابق، ص ص 378، 379.

[10] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران، ص 72.

[11] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، ص 41.

[12] – شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، ص ص 70، 71.

[13] – المرجع السابق، ص 378.

فتاواه لإصدار الأحكام والإلزام عليها،[1] ويذكر وليم سبنسر أن جلساته تُعقد مرتين في الأسبوع، وأنه معروف بقفطانه الناصع البياض.[2]

– شيخ البلد: رغم وجود هذا المنصب في الجزائر العثمانية على أنه موظف مدني،[3] من أعيان أهل البلد ليتولى الوساطة بين سكان المدينة ويتولى شؤونهم، كما أسندت إليه بعض المسائل الحساسة كسرية العقوبات، بحيث تُحبس في بيته وتعاقب سريا النساء اللاتي تنحدرن من عائلات معروفة وترتكبن مخالفات،[4] إلا أن شيخ البلد في معسكر لا زال مجهولا، لعدم تطرق المصادر المحلية له.[5]

– المحتسب: عُرف بالإيالة عموماً على مراقبة كل ما يُباع من مأكل وملبس ومصنوع ومشروب، عن طريق تحديد الأسعار ومراقبة الدكاكين حتى يحول دون تدليس التجار، أما أجرته فهي عبارة عن مبلغ يتقاضاه من السلع الواردة في السوق.[6]

وقد تقلصت مهام المحتسب وقلت أهميته خاصة في معسكر لاشتراك القاضي وشيخ البلد وأمين الأمناء والمزوار في مهامه.[7]

– قايد الشرطة: وهو منصب غير معروف في إيالة إلا بمعسكر، ولعله نفسه المزوار بصفته مسؤول الشرطة،[8] وانفرد مصطفى بن زرفة بذكره حيث قال: "–لانهماك الباي بحرب الإسبان– ولا يشتغل بخاصته ولا ديوانه ثم أنه آل أمره إلى أن تُجافي الحكومة غالبا بين الناس، وصرف ذلك لقايد الشرطة والقاضي في الأنواع والأجناس..."،[9]

---

[1] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص ص 547، 548.

[2] – وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ص ص 107– 129.

[3] – حنيفي هلايلي، النشاط التجاري في مدينة الجزائر العثمانية على ضوء مخطوط قانون على الأسواق، ص 25.

[4] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 45.

[5] – لعل ذلك راجع إلى اعتبار هذا المنصب هو نفسه منصب قائد الدار كما في بايلك قسنطينة، يُنظر: ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، ص 244.

[6] – حنيفي هلايلي، النشاط التجاري في مدينة الجزائر العثمانية على ضوء مخطوط قانون على الأسواق، ص 115.

[7] – عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر، ص 109.

[8] – محمد بوشنافي، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1791م، ص 217.

[9] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 108 (ظهر).

فإن صح ذلك فإن مهامه تتعلق بالأخلاق العامة، معاقبة كل امرأة تمارس البغاء دون ترخيص، مراقبة السجون والمدينة ليلا.[1]

– أمناء الحرف: كانت لهم مهام الشرطة والقضاء على الجماعات الحرفية، بالتنسيق مع المحتسب،[2] وللصبغة التخصصية والفنية لبعض القضايا، استعان القضاة بأمين الحرفة المناسبة لمضمون القضية لإبداء رأيه التقني الذي يساعد القاضي في النطق بالحكم.[3]

– العدول: وهم المرافقين للقاضي في مجالسه، يتولون تحرير العقود ومحاضر النزاعات والإشهاد فيها وإقامة الفرائض والتحقيق في المسائل القضائية.[4]

– الكُتاب: يقومون بتسجيل الوثائق والعقود، وتثبيت المسائل والأحكام.[5]

– شواش: وهم ضباط أو حراس المحكمة.[6]

د- نقابة الأشراف:

حسب حمدان خوجة وجد في كل مدينة نقيب للأشراف بمثابة الحاكم الثاني للمدينة، ويختار من الأسر الشريفة، وواجبه كلما حدث أمر هام أن يجتمع في بيته مع شيخ البلد وسائر الأمناء التابعين له من أجل اتخاذ التدابير اللازمة،[7] وفي حالات أخرى كان أمين نقابة الأشراف يترأس مجلس الجماعة إن كانت من القبائل الشريفة،[8] وكان هؤلاء الأشراف يتميزون عن غيرهم بلبس العمامة الخضراء.[9]

والنقابة نقابتان، خاصة وعامة، فالخاصة هي أن يقتصر بنظره على مجرد النقابة من غير تجاوز إلى حكم وإقامة حد، أما العامة فهي أن يضاف إلى النقابة الخاصة خمس أركان وهي: الحكم بينهم فيما تنازعوا، الولاية على

---

[1] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 58.

[2] – حنيفي هلايلي، النشاط التجاري في مدينة الجزائر العثمانية على ضوء مخطوط قانون على الأسواق، ص 113.

[3] – مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري، ص 25.

[4] – حنيفي هلايلي، الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، ص 143.

[5] – وحيد خينش، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –الجيش أنموذجا–، ص 39.

[6] – المصدر نفسه، نفس الصفحة.

[7] – أحمد بحري، وضع التعليم والعلماء في الجزائر العثمانية، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع 11، 2014م، ص 284.

[8] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 218.

[9] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 93.

أيتامهم فيما ملكوه، إقامة الحدود عليهم فيما ارتكبوه، تزويج الأيامى اللائي لا يتعين أولياؤهن، إيقاع الحجر على من جن منهم أو سفه وفكه إذا أفاق أو رشد. إلا أن نقابة الأشراف بمعسكر اكتفت بالولاية الخاصة لا العامة،[1] وحسب الحاج العربي بن عبد الله يظهر أن الشيخ السنوسي[2] هو من وضع خطة عليها زمن الباي الحاج عثمان،[3] ولعله من أسباب بقاء النقابة في المشارف إذ قول العربي المشرفي: "كانت النقابة في المشارفة لا تتعداهم ولا تخرج عنهم".[4]

3-2-2- قضاء البادية:

أ- مجلس الجماعة:

ويُدعى بمجلس القبيلة، وهو أعلى رتبة في السلم القضائي الخاص بالأرياف والقرى، حيث يتكون من أعيان القبيلة وكبار رجالها ووجهائها، وفيه تتخذ القرارات المتعلقة بشؤون القبيلة الاقتصادية والاجتماعية والقضائية والأمنية بموافقة الأغلبية،[5] كما كانت تنظر الجماعة في الخصومات الواقعة بين القبائل أو بين أفراد القبيلة الواحدة كما هو الشأن في قضية تزويج فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي دون إذن الوصي عليها، فرفعت القضية إلى المجلس، وهذا الأخير كان له من الهيبة والاحترام الذي يلوذ به من لا حيلة له، بدليل قول المدعي في القضية السابقة: "اتفقنا على المجلس عند العلماء ليوم غد .... فخافونا ولم يخوضوا في كلامنا"،[6] وتشرف أيضا على الملكيات المشاعة أو ما كان يُعرف في الغرب الجزائري بأراضي السبيقة، فتقسم الحصص بين الأسر أو الأفراد، وفي حالة تغيب أحد الأفراد أو إهماله لحصته فإن أعيان الجماعة تسلم الأرض لمن يقوم بخدمتها،[7] بالإضافة إلى مهام أخرى كتعيين شيخها، تحديد حصص السقي، تعيين مجال الرعي والزراعة...[8] وكانت تعقد جلساتها في الساحات

[1] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 12.

[2] - ربما هو السيد سنوسي بن السنوسي الذي قال عنه أبو راس: "شقيق الشيخ عبد القادر –المشرفي-... كان... علامة محققا، قدوة حافظاً... قتل مجاهداً في معركة عظيمة بين المسلمين ونصارى وهران". أو هو والده السنوسي. يُنظر: محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 73.

[3] - الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 62 (وجه).

[4] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 12.

[5] - مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 66.

[6] - وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] - ناصر الدين سعيدوني، الملكية والجباية في الجزائر أثناء العهد العثماني، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 2، 2013م، ص ص 54، 55.

[8] - كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 277.

العمومية أو في الأسواق الأسبوعية تحت رئاسة شيخ القبيلة أو أمين نقابة الأشراف إذا كانت القبائل شريفة النسب، ولم يكن باستطاعة الجماعة أن تقضي بالأحكام الخطرة كالإعدام الذي هو من اختصاص الباي.[1]

ب- شيخ القبيلة:

يُدعى بشيخ الجماعة لترأسه إياها،[2] ويتم انتخابه من قبل أعضاء المجلس بعد التشاور في جو ديمقراطي ويعين الشخص الأكثر نفوذا ثم يقوم الباي بتزكيتهم،[3] ومن شيوخ الجماعة: عبد القادر المشرفي، "يخضعون له القضاة وسائر الولاة، ويهابونه ويرجعون إليه ودأبهم التعويل عليه في مهمات الدين"،[4] والشيخ أحمد بن التهامي.[5]

ج- القايد:

يلي شيخ القبيلة،[6] ويتم تعيينه من قبل الباي ويكون في الغالب من العنصر العثماني أو الكرغلي، حيث يتولى مراقبة شيوخ القبائل وتحديد قيمة الضرائب، كما تولى مهمة القضاء من خلال تطبيق الشريعة والقوانين في مختلف مجالات الحياة، وتكون المناطق الريفية هي مجاله.[7]

من خلال بعض الوثائق الخاصة بالناحية الجنوبية من معسكر وتحديدا بضواحي أولاد عوف وأولاد ابراهيم نلاحظ أن سلطة القايد كانت أكبر من سلطة الجماعة أو شيخ القبيلة، ومن مظاهر هذه السلطة أن كل أحكامه تأتي بصيغة الأمر عكس ما سنراه عند الجماعة أو قضاة النواحي، ومن ذلك أمر القايد عده ولد محمد بن قدور أن "تدفع له حليمة اونايسها وهي خمسة سلاطين لأني أنا أمرتها بهذا الكلام"، حتى أنه أقصى الشهود في حكمه حيث قال: " لأني لم نستحق (كذا) شاهدا في هذه إلا بعلمي في هذا الكلام"،[8] وفي وثيقة أخرى كتب بأسلوب أكثر صرامة وشدة، فيقول: "عبد القادر بزيان سلام عليك وجه بورود مكتوبنا إليك تترك سبيل هذه المرأة في شري (كذا) العوْدْ (كذا) لم تشتري شيئا لأني سمحت لها... وأما أولاد عوف لابد يأتوني بالجميع على سبة

---

1 - مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 218.

2 - المرجع نفسه، ص 218.

3 - مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 66.

4 - فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، ص ص 243، 244.

5 - بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 333.

6 - مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 66.

7 - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 70.

8 - وثيقة رسالة من القايد عده ولد محمد بن قدور، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

(كذا) شري الخيل وتعين من يشتري"، وعلى جانب الوثيقة كتب يقول: "وأنت يا عد بالاخضر (كذا) كيف بك ..... على البروات وكلفت نفسك على شري (كذا) الخيل ولم نأذن لك في أمرهم والسلام"،[1] كما نجد القايد محمد بن عمارة من ضمن العدول في الإشهاد على دعوى الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة،[2] فنعتبره كذلك من أعوان قاضي الناحية الجيلاني بن المختار.[3]

د- قاضي الناحية:

يُعين من طرف قاضي الجماعة بمدينة معسكر، كما صرح أبو راس بتعيينه قاضي بأحد نواحي معسكر على يد شيخه محمد بن مولاي علي الشريف قاضي معسكر،[4] ومن مهامه الفصل في المشاكل والمنازعات خاصة البيع والشراء والمسائل الشرعية كالإرث والطلاق والنفقة والحلال والحرام في أمور الدين،[5] ومن أمثلة ذلك ما عقده القاضي الهاشمي بن علي[6] في شراء محمد بن التهامي لأرض من صاحبها أحمد الملقب بوجلال،[7] وثبّت عبد القادر بن الطيب بن عبد الرحمن ميراث السيدة خديجة بنت السيد السنوسي بن الهاشمي وأنها وهبته للفقيه محمد بن التهامي،[8] وترد على القاضي النوازل، مثل مسألة قبول شهادة غير العدول على السارق،[9] كما يُشرف على تنظيم قسمة المياه وأمور الزراعة،[10] وغيرها من القضايا المدنية.

---

[1] - وثيقة رسالة من متولي أمور العرب في شأن الخيل، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[2] - وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[3] - هو أحد أعلام منطقة أولاد عوف، تلقى تعليمه الأول بالوطن الراشدي، ثم قام برحلته العلمية بالمغرب الأقصى والحجاز، وعاد إلى أولاد عوف ليتولى قضاء تلك الناحية أيام الحكم العثماني، كما عينه الأمير عبد القادر قاضيا على المنطقة التي امتدت حتى حدود سعيدة جنوبا. حوار مع أحد أحفاد القاضي المذكور، السيد باهي قدور، معسكر –عوف-، 2017/01/11م.

[4] - فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، ص 183.

[5] - الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا-، ص 114.

[6] - لم نقف على ترجمة له.

[7] - في هذه الوثيقة اختلاف في التاريخ، بحيث ظهر في طابع القاضي العام (1205هـ/1790-1791م)، أما في متن العقد فقد كان العام (1269هـ/ 1852- 1853م)، فإما احتفظ الهاشمي بن علي بالختم الذي لم يُجدد منذ 1205هـ وهي مدة طويلة، وإما أن بيع الأرض تم سنة 1205هـ، وجُدد العقد سنة 1269هـ وهذا آخر ما يُفترض. يُنظر: وثيقة شراء قطعة أرض، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.

[8] - وثيقة هبة ميراث السيدة خديجة بنت السيد السنوسي بن الهاشمي، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.

[9] - وثيقة نازلة في قبول الشهادة على السارق، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[10] - وثيقة تقسيم حصص السقاية، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

أما عن مساعدي قاضي الناحية فهم: العدول يحضرون المحاكم ويشهدون عليها، فمن عدول القاضي محمد المختار بن الجيلاني الحمدوشي:[1] سي عبد القادر بن بوعلام المرسلي بن بنيحي وسي عبد القادر بن حليمة،[2] وفي حالة يكون القايد من العدول، كما في قضية الحبيب بن شرور الذي لم يحضر لتزويج أخته.[3] ثم الكُتَّاب: وغالبا ما يكون واحداً فقط، ومن الكتاب: ميمون بن المصطفى الهواري كاتب القاضي سيدي محمد بن دحوا.[4] أهل الخبرة: وهم أصحاب الحرف والتجارة، يُبدون رأيهم التقني في القضايا التي تمس اختصاصهم، حيث جاء في أحد الوثائق: "طلب منا ماسكه سي الحنيفي الحمدوشي تقدير حليب شاة من المعز .... قادة بن عبد الرحمان قدرنا ذلك حضرة جماعة من العارفين بالقيم موزنتين (كذا) ناب ذلك في كل يوم من تاريخه والحاضرين السيد أبي بكر الهواري وأخوه سي عبد القادر وسي احمد أبي .... وبعطوش بن .... وهم عدل رضي...".[5]

هـ- المرابط:

ويُمثل المرابط قضاء الصوفية أيضا لكون معظم المرابطين بمعسكر متصوفة بطريقة أو بأخرى، كان لهذه الفئة دور في المسائل الإدارية والقضائية في نطاق حدود نفوذهم، أين يتولون النظر والفصل في شتى المنازعات التي تحدث بين أفراد القبيلة أو العشيرة، وكانت أحكامهم فورية غير قابلة للطعن لثقة المتنازعين فيهم، إلى درجة التخلي عن المساعدين القضائيين كالعدول والكتب والشواش واكتفاء المرابط بمريديه،[6] أما ما يُميز أحكام المرابطين والصوفية، أن الكثير منها صدر كرامة فتزيد من خضوع المتنازعين للحاكم والحكم، فالولي الصالح سيدي محمد بن أبي جلال كان يُحلف الجاني المنكر لجنايته، فلا يبتم حلفه إلا ويهلكه الله ببركاته،[7] ومنها ما حكاه أبو راس عن شيخه الشيخ عبد القادر المشرفي حين سُرقت منه كباشا، ودعا الشيخ على السارق "فلم تمض عليه جمعة إلا وهو بسوق أم عسكر مقطوع اليدين والرجلين للصوصية أخرى ظهرت عليه"،[8] وما جاء في كتاب (الحقيقة والمجاز) أن سيدي علي قطني الحسيني شكته قافلة عن قطن لها سُرق، فشرع الولي المذكور يأخذ القطن من فيه حتى استوفوا

---

[1] – هو نفسه الجيلاني بن المختار، وقد سبق ترجمته.

[2] – وثيقة في الرجوع عن حكم قضائي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[3] – وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[4] – وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[5] – وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[6] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 116.

[7] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 52 (وجه).

[8] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 54.

ما فقدوا.[1] الغالب على هذا النوع من الأحكام أنها لا تشبه الأحكام القضائية المعهودة، فتطبيق الحكم إن صح القول هو رباني، فإما يُعاقب الجاني ببركة الولي، أو يُكافأ الضحية إنصافاً له.

أما ظاهرة الكرامة التي صُبغت بها مثل هذه المحاكم الدينية أو انتماء المرابطين لطريقة صوفية، لا يعني بالضرورة أنهم جامدين وخرافيين بل ومشركين كما أراد تصويرهم بعض الباحثين، بل كانوا أتقياء بررة لا يُقدمون على شيء إلا بعد التروي والبحث والاستقصاء.[2]

3-3- مسألة تنصيب وعزل القضاة:

تذكر بعض المصادر التاريخية ظاهرة انتشار الرشوة وبيع الذمم للحصول على منصب من المناصب كالقضاء والإفتاء، حتى يذكر الورثيلاني في رحلته أن أباه لم يكن يُصلي خلف هؤلاء،[3] كما صرح بذلك أيضا خزندار الباي محمد الكبير (تيدنا) في مذكراته،[4] وفي هذا المبحث نقف على حقيقة الأمر الذي كانت عليه معسكر في القرن الأخير من التواجد العثماني بها.

3-3-1- معايير تنصيب القضاة:

هناك عوامل اجتماعية وسياسية وحتى اقتصادية تحكمت في معايير تنصيب القضاة بمعسكر سواء المحاكم الجنائية المتمثلة في باي معسكر وأعوانه، أو المحاكم المدنية المتمثلة في قاضي معسكر وقضاة النواحي وأعوانهما منها ما وافق الشرع ومنها ما خالفه، مما يدفعنا للتعرف على هذه العوامل وتأثيرها على المعايير الشرعية، ثم تقييم محل شروط التنصيب بالنسبة للأحوال العامة لها في الإيالة.

ذكر فقهاء المالكية معايير تعيين القضاة والأعوان، ومما جاء في ذلك قول الشيخ خليل في مختصره: "أهل القضاء عدل، ذكر، فطن، مجتهد إن وُجد وإلا فأمثل مقلد فحَكَمَ بقول مقلده".[5] وقال العربي المشرفي: "من ابتلي بالقضاء... أن يكون عاقلا، عفيفا، مرضيا، يغلب خيره على شره، فإن الحكم مبني على ميزان الاعتدال".[1]

---

[1] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 85 (ظهر).

[2] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية في الجزائر، ص 77.

[3] – أحمد بحري، حاضرة مازونة دراسة تاريخية وحضارية في العمران الحديث 1500- 1900، رسالة دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012- 2013م، ص 115.

[4] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني –مذكرات تيدنا أنموذجا–، ص 44.

[5] – خليل بن إسحاق المالكي، مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك، ص 258.

أما عن الأعوان، قال الشيخ خليل: "ورتب كاتبا عدلا"،[2] وفي كتاب (نهاية الرتبة في طلب الحسبة): "ينبغي لكاتب الشروط أن يكون مقرئا، فقيها، عارفاً بأكثر الاختلاف على مذهب الأئمة"،[3] وجاء في كتاب (المنهج الفائق والمنهل الرائق): "وقال مالك رحمه الله تعالى: لا يكتب الوثايق (كذا) بين الناس إلا عارف بها عدل في نفسه مأمون"،[4] وقال المشرفي: "وللقاضي أن يتفطن أيضا لأعوانه ولا يرشح لإعانته إلا العون الخيّر بحيث يكون كالشاهد حرّاً ذكراً، غير مغفل لا يخدع ولا يقدح في عدالته"،[5] أما الوكيل فجاء فيه: "ينبغي أن يكون الوكلاء المناظرين بأبواب الحكام أمناء غير خونة، ولا فسقة، فقد يمسك أحدهم عن إقامة الحجة لموكله من أجل الرشوة على ذلك"،[6] وفي المحتسب أن يكون: حر، عدل، ذا رأي، وصرامة وخشونة في الدين، وعلم بالمنكرات الظاهرة.[7]

باعتبار أن النظام القضائي بمعسكر مالكي المذهب، كان لزاما العمل بهذه الشروط لاختيار القاضي والأعوان، وهو ما نجده في واقع الأمر، فمعظم القضاة إن لم نقل كلهم خاصة قضاة المحاكم الشرعية استوفوا الشروط التي حددها الفقهاء، فيشهد ابن زرفة في رئيس المجلس العلمي وقاضي الجماعة فيقول عنهما: "الفقيهان العالمان المتبحران، من له في رواية الصحيح القدم الراسخ والمقام الأليق الباذخ العلامة أبو المعالي السيد محمد بن عبد الله الجيلالي، وذو المكارم الأثيرة والفتاوى المستطيرة، الجامع بين علمي المعقول والمنقول صاحب اليد الطولى في الفروع والأصول، الواثق بربه في الإعلان والنجوى قاضي الجماعة وقتيذ (كذا) السيد الطاهر بن حواء"،[8] ويؤكد ذلك عبد القادر المشرفي في قوله للباي: "إنما اخترته –يقصد أبا راس– على من هو أكبر منه من تلامذتي لأنه فيه النفع والقريحة"،[9] وهذا شأن باقي قضاة معسكر، حتى أن بعض البايات كان لهم نصيب من شروط القضاء، حيث يقول بن زرفة: "بدر السهادة وينبوع المجادة أبا الفضل العميم الفقيه السيد محمد ابن الباي

---

[1] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر المشرفي حياته وآثاره، ص 121.

[2] – خليل بن إسحاق المالكي، مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك، ص 259.

[3] – المحتسب محمد بن احمد بن بسام، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تح: محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب المصرية، مصر، د.ت.ط، ص 366.

[4] – الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، تح : عبد الرحمن بن محمود الأطرم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2005م، ج1، ص 62.

[5] – عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر المشرفي حياته وآثاره، ص 121.

[6] – المحتسب محمد بن احمد بن بسام، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 367.

[7] – ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي –الكتب الثاني السلطة القضائية–، ص 594.

[8] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 112 (ظهر).

[9] – بكاري عبد القادر، الإسهامات الثقافية والكتابات التاريخية لعلماء الجزائر العثمانية –أبو راس الناصري أنموذجا–، ص 119.

إبراهيم"،[1] وفي الباي شعبان يقول أبو راس: "الفقيه الهمام، البطل الضرغام الملك العلام، الذي بأعباء الولاية قائم وصائد شوكة أهل الكفر والطغيان الزناكي سيدي الباي شعبان"،[2] وكان الباي محمد بن عثمان الكبير على حد تعبير (تيدنا) شديد الإنسانية وذا سلوك طيب بالإضافة إلى ثقافته الواسعة على خلاف الأتراك الآخرين،[3] وهم بدورهم احترموا شروط تعيين القاضي في تضلعه في الفقه والعلوم الدينية وشهرته بالتقوى وحسن السيرة.[4]

أما عن الأعوان فكان حالهم كحال القضاة، فنجد آغا الباي إبراهيم الملياني قد شهد له قاضي الجماعة محمد ولد مولاي علي الشريف بالفضل والإحسان والكفاءة في قصيدة مطلعها:

تكاثر بالسيل السلسبيل *** لك وكل الخير يا إسماعيل[5]

كما عين الباي محمد بن عثمان الكبير الحاج عدة بن مخلوف قائد المجاهدين، قال عنه بن زرفة: "وكان رجلا متأنيا في الأمور، برزانة العقل موصوف، فساس رعيته بالرفق وعاملها بالوفاء والصدق"،[6] وبنفس المعايير رتب الباي ديوانه مستعينا بمقربيه ممن تتوفر فيهم الكفاءة والتقوى،[7] كما حرص القضاة على إثبات تلك الشروط في الأقضية والأحكام، فمن ذلك قولهم في العدول: " بحضرة من يوثق به العدل الرضى (كذا)..."،[8] وما جاء في وثيقة أخرى بحيث شهد القاضي برضي وعدل العدول، وشهد الكاتب لأهل الخبرة بمثله، ثم شهد القاضي قائلا: "وأشهد أنه عدل رضي كما شهد بعدالة الشهود...".[9]

إلا أن الأخذ بأقوال الفقهاء المالكية وتطبيق الشريعة في ذلك لم يشفع للمؤسسة القضائية بمعسكر فيما وقعت فيه من تجاوزات مخالفة للشرع، منها قضية استعمال القوة في الحصول على المنصب، فالباي الحاج عثمان بن إبراهيم تولى منصب الباي بعد أن ثار على مصطفى قائد الذهب،[10] أو قضية دفع الرشوة وهذا ما فعله الباي

---

[1] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 69 (وجه).

[2] – أبو راس الناصر، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، ج1، ص 299.

[3] – رغم أن الباي لم يسلم من اتهامه بشرب الخمر وتلفيق التهم بأرباب المال لسلب مالهم، يُنظر: عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني –مذكرات تيدنا أنموذجا–، ص ص 39- 51- 53.

[4] – الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ص ص 216، 217.

[5] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 286.

[6] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 121 (وجه).

[7] – بلبراوات بن عتو، الباي محمد الكبير باي وهران، ص 161.

[8] – وثيقة في حكم جرح بن عبد القادر بن الجيلاني، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[9] – وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[10] – شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518-1830م، ص 13.

الحاج خليل حين دفع أموالا طائلة للخزينة العمومية ليأتي تنصيبه من طرف الداي مباشرة،[1] ومثله كان مع منصب آغا الدواير وآغا الزمالة.[2]

إضافة إلى المعايير السابقة المستمدة من الشريعة الإسلامية، عرفت المؤسسة القضائية بمعسكر بعض المعايير الخاصة التي فرضتها ظروف اجتماعية وسياسية، ومن هذه الشروط:

– الثقة: والتي فرضتها الظروف المتدهورة للسياسة الداخلية للبايلك خاصة بعد ثورة درقاوة، فكان لزاما عليهم اختيار من يثقون في موالاته لهم وقبول الطاعة، منهم قاضي معسكر السيد عبد الله بن حواء الذي كان محل ثقة الباي محمد الكبير، ونفس المعيار اشترطه العثمانيون على المناصب الأخرى كشيخ القبيلة مثلا.[3]

– اعتبار العرق: فمن المناصب ما كانت حكرا على العثمانيين أو الكراغلة، ومنها ما خُصص للعرب فقط فمنصب الباي مثلا لا يتولاه إلا تركي أو كرغلي،[4] وكذلك مع منصب القايد،[5] ومن المناصب التي تولاها العرب منصب آغا الدواير، وشيخ القبيلة وغيرها.[6]

– الشرف: لأن معسكر كانت موطن الأشراف الذين كانوا يتمتعون بامتيازات مادية ومعنوية،[7] من بينها الأولوية في تقلد هذه المناصب، فعقلية ذلك الزمن تأبى أن يتقلد الرجل العادي القضاء بموطن فيه شريف، وحتى لو افترضنا أنه وُجد فإن الشريف يطرح قضاياه لدى نقابة الأشراف، كما أن العامة تفضل قضاء الشريف على القاضي العادي ولو كان مرسما من الحكومة، ولهذا نجد ظاهرة توريث منصب القضاء بمعسكر حتى ظهرت عائلات اشتهرت بها، منها: عائلة الخروبي، عائلة المشارف، عائلة بن التهامي، عائلة ابن كروش، عائلة الشرفاء البشيريين بالوادي المبطوح قرب سيق وغيرها.[8]

---

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 58.
[2] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 47.
[3] – المرجع السابق، ص 70.
[4] – عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830م، ص 15.
[5] – المرجع السابق، ص 58.
[6] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 51.
[7] – المرجع نفسه، ص 93.
[8] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 131.

3-3-2- مراسيم تنصيب القضاة:

تختلف مراسيم التنصيب وجهة التنصيب باختلاف الدرجات بالمؤسسة القضائية بمعسكر، فالباي مثلاً يتم تنصيبه من طرف باشا الجزائر،[1] ويكون غالبا خليفة للباي السابق أو من الموظفين الكبار بدار السلطان،[2] كما يقوم باي الغرب بحمل الدنوش في موكب يضم كبراء النجوع والقياد والآغاوات وغيرهم،[3] ويمكن القول أن مثل هذه المراسيم هي تجديد للتنصيب من قِبَل الداي إذا منح للباي هدية (قفطان الخلعة)، أما إذا أهملت هذه الهدية الشرفية، فيدل على عدم رضى الداي عليه، ويُعتبر توقعا صادقا بقرب عزل الباي من منصبه.[4]

أما قاضي الجماعة أو قاضي معسكر، فيُعين من طرف الباي[5] ويكون غالبا من أشهر العلماء والأعيان مثل الشيخ عبد القادر المشرفي (رفض المنصب)،[6] أو من عائلة توارثت منصب القضاء مثل عائلة الخروبي وبن روكش.[7]

وتطبيقا للمذهب المالكي وما جاء في تنصيب القضاة مثل قول التسولي: "تثبت ولاية القضاء بالشهادة على الإمام مشافهة أنه ولّى فلاناً أو بالاستفاضة وانتشار الخبر أنه ولاه، ومنع بعضهم ثبوتها بكتاب يقرأ عن الإمام إلا أن ينظر الشهود فيما يقرأه القارئ لجواز أن يقرأ ما ليس في الكتاب وتنعقد بالصريح كوليتك وقلدتك واستخلفتك واستبتك بالكناية كاعتمدت عليك وعولت عليك"،[8] فكان الباي يمنح القاضي وثيقة تثبت تعيينه في المقاطعة المحددة له،[9] ويوصي فيها باحترامه فيكسب بذلك سلطة تخضع لها العامة.[10]

أما قضاة النواحي فإن كانوا ضمن نفوذ قاضي الجماعة فيُشرف على تنصيبهم في النواحي المخصصة لهم، كما هو الحال مع أبو راس الناصر الذي تقلد القضاء بنواحي غريس على يد قاضي الجماعة محمد بن مولاي علي

---

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 46.

[2] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 41.

[3] – أحمد توفيق المدني، مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974م، ص 39.

[4] – ناصر الدين سعيدوني، ورقات جزائرية، ص 162.

[5] – نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر 1830-1914م، ص 15.

[6] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 53.

[7] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 131.

[8] – التسولي أبو الحسن علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التحفة، ص 18.

[9] – لم نقف على وثيقة تنصيب من أحد البايات لقاضي معسكر حتى نعرف مضمونها.

[10] – أحمد بحري، الحياة الاجتماعية بالجزائر عهد الدايات، ص 154.

الشريف،[1] وإما يتم اختياره من طرف سكان الناحية، أما شيخ القبيلة فكان انتخابه من قبل مجلس الجماعة بعد تشاور واتفاق بين أعضائه في جو ديمقراطي، ويعين الشخص الأكثر نفوذاً، ثم يتم تزكيته من قبل الباي.[2]

3-3-3- عزل القضاة:

شهدت المؤسسة القضائية بمعسكر حالات عزل لقضاة المحاكم الجنائية والمدنية وحتى للأعوان، إلا أن طريقة العزل أو أسباب العزل اختلفت باختلاف المناصب والظروف أو حسب طبيعة سبب العزل، أما البايات فمنهم من عُزل من طرف الداي ولو إشارة، وهذا ما حدث للباي حسن (1774-1771م) الذي قام بتصرفات أغضبت داي الجزائر أثناء مراسيم استقبال الدنوش، ففرّ الباي المذكور إلى وهران ثم إلى اسطنبول والقاهرة،[3] وهناك حالات عُزل فيها الباي من طرف حاشيته وعن طريق القتل، مثلما حصل مع الباي مصطفى الأحمر (1738-1747م)، أما قضاة معسكر فيتعلق الأمر في هذا الموضوع بالقاضيين محمد ولد مولاي علي الشريف وأبو راس الناصر، فالأول ورغم أننا لا نعرف إن كان قد عُزل أم لا، فقد تعرض شخصيا لقضية عزله[4] في أبيات مدح للآغا اسماعيل بن البشير البحثاوي آغا الباي إبراهيم الملياني يتوسل إليه في منع الباي من عزله، قال فيها:

يا ءاغ يا بن ءاغ يا بن شيخ *** يا رايس الوقت بكل فيخ

تغافلت عنا في هذا الوقت *** فاجبر لكسري نجوت من مقت

قد قيل لي أن أمير المؤمنين *** إبراهيم باي يريد يا أمين

توليت غيري وأنت المفتاح *** والاتكال عليك يا مصباح

وكيف قد أخشى وأنت عندي *** يا ملاذي وعدتي ورشدي

فلا تدع تمنيت الأمير *** تكمل يا عمدتنا الشهير[5]

---

[1] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص ص 21، 22.

[2] - مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 64.

[3] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 47.

[4] - لم نقف على السبب الذي أراد منه الباي عزل القاضي، وربما كان رأياً شخصياً ومن دون سبب يُذكر، فلو كان من خطأ اقترفه القاضي لَتطرق إليه يُبرر فعله أو يعتذر عنه بعد الاعتراف، إلا إذا كانت وشاية باطلة من خصوم له لم يصله خبرها.

[5] - الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ص 286.

ونفس الشيء مع أبي راس الذي عُزل سنة 1797م،[1] ولم يذكر في سيرته سبب العزل،[2] وربما كان من قضية درقاوة التي نُسب إليها زوراً، أما من الأعوان فقد قام الباي محمد بن عثمان الكبير بعزل قايد المجاهدين محمد بن عمر بعد أن ظهر ظلمه على بعض المرابطين بمسرغين،[3] أما الباي حسن فاختار القتل لقياد الحشم الإثنا عشر بعد موالاتهم للتوجيني الثائر ضد الباي المذكور،[4] كما أشرف قاضي الجماعة على تنصيب وعزل بعض الأعوان مثل شيوخ الحرف.[5]

إذا الغالب على حالات العزل أنها تأتي بسبب سوء إدارة الوظيفة أو إهمالها،[6] وتبعا لرأي أو شكاوى الأهالي أو بفضائح مختلفة، وأحيانا كان يتم عزلهم دون أسباب مقنعة.[7]

أما عن الحالات التي وجب فيها العزل شرعاً ولم يُعزل صاحبها، ما اقترفه الباي محمد بن عثمان الكبير بقتله لأحد حاشيته المدعو عدة بلحاج، دون محاكمة أو التأكد من التهمة الموجهة إليه وندامته بعد ذلك تؤكد إقراره بالجور الذي قام به،[8] وفي المسألة يقول الونشريسي: "وعلى القاضي إذا أقر بالجور أو ثبت ذلك عليه بالبينة العقوبة الموجعة ويعزل ويشهر ويفضح ولا تجوز ولايته أبداً"،[9] ومنها ما دفعه الباي الحاج خليل من مال ليتقلد منصب الباي[10] الذي هو بمثابة قاضي المحكمة الجنائية، فيقول التسولي في المسألة: "وكونه غير دافع رشوة لتحصيله، فإن دفعها فلا تنعقد ولايته وقضاؤه مردود ولو وافق الحق وتوفرت فيه شروط القضاء".[11]

---

[1] – منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، ص 18.

[2] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 24.

[3] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 121 (وجه).

[4] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص 314.

[5] – عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830م، ص 118.

[6] – مؤيد محمود حمد المشهداني وسلوان رشيد رمضان، أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني 1518-1830م، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، ع 16، نيسان 2013م، مج: 5، ص 431.

[7] – شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، ص 70.

[8] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني –مذكرات تيدنا أنموذجا–، ص 54.

[9] – الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، ص 53.

[10] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 58.

[11] – التسولي أبو الحسن علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التحفة، ص 19.

الفصل الرابع: عقد مجالس القضاء وطرق الإثبات.

1- نظام سير المحاكمة.

2- مصادر الأحكام القضائية.

3- طرق إثبات القضايا.

4-1- نظام سير المحاكمة:

كانت مجالس التحكيم بمعسكر قائمة على نظام شبه موحد، تتفق فيه الإجراءات القضائية من حيث الحضور ومراحل التحكيم وطرقه وغير ذلك، أما ما اتفقت عليه أو قاربته أن هذه المحاكم كانت لا تخرج عن أماكن ثلاث هي: بيت القاضي[1] أو السوق الأسبوعي والأماكن العامة[2] أو المحاكم الخاصة بهم وعادة ما تكون ضمن المساجد،[3] إلا الباي الذي كان القصر مقر الحكم فيه،[4] أما زمن التقاضي فكان يوميا بالنسبة للباي[5] والقضاة وأسبوعيا بالنسبة لمجالس الشرع والجماعة.[6]

4-1-1- التحكيم في مجلس الباي:

كانت تتم هذه الإجراءات إما بالعربية أو التركية،[7] وتميز التحكيم عند الباي في الغالب بسرعة الفصل وإصدار الأحكام دون إجراء أي تحقيق مسبق أو استشارة العلماء فيها، فمعظم القضايا التي ذكرها تيدنا مثلا تؤكد ذلك منها قضية المسيحي الذي وُجد مع امرأة في وقت لا يجعل هناك مكانا للشك، فقاده الذي فاجأه متلبسا إلى الباي الذي لم يقدر على إمساك غضبه وحكم عليه مباشرة بتعليقه من أرجله في باب السجن وكذلك المرأة، ومنها قتله لعدة بلحاج دون تحقيق ولا محاكمة.[8]

إلا أن بعض القضايا التي عُرضت على الباي تمهل فيها بعض الشيء، منها جرائم القتل التي يبعث فيها لإحضار الجاني ويسأله هل فعلت ذلك، فيُجيب المجرم اعترافا أنه قدر الله، فيُخير الباي عائلة الضحية بين

---

[1] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 52 (وجه).

[2] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 218.

[3] – بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 332. يُنظر أيضا: ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ص 475.

[4] – أما إذا كان الباي خارج معسكر فإن المحاكمة تُعقد في خيمته بالمحلة، يُنظر: عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني، ص ص 54- 67.

[5] – المرجع نفسه، ص 53.

[6] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 96.

[7] – وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ص 129.

[8] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني، ص ص 49- 56.

القصاص والدية، فإن كان قصاصا يُقتل المجرم وتعلق جمجمته في باب علي،[1] ومنها قضية الطبال الذي أساء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، حيث اضطر الباي لعقد مجالس العلم في مسألته حتى يعرف الحكم فيه.[2]

4-1-2- التحكيم لدى القاضي:

الغالب في أحكام القاضي أنها سهلة وبسيطة بالنسبة له، فمن خلال عقود وأحكام قضاة معسكر تتمثل لدينا الصورة الكاملة لمجريات ومراحل التحكيم، وأول أمره أن يعرض المدعي قضيته لدى القاضي أو يوكل أمره لقريب له إذا كان مشغول النفس والحال،[3] ويُشير بذلك في دعواه كقوله: "خطي شاهد علي وأني وكلت ..."[4] حتى إذا أتم شكواه قُدم الشهود للإدلاء بشهاداتهم على ما ادعى المدعي حرفا بحرف أمام القاضي والعدول ويحرص الكاتب على ذكر حال الشهود كقوله: "وهو بحال كمال عقله"،[5] أو "هذا وصف شهادة الجميع والكل عدل رضي"،[6] أما إذا كانت القضية تتعلق بأمور الحرفة وما شابهها، كما في أمر القاضي المختار بن الجيلالي الحمدوشي لتقدير حليب شاة من ماعز، وجاء ذكرهم في وثيقة الحكم على نحو: "قدرنا ذلك حضرة جماعة من العارفين بالقيم... وهم عدل رضي"،[7] أما في الجراحات[8] ونحوها فأهل الخبرة فيها هم أطباء الجراحات، ويُصطلح عليها بالحكومة،[9] وإذا تعلق الأمر بوثائق الإثبات لملكية كانت أو عقود لقضاة سابقين أو غيرها، يكتب القاضي

---

[1] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 29.

[2] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 23 (وجه).

[3] – عرف القضاء المعسكري نظام الوكالة والنيابة في المحاكمات لوجود نصوص فقهية تتطرق لذلك، مثلما جاء في (تحفة الحكام):

يجوز توكيل لمن تصرّف *** في ماله لمن بذاك اتصفا

ومنع التوكيل للذمي *** وليس أن وكّل بالمرضي

وجاء في النظم أن التوكيل جائز للمسلمين دون أهل الذمة، أما نظام المحاماة كان غائبا لغياب المسائل الفقهية فيه، إنما كان نظاما وضعيا من عمل الأوروبيين، يُنظر: أبو بكر محمد بن عاصم الأندلسي، تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، تح: محمد عبد السلام محمد، دار الآفاق العربية، القاهرة –مصر–، ط1، 2011م، ص 35. ويُنظر أيضا: الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 87.

[4] – وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[5] – وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[6] – وثيقة دفع عشر ريالات لبن يحي ولد بو عزى، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] – وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[8] – وثيقة في حكم جرح بن عبد القادر بن الجيلاني، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[9] – الحكومة في اصطلاح الفقهاء : مصدر حكم، وهو الاحتكام، ويقصد بها تحكيم الحكمان فأكثر فيما يجب في بعض الجنايات، وقولهم (في ذلك الحكومة): بمعنى المحكوم به، فالحكومة اسم لأعمال النظر المؤدي إلى معرفة الواجب في الجملة وإن اختلف في كيفية النظر. يُنظر: معصر عبد الله، تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 2007م، ص 59.

أو كاتبه: "وتصفحنا وثايق الأمر التي بيد الممسك فوجدناها صحيحة توجب الحكم على مقابله"،[1] ثم يلتفت القاضي للمدعى عليه حريصا على المساواة بين الخصمين،[2] فيستمع لحجته والشهود في ذلك[3] فإذا اطمأن القاضي إلى دعوى المدعي أو إنكار المدعى عليه أصدر حكمه ضد خصمه، مُصادقا على العقد بوضع طابعه[4] أو الاكتفاء بذكر اسمه،[5] ويُؤكد الشهود حضورهم أسفل العقد بقولهم: "ما نسب إلي من الشهادة حق صدق وكتب..." أو قولهم: "ما نسب إلي من الشهادة والحضور بأمامه (كذا) على...".[6]

حتى أن بعض الخصوم إذا أدى ما عليه من خطية أو تعويض ونحوه كان ذلك في حضرة القاضي يُوَثق تطبيق الحكم، كما هو الحال في قضية دفع عشر ريالات ثمنا لغنم الماسك[7] حتى يتبرأ الخصم من القضية نهائيا.

غير أن بعض المحاكم تعذر فيها حضور أحد الأطراف في القضية لظروف ما، فالمحاكمة في قضية غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله اكتفى قاضي وهران وقاضي البرج بحضور المدعي والشهادة على غياب المدعى عليه مدة ثلاث سنوات،[8] ومنها غياب عيشة وعيشوش وهما من ورثة هبة بنت عبد الرحمن فناب عنهما أخوهما الحبيب،[9] وربما تعذر تطبيق حكم القاضي لهروب المدعى عليه، كما هو الحال في قضية الصافي بن بومدين الكساني عن أهله السابقة الذكر فقد شهد الشهود على أن الغائب هو قاتل أبي المرأة صاحبة الدعوى، ونفس الأمر في قضية منع الزوج من أهله ورزقه بحيث كان هذا الزوج المذكور فاراً من الأتراك،[10] وفي حالات أخرى

---

[1] – وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[2] – شهاب الدين بن عبد الله، كتاب آداب القضاء وهو الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات، تح: محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية، ط 2، 1982م، ص 133.

[3] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 121 (وجه).

[4] – يُنظر: وثيقة شراء أرض، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.

[5] – وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[6] – وثيقة ميراث أبو علام بن محمد، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] – وثيقة دفع عشر ريالات لبن يحي ولد بو عزى، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[8] – وثيقة غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[9] – الظاهر أن غالبية النسوة في الوطن الراشدي لم يكن مسموحا لهن بحضور المحاكمات بدليل أن في وثيقة المنازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي أنكر المدعي على المدعى عليهم إدخال فاطمة المذكورة إلى المجلس في قوله: "ودخلوا بها غبنا منهم لنا وظلما وتعديا على حدود الله...". يُنظر: وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر. ويُنظر أيضا: وثيقة ميراث هبة بنت عبد الرحمن، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[10] – وثيقة منع زوج من أهله ورزقه، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

يقصي القاضي شهود المدعى عليه كما في قضية الطلبة مع كبراء غمرة، فبن زرفة رفض شهوده قائلا: "وشهادة رفقتك لا تنفعك لأنكم في هذا الحزب كشهادة العسكر على أبناء العرب..."[1].

كما يجوز للقاضي أن يعدل عما حكم به إذا تبين له من بعدُ قد أخطأ،[2] ومن ذلك تراجع القاضي بموسى بن المرسلي عن حكم قد أصدره سابقا بعد ثبوت الحق للماسك، كما له الحق في إثبات وتأكيد حكم قاض آخر مثلما هو الحال مع القضية السابقة،[3] أو في حالة تجديد حكم سابق، ففي قضية غياب الصافي بن بومدين عن أهله أضاعت الزوجة عقد الطلاق الذي حكم به قاضي وهران لها، فجدد محمد بن عبد القادر بن الخروبي[4] الحكم لها بالطلاق،[5] وفي حالات أخرى يُصادق أكثر من قاضي على حكم أو عقد واحد أو يُثبت صحة الوثيقة وصدورها عن القاضي المعني عن طريق التثبت من الخط إن كان خاصا به، ورغم أن هذه الطريقة لا تمنع من تزوير وتدليس الوثائق إلا أنها معمولة لدى قضاة معسكر خاصة النواحي منها، ونجدها في أكثر من وثيقة قضائية مُحررة على السياق التالي: "الخط أعلاه لراقمه (كذا) بموسى بلا شك أعرفه أتم المعرفة..."،[6] أو "الخط .... بالورقة الملصقة المنسوب لسيدي الجيلاني بن المختار هو له بلا ريب مني أعرفه كذاته..."[7].

وعلى خلاف وليم سبنسر في أن المحاكمات تتم بسرعة ولا تستمر إلا بضع ساعات،[8] فبعض المحاكمات لدى قضاة معسكر كانت تطول لساعات عديدة، منها المحاكمة التي جرت بين قايد المجاهدين وبين رعيته المرابطين يقول فيها بن زرفة: "وتحاققوا (كذا) فيما بينهم فترا (كذا) الكلام لديهم يتطاير الشرار والخصام بينهم يجمع الخيار والأشرار حتى أبلج الصباح بين الخصمين وبان الفجر لذي عينين..."[9].

---

[1] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 175 (وجه).

[2] – نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر، ص 14.

[3] – وثيقة في الرجوع عن حكم قضائي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[4] – الظاهر أنه من عائلة الخروبي التي توارثت القضاء أيام الأتراك، وحسب الوثيقة فقد تولى القضاء بالقلعة في النصف الأول من القرن 19م، يُنظر : وثيقة غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[5] – المصدر نفسه.

[6] – المصدر السابق.

[7] – وثيقة في الإقرار بأخذ ثمانية أحمال شعير، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[8] – وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ص 129.

[9] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 121 (وجه).

4-1-3- التحكيم بمجلس المرابط:

إذا كانت القضايا المعروضة على المرابط بسيطة وسهلة يكتفي المدعي بعرض شكواه بزاوية المرابط أو بيته، ولا تختلف إجراءات المحاكمة عن إجراءات القاضي الشرعي إلا في غياب العدول والشواش والكتاب لدى مجلس المرابط ويكتفي بمريديه ليحلوا محلهم، وربما تخلى عن الكتاب لعدم توثيقه للأحكام، أما الشواش فلا حاجة له بهم لخضوع المتقاضين الكامل لأحكامه.[1]

أما إذا كانت القضايا خطيرة فيُخصص يوما لها بسوق القبيلة حيث يتوسط المرابط الجموع وبعد كلمته الافتتاحية وعرض القضية من الأطراف المعنيين بها، يفتح النقاش أمام الحضور ويمكن لكل شخص أن يُبدي رأيه ويطرح أفكاره للمناقشة والإثراء، وبعد جمع كل الأفكار والآراء المطروحة يجتمع المرابط بأعيان القبيلة للخروج بالقرارات اللازمة التي تبلغ إلى العامة عن طريق البراح، وإن لم يُطعن في هذه القرارات تتم التزكية من قبل مجلس الجماعة الشرعي.[2]

إلا أن بعض المحاكم الخاصة بالمرابطين لم تستوفي شروط وأركان التقاضي المعمول بها شرعا، إما لغياب أحد أطراف القضية مثل قضية القافلة التي سُرق منها القطن لدى سيدي علي قطني الحسيني، والذي اكتفى بحضور المدعي ليستوفي لهم ما فقدوا،[3] وربما لم تُعقد المحاكمة أصلا إذا كان المرابط طرفا فيها مفوضاً أمره لله تعالى ليأخذ الحق من الظالم، كما هو الحال مع عبد القادر بن عبد الله المشرفي والجاني عبد الرحمن الذي سرق كباشا له، فما كان من الشيخ المذكور إلا أن دعا عليه، يقول أبو راس: "فلم تمض عليه جمعة إلا وهو بسوق أم عسكر مقطوع اليدين والرجلين للصوصية أخرى ظهرت عليه".[4]

4-1-4- استئناف المحاكمة:

يعرض الخصوم قضاياهم لدى قاضي معسكر أو قاضي الناحية أو شيخ القبيلة للنظر والحكم فيها، فإن تعذر ذلك[5] أو تم الطعن في القرار اتجه الخصوم إلى الجماعة بالنسبة للأرياف أو المجلس العلمي بالمدينة وهما بمثابة محكمة

[1] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 116.

[2] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 87.

[3] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 85 (ظهر).

[4] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 54.

[5] – وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

استئنافية، فيصبح حكم القاضي الشرعي لاغيا أمام حكم المجلس أو الجماعة، وكثيرا ما يلعب المجلس دور المحاكم الابتدائية حين ترفع إليه القضايا مباشرة دون المرور عبر الجماعة أو القاضي الشرعي.[1]

أما إذا طعن أحد الخصوم بحكم المجلس أو الجماعة لجأ إلى مجلس الباي الذي يصدر حكمه الناسخ لحكم المجلس أو الجماعة،[2] وربما تُعرض عليه القضايا مباشرة إذا كانت جنائية أو سياسية دون المرور على القاضي الشرعي أو المجلس المعفوْن من هذه القضايا.[3]

4-2- مصادر الأحكام القضائية:

اعتمد القضاة بمعسكر على مصادر عديدة في إصدار أحكامهم القضائية، فمنها ما هو مستمد من الشرع خاصة الفقه المالكي، ومنها ما اعتمد على أحكام قضائية سابقة لعلماء آخرين، ومنها ما استُمد من العرف السائد بمدينة معسكر وقراها، أو كان اجتهادا فرديا أو جماعيا في حالة غياب النصوص.

4-2-1- الكتاب والسنة:

من المصادر الأولى في التشريع الإسلامي والتحكيم القضائي، يستنبط منه القاضي الحكم مباشرة إذا كان من أهل الاجتهاد وعارفا بالشريعة وأصولها ومقاصدها، ومن الأحكام التي اعتمد فيها قضاة معسكر على الكتاب والسنة قضية الطبال الذي أساء القول في حق الرسول صلى الله عليه وسلم، فجمع الباي "مجالس العلم لاستخراج حكمه من الأحاديث والآي"،[4] ومنها حكم الباي على من وجد متلبسا بسرقة بعض مقتنيات الباي فحكم بجلده 200 جلدة، ومرد ذلك أن الشريعة تنص على أن العبد ينال نصف عقوبة الحر في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾،[5] وكذلك ما جاء في قضية إنكار

[1] - مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 220.

[2] - المرجع نفسه، ص 219.

[3] - نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر، ص 24.

[4] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 23 (وجه).

[5] - النساء، الآية 25.

قتل عِجلة، فعند تفنيد المدعى عليه للتهمة أصدر القاضي الحكم فيها بالصلح بين الخصمين[1] مؤكدا على قوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.[2]

أما من السنة فإن مصطفى بن زرفة اعتمد في تحكيمه في قضية الطلبة وكبراء غمرة على أحاديث نبوية للوصول إلى حكمه النهائي، حيث قال: "وقلت له –أي للمدعى عليه– أن المدعي منكر وقد قال صلى الله عليه وسلم[3] أحد الخصمين فاجر".[4]

4-2-2- الفقه المالكي:

وهو المصدر الأساسي بعد الكتاب والسنة، بحكم أنه المذهب السائد بالمغرب الإسلامي والمعمول به لدى الجزائريين، وقد اعتمد الكثير من قضاة معسكر على أمهات الفقه المالكي لاستخراج الأحكام القضائية، ومن ذلك قضية جرح بن عبد القادر بن الجيلاني حيث اعتمد القاضي في حكمه على الجراحات على مصنفات فقيه الأندلس المالكي أبو الوليد الباجي،[5] حيث جاء في حكمه على نحو: "فالواجب فيها على ما قال الباجي"، أو "هذا ما حرره الباجي وارتضاه أهله من أهل المذهب"،[6] كما اعتمد عليه أبو راس الناصر في كتابه (نظم عجيب) مع أمهات الكتب الأخرى كرسالة ابن أبي زيد القيرواني وحاشية الخرشي ومدونة سحنون وابن فرحون وفتوى ابن سهل وغيرها الكثير.[7]

---

[1] – وثيقة إنكار بقتل عِجلة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[2] – النساء، الآية 128.

[3] – لم نهتدي على قول صريح من الرسول صلى الله عليه وسلم في الأحاديث، ولعله يقصد قضية الحضرمي والكندي في الحديث الذي رواه مسلم والترمذي وصححه، لتفصيل أكثر يُنظر: الشوكاني محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط: الأخيرة، د.ت.ط، ج 8، ص 341.

[4] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة لوحة 174 (ظهر)، 175 (وجه).

[5] – أبو الوليد الباجي (ت 494هـ): العلامة الحافظ، الأديب المتكلم، فقيه الأندلس في زمنه، ارتحل إلى الشام والعراق لطلب العلم ورجع للأندلس بعد ثلاث عشرة سنة، سُمي بالباجي لسُكناه بباجة –بُليدة بقرب إشبيلية–، وقبره بالمرية، إلا أن مصنفاته كثيرة ولم نقف على الذي اعتمده القاضي محمد الحبيب بن الجيلاني في حكمه، فمنها على سبيل المثال لا الحصر: (الاستيفاء)، (الإيماء في الفقه)، (السراج في الخلاف)، (مختصر المختصر في مسائل المدونة)، (الحدود)، (فرق الفقهاء) وغيرها. يُنظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط 11، 1996م، ج 18، ص ص 535- 545.

[6] – وثيقة في حكم جرح بن عبد القادر بن الجيلاني، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] – أبو راس الناصر المعسكري، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، ص ص 67- 70.

4-2-3- الفقه الحنفي:

لم يحكم بالمذهب الحنفي قضاة المحاكم الشرعية، إنما كان خاصا بالعثمانيين والكراغلة بحكم تبعيتهم للخلافة العثمانية صاحبة المذهب، ومن أحكام الفقه الحنفي التي غفل عنها الكثير واعتبرها من مظالم الأتراك هي القتل سياسة،[1] وممن غفل عن ذلك أبو حامد المشرفي حين تطرق لأحكام الأتراك المضلة فجعل صلب السارق من ضمنها[2] مع أنها جائزة في مذهبهم، وربما اعتمد الباي محمد الكبير على رأي المذهب حين حكم بقطع رؤوس سبعة أشخاص لسرقتهم بضعة أغنام.[3]

4-2-4- الإجماع:

اعتمد القضاء المعسكري على الإجماع كمصدر لإصدار الحكم القضائي في القضايا المختلف فيها أو التي تفتقد لنص صريح، بحيث يجتمع العلماء والأعيان لطرح آراءهم في القضية المعنية وعادة ما يأخذ رئيس الجلسة برأي الأغلبية، وفي حالة اختلاف الآراء يختار الأقرب للمصلحة وتعرض على العلماء للإقرار بها بالإجماع،[4] وغالبا ما يكون هذا المصدر في مجلس الباي والمجالس العلمية[5] وهيئة الجماعة في الأرياف.[6]

4-2-5- العرف:

كان للمجتمع المعسكري عادات وأعراف راسخة في أيامه، ومن هذه الأعراف ما ارتبط ببعض العقوبات والأحكام القضائية خاصة في الأرياف، ومن أمثلة ذلك حرمان المرأة من الميراث خاصة الحشم، فقد جاء في (الحقيقة والمجاز): "قال الشيخ الإمام محمد بن الجوزي بن محمد بن أبي القاسم الراشدي المزيلي في فتح الرحمن على شرحه للجمان... ومن ذلك الوقت لا يرثون منهم النساء –يقصد الحشم- إلى الآن يعني وقته وهو الحادي عشر"،[7] والسارق الذي يُضبط متلبسا يدفع 20 دورو للجماعة و 20 دورو للذي وقعت عليه السرقة، وسارق

---

[1] – ذهب الحنفية إلى جواز الإعدام تعزيراً ويسمونه (القتل سياسة)، ويُجيزونه في اللواطة وتكرار السرقة وجرائم أخرى، ومن قوانين نامه: المادة (28): "وإذا بدرت منه سرقة مرات عديدة يُشنق". يُنظر: أورهان صادق جانبولات، قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي، أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2009م، ص 220.

[2] – عبد المنعم القاسمي، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –لأبي حامد العربي بن علي المشرفي–، ص 15.

[3] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني، ص 54.

[4] – مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 87.

[5] – المرجع نفسه، ص 42.

[6] – مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 218.

[7] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 70 (وجه).

العنزة يدفع عنزتين لصاحبها و 05 دورو لهيئة الجماعة، والقاتل عمدا يفقد بيته ومزروعاته ويُنفى سنتين ثم يعود وعليه أن يقبِّل أيدي أعضاء الجماعة ويعطيهم 150 دورو نصفها نقدا ونصفا أرضا (عقارا)، أما الذي يقتل خطأ فيدفع 75 دورو ويبقى في بيته.[1]

ولطغيان العقلية الصوفية بمعسكر والتقديس الزائد للأشراف المرابطين كانت مساجدهم وزواياهم ملاذ الجاني للخلاص من العقاب، أما الشريف فلا يقربه العامة بعقاب ولو ظهر ذلك عليه وفي هذا الشأن يقول العربي المشرفي: "وأهل المغرب يعظمون زواياهم وإليها يهرب الجاني والقاتل ومن تلطخ بكل عيب ولا يقربه أحد من المخزن أو غيره، فبسبب ذلك ستر الله عيوبهم مع ما هم عليه من ظهور المنكرات وشهرة الزنى (كذا) ومحرمات الكبائر، فلم يتجرأ عليهم عدو لأنهم يلقون الشريف سكرانا بالخمر أو ملتبسا بالزنى (كذا) فيسألون منه الدعاء ويقولون عفى (كذا) الله عنه"،[2] وهذا مما لا ينبغي لمعارضته الشريعة الإسلامية.

4-2-6- الكرامة:

الصبغة الصوفية التي عاشها المجتمع المعسكري جعلت منه موطنا خصبا لتقبل الأمور الروحانية والخوارق الصوفية المعروفة بالكرامات، ومن جملتها الأحكام القضائية الصادرة على الشكل المذكور، والتي بدورها تحدث باعتبار القدرة الإلهية وولاية المرابط، فالشيخ عبد القادر المشرفي مثلا أصدر حكمه على عبد الرحمن سارق ماشيته بمجرد الدعاء عليه، وما هي إلا أياما يُؤخذ الجاني بدعاء الشيخ كتطبيق لحكمه،[3] أما سيدي علي قطني فقد رد المظلمة لأصحابها بكرامة له، وهي إخراج القطن مِن فيه ليستوفي القافلة ما سُرق منها،[4] وعند الولي الصالح سيدي محمد بن أبي جلال الذي قال فيه صاحب (الحقيقة والمجاز): "حتى أن الذي يجني جنايات وينكرها يأتي إليه المدعي لمحل سكناه... فيحلفه به فلم يستتم (كذا) حلفه إلا ويهلكه الله ببركاته"[5]

[1] - كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني،ص 278.

[2] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية تسب أسرة المشارفة، ص 114.

[3] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 54.

[4] - الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 85 (ظهر).

[5] - المصدر نفسه، لوحة 62 (وجه).

4-2-7- أحكام لا أصل لها:

لم يخلوا القضاء المعسكري من قضايا مخالفة للشرع، صادرة من أهواء القضاة خاصة الجنائيين منهم وهم البايات، وقد جمع بعضها أبو حامد في قوله: "فمن أحكامهم المضلة -يقصد الأتراك-... خنق الزاني وإن شهد بذلك واحد فلا يحتاج إلى ثان، ومنها أحقية من سبق سواء كذب أو صدق، ومنها استعباد الأحرار وتوارث الفلاح والأكار (كذا)، ومنها هتك المحارم والأعراض والإعراض عن المكارم... ومعاقبة البريء بمرتكب الأوزار، ومنها منع عفو الحاكم وإن عفا المظلوم عن الظالم...".[1]

ومن الأحكام الحية التي وقفنا عليها، قبول شهادة واحد في اتهام شخص بالزنا،[2] ومنها قتله لأحد حاشيته مباشرة ودون محاكمة، وهذا مخالف للشريعة التي تنص على المساواة بين الخصمين وسماع المدعى عليه أيضا،[3] ومنها تعذيب بعض الأعلاج حديث عهد بالإسلام ثم شنقه،[4] رغم أن التعذيب ليس حدا للسرقة، ومنها إذا كشفت امرأة مسلمة مع مسيحي توضع حية في الكيس وترمى في البحر.[5]

4-3- طرق إثبات القضايا:

اعتمد القضاة بمعسكر على مجموعة من الطرق لإثبات الدعاوي، والحرص على النطق بالحكم الصحيح فيها ومن بين هذه الطرق:

4-3-1- الإقرار: ولأنه سيد الأدلة، اعتمده القضاة خلال العهد العثماني كأول دليل من أدلة إثبات الدعوى، ومن بين الأقضية التي صدر فيها الحكم اعتماداً على الإقرار قضية قتل عِجلة من البقر حيث أقر الجاني بجريرته على المجني عليه وبه كان بناء الحكم القضائي،[6] ومن ذلك أيضا قضية اعتراف بن هواري ولد علي بومدين بثمانية أحمال شعير له أخذهم من مطمر التوميات[7] متاع أولاد ابراهيم.[8]

---

[1] - عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول -لأبي حامد العربي بن علي المشرفي-، ص 15.

[2] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 49.

[3] - ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (الكتاب الثاني السلطة القضائية)، ص ص 46- 93.

[4] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 135 (وجه).

[5] - عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني، ص 50.

[6] - وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] - وتقع حاليا في البنيان-جنوب معسكر-، وسُميت بذلك لجبلين متقاربين مع بعضهما وبنفس الطول تقريبا، فسُميت مجازاً بالتوميات من التوأم.

[8] - وثيقة إقرار في أخذ ثمانية أحمال شعير، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

4-3-2- الشهادة: يندر في الأحكام الشرعية والوثائق القضائية لقضاة معسكر أن تجدها خالية من الشهود بطريقة أو بأخرى، فهم حاضرون في قضايا الزواج[1] والطلاق[2] والميراث[3] والسرقة[4] والقتل[5] والبيع والشراء[6] وحتى الهبة[7] والصلح[8] وغيرها الكثير من المنازعات[9] ونحوها، واشترط القضاة فيهم العدالة وهي الاتصاف بحسن السيرة والسلامة من خوارم المروءة وكذلك الإسلام والبلوغ والعقل، ومن أمثلة ذلك ما اندرج في بعض العقود والوثائق على نحو: "وهو بحال كمال عقله"،[10] أو "هذا وصف شهادة الجميع والكل عدل رضي".[11]

4-3-3- اليمين: يُطالَب بها المدعى عليه إذا لم يكن للمدعي إثبات لدعواه،[12] وفي حالات أخرى كغياب المدعى عليه كما في قضية غياب الصافي بن بومدين الكساني، بحيث تم تحليف أهله المدعية عليه كتعزيز للدعوى وسداً لغياب رأي المدعى عليه.[13]

4-3-4- الوثائق الرسمية: وهي من طرق إثبات المدعي دعواه أو إثبات المدعى عليه براءته، وقد اعتمدت في محاكم معسكر في أقضية كثيرة دونت في العقود كما يلي: "وتصفحنا وثايق (كذا) الأمر التي بيد الممسك فوجدناها صحيحة توجب الحكم على مقابله"، أو "والنص بمقتضاه صريح لا سبيل لنقضه ولا .... في عقده لوقوعه في .... وصدوره من ....".[14]

4-3-5- أهل الخبرة: كثيرا ما كانت ترفع للقضاة قضايا ذات صبغة تقنية، يستعين فيها بأهل الخبرة في ذلك لينظر في القضية وإثبات دعوى المدعي من عدمها، أو تقدير نسبة الضرر وتقدير ثمنه الذي يعوض به، ثم

---

[1] - وثيقة صداق زهرة بنت معمر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[2] - وثيقة غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[3] - وثيقة ميراث هبة بنت عبد الرحمن، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[4] - وثيقة نازلة في قبول الشهادة على السارق، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[5] - وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[6] - وثيقة شراء أرض، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.
[7] - وثيقة هبة ميراث السيدة خديجة بنت السيد السنوسي بن الهاشمي، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.
[8] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 132 (ظهر).
[9] - وثيقة خلاف فاطمة بنت سي الجيلاني مع زوجها، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[10] - وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[11] - وثيقة دفع عشر ريالات لبن يحي ولد بو عزى، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[12] - الشوكاني محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، ج 8، ص 341.
[13] - وثيقة غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.
[14] - وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

يصدر القاضي حكمه بناء على رأيهم، ومن أمثلة ذلك تقدير حليب شاة من المعز بموزونتين من طرف أهل الخبرة العارفين بالقيم.[1]

4-3-6- الفراسة: كانت الفراسة من بين طرق إثبات الدعوى خلال العهد العثماني،[2] ورغم غياب الأمثلة من قضايا واقعية في المجتمع المعسكري في ذلك الوقت إلا أن هناك إشارات تدل على ذلك، منها ما نقله ابن زرفة من شعر أبي العباس في مدح الباي محمد الكبير جاء فيه:

أمير له في الناس عدل وسطوة *** لصاحب مرمى الحق ومرمى الجور

فتستخرج الأسرار عند تقابل *** فراسته قبل التخاطب بالجبر[3]

ولعل بن زرفة الدحاوي تفرّس في قضية الطلبة وكبراء غمرة، فبالرغم من مجاملة أحد كبرائها وهم المجني عليهم للطلبة وكأنهم غير مظلومين، علم بن زرفة أنهم "مضغوطون بالتهديد وبالغدو عليهم أو الشكاية"[4] وأنهم يطاوعون الطلبة خوفا منهم ومن عقاب الباي إذا بلغه امتناعهم عنهم.

[1] - وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[2] - الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا-، ص 141.

[3] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله ابن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 35 (وجه).

[4] - المصدر نفسه، لوحة لوحة 174 (ظهر)، 175 (وجه).

الفصل الخامس: علاقة القضاة بفئات المجتمع المعسكري.

1- علاقة القضاة بالطبقة الحاكمة.

2- مكانة القضاة في المجتمع المعسكري.

5-1- علاقة القضاة بالطبقة الحاكمة:

باعتبار الازدواجية القضائية التي عرفتها الجزائر العثمانية، انقسمت المؤسسة القضائية إلى محاكم شرعية يُمثلها قاضي معسكر وقضاة النواحي بالنظر في القضايا المدنية فقط، ومحاكم جنائية يمثلها باي معسكر المسؤول عن القضايا الجنائية والسياسية، أما المحاكم الشرعية فتولاها علماء وأعيان المجتمع المعسكري على خلاف المحاكم الجنائية التي كانت حكراً على الأتراك والكراغلة، وللاتصال الوظيفي بين المحكمتين وممثليهما كان لزاما وجود علاقة بين القضاة والطبقة الحاكمة تحدد طبيعتها وحدودها.

5-1-1- تعامل البايات مع قضاة معسكر:

على العموم كانت العلاقة بينهما تتسم بالود والاحترام، فمعظم بايات معسكر كانوا على صلة طيبة مع القضاة،[1] إذ يقول أبو حامد: "الأتراك كانوا مع جورهم وشدة ظلمهم يحبون العلماء ويخضعون لهم، ويتذللون بين أيديهم... والدليل على محبة الأتراك للعلماء أنهم كانوا يستشفعون عندهم فيقبلون شفاعتهم، ولو في موجبات القتل ويدعونهم لحضرتهم ويكرمونهم إجلالا للعلم"،[2] حتى أن المذهب المالكي وهو مذهب الجمهور كان يتمتع بالتجلّة والتقدير حيث ترك له الاستقلال والتصرف في الأحباس وغيرها،[3] كما أن قضاة معسكر عرفوا قدرهم بين الحكام ونزلوا المنزلة التي تليق بهم حتى فرضوا بذلك احترام البايات لهم وتقريبهم في المجالس والمناسبات.

من بايات معسكر الذين اشتهروا بحبهم للعلماء وتوثيق العلاقات الحسنة معهم، نجد الباي مصطفى الذي تولى الحكم بعد مقتل أخيه محمد أبو طالب المجاجي المسراتي سنة 1757م وكان كثير البذل والعطاء لأهل معسكر خاصة العلماء وأهل الوظائف الدينية حتى لُقب بقائد الذهب،[4] ثم الباي إبراهيم الملياني الذي تولى سنة 1774م، وعرف عهده مرحلة من الهدوء، كما اشتهر بحبه للعلم والعلماء ورتبهم حسب رتبهم وأكثر من مجالستهم،[5] ووصل به الأمر إلى أن اشترى لهم الجواري الحسان.[6]

---

[1] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا–، ص 168.

[2] – عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول، ص 21.

[3] – المهدي البوعبدلي، الحياة الثقافية بالجزائر، ص 41.

[4] – شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518- 1830م، ص 13.

[5] – خروبي فتيحة، بايلك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني وتطوره فيما بين 1563- 1792م، ص 204.

[6] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص 258.

أما الباي محمد الكبير ففي عهده بلغت علاقة المحكمتين الشرعية والجنائية أوجها، بحيث توطدت العلاقات بينهما وتبدل الطرفان الاحترام والتقدير حتى كاد التنسيق بينهما يجعل المحكمتين محكمة واحدة، فالباي محمد الكبير إذا استعصت عليه قضية ما يُحيلها إلى قاضي معسكر للنظر فيها،[1] أما القاضي فكان أقرب للباي من ذي قبل حتى أنه كان يتصل به دون واسطة ويدخل عليه مباشرة،[2] وقد قال بن زرفة: "لا تخلوا ساحته من القصّاد ولا أفنيته من الشعراء"،[3] ومن اهتمامات محمد بن عثمان بأصحاب الخدمات الدينية خاصة القضاء والفتوى أنه خصص لهم مرتبات يأخذونها من الأحباس بعد أن كان العلماء لا ينتفعون من ناحية المخزن بشيء وصدقاته الدائمة عليهم في المواسم والأعياد،[4] ومن ذلك ما جاء في مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار حين خرج الباي محمد الكبير من معسكر لتقديم الدنوش للداي وما جاد به لأهل معسكر وإعطائه الخيل والعبيد والكسوة لذوي الأقدار من الأشراف وغيرهم،[5] ومنها الوليمة التي أقامها في رمضان 1791م قبل خروجه لوهران وقد حضرها عدد كبير من الخواص والعوام،[6] ومثله قام به يوم المولد النبوي الشريف، حتى أنه تجافى فيه القصاص والحدود.[7]

كما أن بايات معسكر لم يُهملوا قضاة الأرياف وإن كانوا غير رسميين كشيوخ الزوايا والمرابطين بل قربوهم إلى مجالسهم وأغدقوا عليهم بالمال[8] وخصّوهم ببعض الامتيازات كالإعفاء من الضرائب ومنحهم الأراضي[9] وغير ذلك، يقول حمدان خوجة في هذا الشأن: "لم يكتف الأتراك بأن فرضوا على أنفسهم احترام هؤلاء المرابطين، وإنما صاروا يقدمون لهم أكبر الامتيازات وأثمنها وصارت أماكن سكناهم وضرائحهم بعد الموت مقدسة"،[10] ومن المعنيين بذلك نذكر على سبيل المثال لا الحصر: أولاد سيدي دحوا و"لجدهم احترام عند ملوك الأتراك"، وكانت الرياسة فيهم خاصة في بيت السيد الحاج محمد، وفي بيت الحاج المكي ابن عبد الله وفي بيت سيدي عبد الرحمن بن حسن

---

[1] – عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص 53.

[2] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 22 (ظهر).

[3] – المصدر نفسه، لوحة 30 (ظهر).

[4] – أحمد بن محمد بن علي بن سحنون الراشدي، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، ص ص 143- 152.

[5] – أحمد توفيق المدني، مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر، ذخائر الغرب العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974م، ص 36.

[6] – علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 51.

[7] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 106 (ظهر).

[8] – المرجع السابق، ص 52.

[9] – المرجع نفسه، ص 98.

[10] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، ص 72.

وغيرهم.[1] وأولاد سيدي احمد بن علي "وهم دار علم وجلالة وجاه عظيم"، منهم سيدي محمد ووالده الهاشمي بن علي،[2] وسيدي بكار الذي يقول عنه حفيده الهاشمي بن بكار: "كان يجلس مع بعض الأمراء من بني عثمان في مقر الحكومة التركية"،[3] وشيخ الجماعة أحمد بن التهامي صهر الأمير عبد القادر.[4] وأولاد سيدي قادة[5] منهم مصطفى بن المختار الغريسي جد الأمير عبد القادر فمن تلاميذه الباي محمد بن عثمان الكبير.[6] والمشارف أبرزهم شيخ الجماعة وإمام الراشدية الشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي.[7]

إلا أن هذه العلاقة تخللتها بعض الاضطرابات التي حالت دون تواصلها، منها ما هو ناتج عن طبيعة الباي وسياسته اتجاه الرعية، فالباي الحاج خليل مثلا كان مبغضا للعلماء والأولياء وغيرهم من أهل النفع،[8] وينكّب بهم لأتفه الأسباب، وعلى هذا الأساس نكب بالشيخ أبي ترفاس، والشيخ المدني الغريسي، والشيخ الموفق بن سعيد الشقراني البوشيخي،[9] وربما كان ناتجا عن الثورات التي تزعمتها الطرق الصوفية كالدرقاوية أو ثورة التجيني، فلم يرعى البايات وأعوانهم من القياد والآغاوات للقضاة والشيوخ والمرابطين مقاماً، فأثخنوا فيهم قتلا وتعذيبا، ومن هؤلاء خليفة التجيني السيد إبراهيم بن يحي وهو من أولاد سيدي محمد بن يحي مُقرئ الجان، ولم يشفع له نسبه الشريف لدى الباي حسن وألحقه بالآخرين،[10] ومن أسباب ذلك أيضا التصور الضيق من المشايخ والمرابطين لمفهوم الدولة وتضايقهم من تدخلاتها في شؤونهم الخاصة، وفي بعض الأحيان يعرقلون عمل الحكومة التركية في عملها القضائي حين يؤوون في زواياهم بعض المطلوبين للقضاء،[11] وربما كان ضعف العلاقة بين قضاة المحكمتين

---

[1] – الهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 332.

[2] – المصدر نفسه، ص ص 333، 334.

[3] – المصدر نفسه، ص 131.

[4] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 138.

[5] – قال عنه القاضي حشلاف: "هو العالم الجليل الرئيس النبيل النحوي اللغوي الحيسوبي الفرضي الموحد المحدث الإمام السيد أبو محمد بن عبد القادر بن أحمد المعروف بابن خدة..."، عبد الله بن محمد بن علي حشلاف، سلسلة الأصول في شجرة أبناء الرسول، ص 125.

[6] – المرجع نفسه، ص 136.

[7] – فوزية لزغم، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، ص ص 243، 244.

[8] – شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518- 1830م، ص 13.

[9]– يحي بوعزيز، مدينة وهران عبر التاريخ، ص 102.

[10] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص 319.

[11] – عبد الحكيم مرتاض، الطرق الصوفية بالجزائر في العهد العثماني (1518- 1830م) تأثيراتها الثقافية والسياسية، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران –أحمد بن بلة 1–، 2015- 2016م، ص 287.

دون أعذار واضحة تُبرر ذلك، ورغم أنها لم تقطع الصلة تماما بينهما إلا أنها قد تؤدي إلى عزل القاضي من منصبه مثلما هو الحال مع قاضي معسكر محمد ولد مولاي علي الشريف[1] وأبو راس الناصر.[2]

5-1-2- رأي القضاة في البايات وسياستهم:

أما قضاة المحاكم الشرعية فالغالب عليهم أنهم كانوا يُبادلون البايات نفس المعاملة، فيحترمونهم ويتقربون إليهم حتى وصلوا مبلغ الدخول إليهم مباشرة وبلا واسطة،[3] كما أنهم كانوا من المساهمين معهم في القضاء على التمردات والثورات،[4] ولهم اليد الطولى في فتح وهران الثاني والأخير باستنفارهم للطلبة والعوام، وتشجيعهم على الجهاد في سبيل الله ورفع الهمم وتنظيم الجيوش وقيادتها،[5] وهذا أقصى ما تدل عليه العلاقة المتينة التي كان قضاة المحكمتين يتبادلونها.

كما أن قضاة معسكر لم يتوانوا في إظهار المجاملة للبايات ومداراتهم في بعض الأحيان، كما هو الحال مع القاضي محمد ولد مولاي علي الشريف الذي يظهر جليا من قصيدته في مدح الآغا إسماعيل بن البشير البحثاوي أنه متمسك بالمنصب ولا يُريد مفارقته لما له من حظوة وجاه وتقرب به إلى الباي إبراهيم الملياني، وربما كان له ما أراد خاصة وأن الباي لا يرفض للعلماء طلبا لحبه لهم،[6] ورداً للجميل وتأكيداً للعلاقة بينهما راح القضاة يكتبون الشعر مدحا وإطراءً للبايات، كما هو الحال مع القاضي أبو راس في قوله عن الباي محمد الكبير شعراً مطلعه:

ولكن إحسان الملك محمدا *** دعتني إلى شعر في مدحه بارع[7]

وفي وصفه للباي شعبان أظهر احتراما وتقديرا له حتى سبق ذكره بكلمة (سيدي)، في قوله: "الفقيه الهمام والبطل الضرام الملك العلام الذي بأعباء الولاية قائم وحاصد شوكة أهل الكفر والطغيان الزناكي سيدي الباي شعبان"،[8] وهذا يدل على أن عهد هذا الباي كان حسنا لدى العامة والعلماء خاصة.

---

[1] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ج1، ص 286.

[2] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 24.

[3] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 22 (ظهر).

[4] – عبد الحكيم مرتاض، الطرق الصوفية بالجزائر في العهد العثماني (1518- 1830م) تأثيراتها الثقافية والسياسية، ص 274.

[5] – يحي بوعزيز، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ص 120.

[6] – محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص 258.

[7] – أبو راس الناصر، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، ج2، ص 411.

[8] – المصدر نفسه، ج 1، ص 299.

إلا أن العلاقة بين قضاة المحاكم الشرعية وقضاة المحاكم الجنائية كان لها حدود فرضتها النصوص الشرعية أو العقلية الفقهية لبعض القضاة، ففي معسكر مثلا، خاصة قضاة النواحي والصوفية والمرابطون كانوا يمتنعون عن قبول هدايا البايات وعطاياهم كالشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي، وفي هذا الصدد يروي العربي المشرفي فيقول: "وحكى لنا أن الباي محمد المذكور كان يبعث له صرت من الذهب ذات عدد كثير إعانة له على رزق الطلبة فيردها عليه، وتكرر ذلك من الباي وهو في كل ذلك لا يقبل عطيته"،[1] ومن الممتنعين عن قبول الهدايا أيضا محمد بن الهاشمي بن علي، يقول الهاشمي بن بكار في حقه: "كان محمد بن الهاشمي بن علي من أولاد سيدي احمد بن علي الحسيني مقبول الشفاعة عند الأتراك، وكان لا يقبل جوائزهم كأبيه وجده"،[2] ومردّ ذلك أن الفقهاء حرموا الهدية على القاضي.[3]

5-1-3- صلة أعوان الباي بقضاة المحاكم الشرعية:

بما أن لأعوان الباي صلاحيات قضائية محدودة يتشاركون فيها مع مهام القضاة الشرعيين سواء الرسميين أو الشعبيين، أجبرهم على تنسيق الأعمال فيما بينهم مما شكل نوع من العلاقة الوظيفية، واتسمت هذه العلاقة بالتقارب في بعض الأحيان وفي البعض الآخر بالتنافر، فقد كان الآغا إسماعيل بن البشير البحثاوي من المقربين لدى الخاصة من الناس والعامة، حتى أن قاضي الجماعة السيد محمد ولد مولاي علي الشريف استجاه به لدى الباي إبراهيم الملياني ليُبقيه في منصبه، وعدد خصاله الحميدة التي تدل على صدق العلاقة والتقارب فيما بينهم ومن ذلك قوله في أحد الأبيات:

لقد نلت الحسنى مع الزيادة *** لما فيك للناس من إفادة

يا من وقاك الله من مساوي *** وأرقاك للعلا يا بحثاوي

---

[1] - بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 22.

[2] - بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 334.

[3] - من الأقوال المحرمة لها: قول ربيعة رضي الله عنه: "إياك والهدية فإنها ذريعة الرشوة وعلة الطلب"، وعن سحنون أن الهدية تُطفئ نور الحكماء، أما صاحب (تبصرة الحكام) فيقول: "لا يقبل القاضي الهدية إلا من خواص القرابة كالولد والوالد"، وعقد الماوردي فصلا خاصا سماه (مهاداة قضاة الأحكام) جاء فيه: "وأما قضاة الأحكام فالهدايا في حقهم أغلظ مأثما وأشد تحريما، لأنهم مندوبون لحفظ الحقوق على أهلها دون أخذها"، يُنظر: الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، ص 139. ويُنظر أيضا: ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (الكتاب الثاني السلطة القضائية)، ص 232.

يا من ترصعت بكل خير *** يا من تجنبت لكل ضير[1]

ونفس العلاقة كانت بين مصطفى بن زرفة كاتب الباي محمد بن عثمان الكبير، وبين قضاة معسكر بمختلف مراتبهم، وكثيراً ما يسبق ذكر أسمائهم بكلمات المدح والإطراء والتزكية والتقريظ، فيقول في حق المكي بن عيسى قاضي المحلة: "شيخنا العلامة النحرير ذو الإتقان والتحرير سلوان الحزن والأسى أبو عبد الله السيد الحاج المكي بن عيسى"،[2] ويقول أيضا في قاضي قضاة معسكر الطاهر المشرفي ورئيس المجلس العلمي محمد بن عبد الله الجيلالي: "الفقيهان العالمان المتبحران، من له في رواية الصحيح القدم الراسخ والمقام الأليق الباذخ العلامة أبو المعالي السيد محمد بن عبد الله الجيلالي، وذو المكارم الأثيرة والفتاوي المستطيرة، الجامع بين علمي المعقول والمنقول صاحب اليد الطولى في الفروع والأصول والواثق بربه في الإعلان والنجوى، قاضي الجماعة وقتيذ (كذا) السيد الطاهر ابن حواء"،[3] كما مدح مصطفى بن زرفة القاضي المذكور في قصيدة مطلعها:

كيف السلو عن صفوة الإخوان *** والشوق من تذكاره أضنان[4]

أما الحالات التي استفحلت فيها العداوة بين قضاة معسكر وبين أعوان الباي، ما وقع لشيخ الجماعة عبد القادر المشرفي مع آغة الخليفة (هروال)، الذي أخذ قافلة شعير لبعض تلامذة الشيخ، "فبعث الأخير لهروال فلم ينصح، ثم بعث إلى آغه (كذا): إما أن ترد (الفاظه) وإما أن يأخذك الله بينك وبين الصبح... فرد ذلك"،[5] وما حدث بين قايد المجاهدين محمد بن عمر وبين شيوخ الطلبة، حتى انتهى أمر القايد المذكور بالعزل.[6]

أما قبائل المخزن وقيادها، فأعمالهم التعسفية ضد الرعية من نهب وسرقة وحرق المحاصيل ومصادرة الحيوانات مع تغاضي البايات حتى عاثوا في الأرض فساداً، فلا ريب أن شيوخ ومرابطي القرى والأرياف ضاقوا ذرعا من تصرفات القياد ومن سكوت البايات.[7]

---

[1] – الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ج1، ص 286.

[2] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 70 (ظهر).

[3] – المصدر نفسه، لوحة 112 (ظهر).

[4] – المصدر نفسه، لوحة 139 (وجه).

[5] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 54.

[6] – المصدر السابق، لوحة 121 (وجه).

[7] – حنيفي هلايلي، بنية الجيش الجزائري خلال العهد العثماني، دار الهدى، الجزائر، ط1، 2007م، ص 90.

5-2- مكانة القضاة في المجتمع المعسكري:

عُرف المجتمع المعسكري في العهد العثماني بالعقلية الصوفية التي سيطرت عليه وعلى تصرفاته اتجاه غيره من الأعيان والشيوخ، خاصة المنشغلين بالخطط الشرعية كالقضاء والفتوى، ومن جهة أخرى كانت الرعية في معسكر خاضعة لسلطة سياسية باستغلالها لأعلام التصوف، الذين من خلالهم يُصبح التصرف في المجتمع يسيراً، إلا أن التقلبات التي شهدها بايلك الغرب سواء في الفترة التي التفت فيها الأتراك إلى الوضع الداخلي والاعتماد على الضرائب تعويضا لضعف الدخل البحري من غنائم الجهاد، وهي ظاهرة من ظواهر فترة الضعف التي عرفتها الإيالة، زادتها الثورات الداخلية باسم الطرق الصوفية كالدرقاوية، وعلى هذه الأوضاع تتلخص مكانة القضاء في المجتمع المعسكري، وأي من المحكمتين حظيت أكثر بالتجلّة والتقدير فيه.

5-2-1- نظرة الرعية لقضاة المحاكم الجنائية:

لم تكن معسكر في نظر البايات بدءً بالباي بوشلاغم إلى الباي الحاج خليل مقاماً دائما للاستقرار أو اتخاذها عاصمة دائمة لبايلك الغرب، بل كانت عبارة عن همزة وصل أو قاعدة لتنظيم الحملات العسكرية لفتح وهران، لهذا لم يكن هناك اهتمام بالمدينة وأهلها إلا ما اشتهر عن الباي مصطفى قايد الذهب بإكرامه للسكان،[1] أو في زمن الباي محمد بن عثمان الكبير، فمنذ كان يتولى منصب الخليفة رغب سكان معسكر والبايلك في أن يكون بايا عليهم بعد الباي إبراهيم الملياني، إلا أن الباي خليل تولى ذلك بعد أن دفع مبلغا كبيرا للخزينة، وبعد وفاته سنة 1193هـ/ 1779م تحققت رغبة السكان بتنصيب محمد الكبير بايا على بايلك الغرب،[2] ومن المؤكد أن تطلعهم للباي محمد الكبير كان في محله، فبمجرد توليه حكم البايلك قضى على المجاعة التي لولاه لحصدت آلاف الضحايا، حيث فتح مطابخ قصره للفقراء والمساكين ووزع عليهم ملابس الشتاء،[3] فضلا عن عطاياه في المواسم والأعياد،[4] حتى يقول آغا المزاري عن عهده: "وفي وقته حصلت العافية قليلة الوجود، وتواخت القبائل في بعضها

[1] - شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518- 1830م، ص 13.

[2] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 58.

[3] - المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[4] - يُنظر: أحمد توفيق المدني، مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر، ص 36. يُنظر أيضا: المرجع السابق، ص 51. ويُنظر: أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 106 (ظهر).

واصطلحت على الراحة وترك الفساد"،[1] وهذا دليل على أن الرعية نظرت إليه وإلى عهده بعين الرضا والقبول لفضله عليهم.

رغم إسهامات الباي محمد الكبير، إلا أن له نقاط سوداء في تعامله مع الرعية مما أثر سلبا في نظرتهم إليه منها ما اقترفه هو وجيشه في حق القبائل وسكان الأرياف خلال حملته إلى عين ماضي،[2] إضافة إلى ما ذكره الخزندار تيدنا: "يغزوا الباي بعض المقاطعات، سواء بعدم إطاعة مطالبه التي لا تتوقف، أو عندما تحدث بعض المشاجرات (الشيء الذي يحدث غالبا)، ويسكت لمدة من الزمن ويتظاهر بالسماح لهم، وعندما ينسوا ما حدث يعود لسلبهم كل ما يملكون"،[3] وزاد على ذلك تمرد بعض قبائل غريس عن السلطة كقبائل الحشم التي قال عنها بن بكار: "كان الحشم المتمركزين بفروحة بأس شديد، فهم أساس القبائل وقطب دائرتها، وكانوا كثيرا ما يخرجون عن دائرة الأتراك، فتخرج إليهم العساكر العثمانية فتقع بينهم حروب إلى أن يتم الصلح بتدخل أعيان مرابطي غريس بين الفريقين".[4]

وفي مطلع القرن التاسع عشر، ظهرت الثورات وزادت شدتها على حكم الأتراك، خاصة ثورة محمد بن الشريف الدرقاوي وهو من أبناء غريس،[5] وثورة التُجيني التي دخل فيها قبائل الحشم ضد العثمانيين إلى أن قضى عليها الباي حسن.[6] ومردّ ذلك إلى ظلم وتعدي الأتراك على الرعية، والضرائب المجحفة وتفشي الرشوة والوشايات،[7] وهذا ما أكده العربي المشرفي عن هذه الفترة.[8]

5-2-2- علاقة قضاة المحاكم الشرعية بالرعية:

ينقسم المجتمع المعسكري إلى ثلاث طبقات متباينة في النمط والمستوى المعيشي، أولها الطائفة التركية القليلة العدد والكثيرة الامتيازات، حيث كان عددهم 450 نسمة بمدينة معسكر عندما كانت عاصمة البايلك،[9] أما

---

[1] - الآغا بن عودة المزاري، طلوع سعد السعود، ج1، ص 290.

[2]- Gorguos, Expédition de Mohamed El Kbire, Bey de Mascara, dans les contrées du sud, p 60.

[3] - عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر، ص ص 57، 58.

[4] - الهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب والفضائل والتاريخ والأدب في أربعة كتب، ص 346.

[5] - سبق التعريف به.

[6] - محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، ص ص 318، 319.

[7] - أبو راس الناصر، لقطة العجلان في شرف الشيخ عبد القادر بن زيان وأنه من بني زيان ملوك تلمسان، ص 23.

[8] - عبد المنعم القاسمي الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول، ص 21.

[9] - علي بن العيفاوي، مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني، ص 103.

الطبقة الثانية وهم الحضر فكانت تنتمي إليها فئة العلماء بالمدن والأشراف والأعيان، وهم المتولون للخطط الدينية والتعليمية بمعسكر،[1] ثم تليها الطبقة الأخيرة وهي الطبقة الميسورة المتمثلة في الرعية.[2]

باعتبار الانتماء الطبقي لقضاة معسكر بصفتهم علماء، فقد كان بينهم وبين باقي العلماء والأعيان خاصة قضاة النواحي والمرابطين علاقة خاصة تختلف عن علاقتهم بباقي الرعية، وربما هي العلاقة الوحيدة التي لم تتأثر بالأوضاع المتردية السائدة في بايلك الغرب، حيث تميزت عن غيرها بتبادل التقدير والاحترام والإطراء بين العلماء والقضاة، مثلما هو الحال مع الشيخ عبد القادر المشرفي الذي يقول عنه تلميذه أبو راس: "يخضعون له القضاة وسائر الولاة"،[3] أو في تقدير ابن السنوسي لأستاذه أبو راس بعد أن حلاه بالحافظ: "كان حافظا متقنا لجميع العلوم عارفاً بالمذاهب الأربعة، لا يُسأل عن نازلة إلا يجيب عنها بداهة كأنها حاضرة بين شفتيه، محققا لمذهب مالك لاسيما مختصر خليل فله فيه الملكة التامة، بحيث يلقيه على طلبته في أربعين يوما والخلاصة في عشرة أيام"[4] وهذا ما نلمسه أيضا في بعض الأشعار التي كتبها القضاة للعلماء أو العكس، فقاضي قضاة معسكر سيدي محمد بن مولاي علي الشريف ألغز في اسم علي لغزاً وجهه لشيخ الجماعة عبد القادر بن عبد الله المشرفي، جاء في أوله:

حبيبٌ كلَيْل الشتا فرعُه *** وكالمسك عُرفاً وطِيب الغَوال

وكالورد خَدَ أو شمس الضحى *** وكالغصن قَدَا وسُمر العَوال

فأجابه الشيخ عبد القادر بن عبد الله المشرفي بقصيدة مطلعها:

أيا مُلغزاً جاد في شِعره *** بلفظٍ بديع وحُسن مقال

لقد تاقت النفس إذ سمعت *** نَسِيبِكَ وإنحَلَ عنها عقال[5]

أما قاضي معسكر الطاهر بن حواء، فيظهر جليا من استشهاده في حرب الإسبان الأثر الذي تركه في نفوس علماء معسكر، وهذا يدل على تعلقهم به واحترامهم له، فرثاه الشاعر أحمد بن سحنون بقصيدة مطلعها:

---

[1] – أحمد بحري، وضع التعليم والعلماء في الجزائر العثمانية، ص 285.

[2] – أحمد بحري، ملامح التاريخ الثقافي للجزائر في العهد العثماني، ص 272.

[3] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 53.

[4] – عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج1، ص 150.

[5] – يُنظر: بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص ص 105، 106.

عز نفسك عن صروف الزمان ***كل شيء على البسيطة فان[1]

وجاء في الرحلة القمرية قول صاحبه:

كيف السلو عن صفوة الإخوان *** والشوق من تذكاره أضنان[2]

أما الجانب الآخر الذي دفع قضاة معسكر وعلمائها إلى توطيد العلاقة بينهما بمزيد من التقدير والاحترام، أن الكثير من قضاة معسكر درسوا عند علماء المنطقة أو كانوا أساتذة لهم، وكان الطلبة يُحيطون أساتذتهم بهالة من الإجلال والإكبار،[3] فقاضي المحلة مثلا الشيخ المكي بن عيسى كان أستاذا للشيخ أبو طالب الغريسي (ت 1258م)،[4] وقاضي الجماعة الشيخ محمد ولد مولاي علي الشريف كان أستاذاً لأبي راس الذي بدوره تقلد القضاء بعده.[5] وكان الأخير تلميذا لشيخ الجماعة عبد القادر بن عبد الله المشرفي، الذي يقول فيه أبو راس: "وصار الشيخ يعظمني على صغري، وأعطاني القمح والشعير والدراهم والسمن والزيت والكباش"[6] وقد رثاه في قصيدة طويلة قال عنها وفيها: "ورثيته بقصيدة من أعجب المناشد، وتتيه على غرر القصائد، غرة شكل وتقصي... وهي هذه:

لقد كان للإسلام كهفا وملجئاً *** تراه في أقل الشؤون يُبادر

له الباع في كل العلوم بأسرها *** سريع الجواب عنها ليس بضائر[7]

هذا فيما يخص فئة العلماء، أما الرعية فعلاقتها مع قضاة المحاكم الشرعية كانت حسنة رغم ما تأثرت به من منازعات محدودة أو فردية على العموم، منها ما وقع بين رئيس المجلس العلمي محمد بن عبد الله الجيلالي وقاضي

[1] - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص 279.
[2] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 139 (وجه).
[3] - أحمد بحري، الحياة الاجتماعية بالجزائر في عهد الدايات، ، ص 116.
[4] - أبو القاسم محمد الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، ج1، ص 191.
[5] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 42.
[6] - المصدر نفسه، ص ص 21- 24.
[7] - المصدر نفسه، ص 55.

معسكر الطاهر بن حواء من جهة، وبين الطلبة المرابطين من جهة أخرى بثغر وهران في قضية تقسيم السلاح،[1] وفي أمر الشيخ عبد القادر المشرفي مع عبد الرحمن وهو من الحشم الذي سرق كباشا للشيخ،[2] وغير ذلك.[3]

أما من المنظور العام لصلة الرعية بقضاة المحاكم الشرعية، فكانت في الغالب على أحسن حال، فلا يخرج عن طاعتهم أحد، ويحترمهم ويأخذ برأيهم الجميع ويقبلون نصحهم، حتى أنه إذا رفع أحد التجار الكبار ثمن بضاعته مثلا وبدون سبب دعا عليه العلماء، ويكون ذلك بمثابة أمر للناس للابتعاد عن هذه البضاعة خوفا من دعائهم[4] والمجتمع المعسكري كان يُعظم القضاء وينزلُه منزلة رفيعة، حتى أصبح من ضمن القسم، كقولهم: (والذي نصب القضاة للعدل، وملكهم أعنة الفضل والفصل)،[5] ويُؤكد ذلك ما جاء في قضية تزويج فاطمة بنت السيد الجيلاني حيث جاء في الوثيقة: "اتفقنا على المجلس عند العلماء ليوم غد .... فخافونا ولم يخوضوا في كلامنا".[6]

ولهيبة القضاء وعزّته حظي رجاله بمنزلة عظيمة بين الرعية، مثل الشيخ أبي راس الناصر الذي اتسعت حاله ومعيشته في معسكر من توليه للقضاء والفتوى،[7] بعد أن دخلها قادماً من مازونة بلا مال ولا غيره إلا الفقه في الدين،[8] كما أن هذا التقدير والاحترام صادر من المعايير التي من خلالها يُعين العالم قاضيا، خاصة في صلاحه وحسن سيرته حتى يكون هذا التعيين بمثابة تزكية وإقرار بفضل هذا العالم،[9] ومن أخلاقيات المعاملة بين العامة وقضاة معسكر ومفتيها ومرابطيها أن كلمة (سيدي) دائما ما يُخاطبهم بها العامي توقيرا لهم ولمقامهم.[10]

---

[1] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 132 (ظهر).

[2] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 254.

[3] - منها ما نسبه الخزندار (تيدنا) إلى قاضي الباي أنه "إذا وُجد رجل عرف عنه أنه ثري في دوار ما، يحمل القاضي على تدبير له مكيدة ويستغل الفرصة، ويقوم بضربه بالعصا حتى يمنح له مبلغا من المال، وبعد ذلك يأتي إلى الباي ويقسم بينهما المبلغ"، مع التحفظ عن هذه التهمة، لصدورها من ذمي لا يُؤتمن قوله، وتناولها لأحد قضاة معسكر المشهود لهم من العامة، باعتبار أن من شروط تعيين القاضي حسن السيرة والسمعة، وشهد له الخاصة من العلماء من خلال ما ذكرناه من مدح العلماء لقضاة الباي وخصالهم الحميدة، يُنظر: عميراوي احميدة، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا أنموذجا)، ص 53.

[4] - محمد الجيلالي، معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، ص 15.

[5] - أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 115 (وجه).

[6] - وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي ، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

[7] - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، ص 379.

[8] - محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 21.

[9] - عبد الحق شرف، العربي بن عبد القادر المشرفي حياته وآثاره، ص 121. يُنظر أيضا: مختار مخفي، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ص 98.

[10] - عبد القادر قسيار، التراث الثقافي للجزائر خلال العهد العثماني من خلال المجلة الإفريقية (1856- 1962)، ماجستير تاريخ حديث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة معسكر، 2012- 2013م، ص 70.

أما قضاة النواحي والأرياف أو الشيوخ والمرابطين فلا تقل قيمتهم عن قيمة قضاة مدينة معسكر، إذ تمتعوا بمكانة مرموقة في المجتمع، ودليل ذلك أن الناس كانت أكثر ثقة فيهم، فيقبلون مسعاهم في حل القضايا بينهم ويرتاحون لحكمهم أكثر من حكم الأتراك،[1] ويقول أبو راس عن شيخه عبد القادر المشرفي: "أذن له أهل عصره كافّة، لاسيما سيرته الحميدة وعفّته ونزاهته الفريدة..."،[2] ونفس الشيء مع الولي الصالح سيدي محمد بن أبي جلال الذي "اجتمع الناس عليه"، [3] حتى أن فرداً من المجتمع إذا أراد أن يُؤدي صدقة جعل المرابط أو شيخ الدوار أولى بها من غيره، كهبة خيرة بنت السيد محمد بن السنوسي للفقيه محمد بن التهامي لوجه الله تعالى، فضلاً عن امتيازات السلطة، حتى أصبح الكثير منهم يتمتعون برصيد مالي مهم.[4]

ومن الناس من كان يتقرب للمرابطين نسباً، حيث يهب ابنته لأحد الأشراف تكريما له ولنفسه، مثل ابن أشكور وهو كبير الحشم الغربية الذي زوج ابنته لسيدي علي أبو شنتوف، والسيد دلّة بن السنوسي بن محمود رئيس قبيلة المحاميد من الحشم الشرقية في غريس "حين جهز كريمته العذراء سيدتنا حليمة بنت دلّة، وأهداها لجدنا سيدي محمد بن التهامي"،[5] ثم تستمر هذه الحظوة والمكانة التي يكسوا بها المجتمع المعسكري المرابطين حتى إذا توفي المرابط الشريف كان قبره مزاراً تكثر الأوقاف عليه،[6] وملاذاً لأهل المطالب والجنايات.[7]

أما مع الزوايا وشيوخها فالأمر سيان، إذ يقول المشرفي أبو حامد: "وأهل المغرب يعظمون زواياهم، وإليها يهرب الجاني والقاتل ومن تلطخ بكل عيب، ولا يقربه أحد من المخزن أو غيره"،[8] زاد من أهميتها قيامها محل العصبية القبيلة التي كان عليها الناس، حيث انتظموا في وحدات اجتماعية أكبر ليتحرروا من الإطار العائلي الضيق، وهذا ما تُؤكده الزاوية في تدخلها لحل المنازعات التي تقع بين الأفراد والعائلات أو بين القبائل، خاصة إن كانت القضايا تتعلق بمسائل كبرى كالقتل أو العِرض أو الإرث أو غير ذلك.[9]

---

[1] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص 549.

[2] – محمد أبو راس الجزائري، فتح الإله ومنته، ص 53.

[3] – الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، لوحة 51 (ظهر).

[4] – منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، ص 157.

[5] – بلهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 130.

[6] – محمد لعباسي، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، ص 550.

[7] – المصدر السابق، ص 332.

[8] – بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ص 114.

[9] – كمال بن صحراوي، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، ص 295.

كما حدد الشرع للقضاة بعض التعاملات التي تقع بينهم وبين الحكام، مثل مسألة قبول الهدية من عدمها تناول أيضا التعامل الذي يقع بين القاضي الشرعي وبين أفراد الرعية، منها ما أُمر به كحضور الولائم إذا دُعي إليها، فيجوز أن يُجيب لقوله عليه الصلاة والسلام: "لو دُعيت إلى كُراع لأجبت، ولو أهدي إلي كراع لقبلت"،[1] وهذا ما ذكره بن زرفة بصفته من أعوان الباي وتحكيمه في عدد من القضايا، حين دُعي لحلة محمد بن الشريف، فقال: "فأجبته خوفا من الوعيد الوارد في الحديث[2]الشريف"،[3] أو عيادة المرضى وحضور الجنائز وغيرها.[4]

أما ما نُهي عنه القاضي فالهدية إلا من خواص القرابة، والبيع والشراء خوف المحاباة والأحسن أن يُعين من يتولى عنه في الأمر،[5] غير ذلك فإن بعض قضاة معسكر ومفتيها يجلسون في المقاهي والأسواق ويختلطون بالناس أما الأشراف فكانوا مندمجين ومتواجدين عبر كل شرائح المجتمع، فمنهم العلماء والمرابطون والتجار، وكانوا متفاوتين في الرزق والغنى، كل هذا لُخص في طبيعة علاقة الرعية مع قضاة المحاكم الشرعية التي استمرت حتى سنة 1830م، رغم ما شهدته الفترة من اضطرابات سياسية واجتماعية.[6]

---

[1] – البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق –بيروت–، ط1، 2002م، كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كُراع، من حديث أبي هريرة رقم 73، ص 1319.

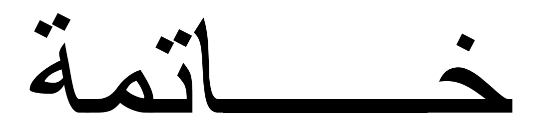
[2] – لعله يقصد الحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله" صلى الله عليه وسلم، يُنظر: المصدر نفسه، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله، من حديث أبي هريرة رقم 72، ص 1319.

[3] – أبو محمد المصطفى بن عبد الله بن زرفة، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، لوحة 160 (ظهر).

[4] – ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي –الكتاب الثاني السلطة القضائية–، ص 231.

[5] – المرجع نفسه، ص 229.

[6] – يُنظر: محمد بن عبد القادر، تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر، ص 76. ويُنظر أيضا: الهاشمي بن بكار، كتاب مجموع النسب والحسب، ص 139.



خاتمة

تناولت دراستنا للقضاء بمدينة معسكر ما بين سنتي (1730-1830م) وهي فترة مميزة للمنطقة، حيث أصبحت فيها معسكر عاصمة لبايلك الغرب، وهي الخلفية التي أثرت على جوانب كثيرة من المدينة، أبرزها القضاء على اختلاف وظائفه ومراتبه، فمن نتائج دراستنا لخطة القضاء بمعسكر نذكر ما يلي:

يُعتبر نظام القضاء المعسكري امتداد للنظام المعتمد بإيالة الجزائر، خاصة من حيث مراتبه ووظائفه، ويتمثل جانب منه في استئناف الأحكام القضائية التي قد تصل إلى الانتقال من المحاكم بمعسكر إلى المجلس العلمي بدار السلطان أو إلى مجلس الداي، وربما في المسائل العلمية والفقهية التي قد تُثار بين العلماء كمسألة الموطأ التي رُفع التحكيم فيها إلى العاصمة الجزائر، وهذا يُبين الوظيفة الثانوية التي يقوم عليها القضاء سواء بمعسكر أو بالإيالة عامة، وهو التقريب بين الآراء والمذاهب والعمل على الخروج بفتاوى فقهية تجتمع عليها كلمة القضاة.

رغم اشتراك نظام القضاء المعسكري بما هو معروف بالإيالة، بداية من منصب الباي إلى قاضي الناحية، فإن القضاء بمعسكر شذّ عن بعض القواعد والأعراف العثمانية المعروفة، فالأحكام الجنائية مثلا التي كانت حكرا على الدايات والبايات فقط، قد عمل بها القياد والآغاوات بمعسكر، والخليفة الذي كان مكلفا بالتحكيم في غياب الباي، نجد أن قائد الشرطة والقاضي في الأنواع والأجناس بمعسكر كلفهما الباي محمد الكبير بالتحكيم في غيابه كما نلاحظ غياب الازدواجية المذهبية في المحاكم الشرعية المعسكرية، فلا قاضي حنفي ولا مفتي حنفي بها، إلا بعض الأحكام القضائية التي اعتمد فيها بعض البايات على مذهب الأحناف بحكم تبعيتهم لمذهب الخلافة، ومن جهة أخرى فجهاد الإسبان بوهران زاد من تميز القضاء المعسكري عن المعمول به في الإيالة والمعروف، حيث أصبحت الحكومات والأقضية جزءً من العمل العسكري بالرباطات، فحصل شبه انتقال لقضاء المدينة إلى ثغور وهران، التي يوجد بها قاضي معسكر الطاهر بن حواء ورئيس المجلس العلمي محمد بن عبد الله الجيلالي وقاضي المحلة المكي بن عيسى، إضافة إلى صرف المشتكين عن قضاياهم و الحث على المشاركة في الجهاد.

إن النظر إلى النظام القضائي بمعسكر وبمعزل عن نظام الإيالة يتضح لنا أن هذا النظام مرّ بمرحلتين رئيسيتين أما المرحلة الأولى وهي المرحلة الشعبية التي امتدت حتى سنة 1747م، حيث كانت خطة القضاء بيد سكان معسكر وأعيانها ولا دخل للسلطة العثمانية فيها، ثم المرحلة الثانية وهي مرحلة التنظيم التي بدأت مع تنصيب الباي عثمان بن إبراهيم بايا للمرة الثانية، وعرف عهده أول اشتراك بين القضاء الشعبي والرسمي، بتقربه من أعيان القبائل وقضاة النواحي، واستحداثه لمنصب متولي الأحكام الشرعية التي تعتبر البذرة الأولى لمنصب قاضي معسكر

ثم قاضي الجماعة، وزاد الباي إبراهيم الملياني الذي تولى سنة 1756م من كفاءة القضاء المعسكري وتنظيمه باستحداثه في معسكر منصبي المستشار والآغا، وفي عهده أصبح متولي الأحكام الشرعية سابقا وهو أحمد بن مولاي علي الشريف قاضي معسكر.

يُعتبر عهد الباي محمد بن عثمان الكبير ذروة النشاط والتنظيم القضائي، حيث اكتملت في زمنه مختلف الوظائف القضائية أو المساعدة لها، وأصبحت المهام بتقسيماتها وحدودها شبه واضحة، كما عرف زمنه الاتصال المباشر بين القضاء الرسمي والشعبي، و شهد توسع سلطة القضاء الأول على حساب الثاني وتمثل ذلك في تنصيب قضاة للأرياف والنواحي الخاضعة للأتراك من طرف قاضي معسكر الذي أصبح قاضيا للقضاة، وهذا المنصب بدوره يُمثل هذا التوسع السُلطوي وذروة التنظيم القضائي، إلى جانب ظهور المجلس العلمي باعتباره أحد ركائز القضاء المعسكري، والذي كان غائبا أو غير مذكور في أحسن الأحوال قبل عهد الباي محمد بن عثمان الكبير.

كان للقضاء الشعبي بنواحي معسكر تنظيم خاص به، وله تقسيمات عدّة يتدرج عليها، أولها مجلس الجماعة الأكثر سلطة والأوسع صلاحية، ويليه شيخ القبيلة الذي يرأس المجلس المذكور، ثم القايد الذي يتمتع بسلطة مستمدة من الحكم العثماني تجعل عمله أكثر جرأة وسيادية من غيره، وهذا ما نلاحظه من الرسائل والعقود الخاصة به، ويليه قاضي الناحية ثم المرابط كآخر مرتبة تمثل القضاء الشعبي في أرياف معسكر.

خضع التنظيم القضائي بمعسكر لثلاثة محاور رئيسية رسمت الهيكلة النهائية له، فقد دان لعقليات اجتماعية تمثلت في العادات والتقاليد التي مست جوانب عديدة من القضاء وتركت أثرها على النظام وعلى الأحكام القضائية خاصة في الأرياف، وجزء آخر خضع له وهو النزعة المذهبية المتمثلة أساسا في المذهب المالكي الذي كان له اليد الطولى في تحصيل التنظيم القضائي بجزئياته، أما الجانب الأخير وهو السلطة العثمانية التي تعتبر المشرفة على هذا التنظيم وهيكلته.

رغم حرص الموكلين بالخطط القضائية على التنظيم المحكم للقضاء من الجانب الديني بالدرجة الأولى، والجانب الوضعي بتطبيق القوانين، إلا أنها لم تسلم من بعض التجاوزات والنقائص سواء في النظام ذاته أو في إصدار الأحكام، وللمحاكم الجنائية النصيب الأكبر في ذلك لكون قضاتها تكونوا تكوينا عسكريا إلا ما ندر، وهذا ما أثر سلبا على خطة القضاء، ومن ذلك مسألة تنصيب وعزل القضاة حيث لم يتورع البايات من استعمال الطرق الغير الشرعية كدفع الرشوة بالنسبة للباي الحاج خليل، أو الانقلابات والاغتيالات المتمثلة في الباي عثمان بن ابراهيم الذي ثار على الباي مصطفى قائد الذهب، كما عرفت الأحكام القضائية غياب المرجعية الدينية التي

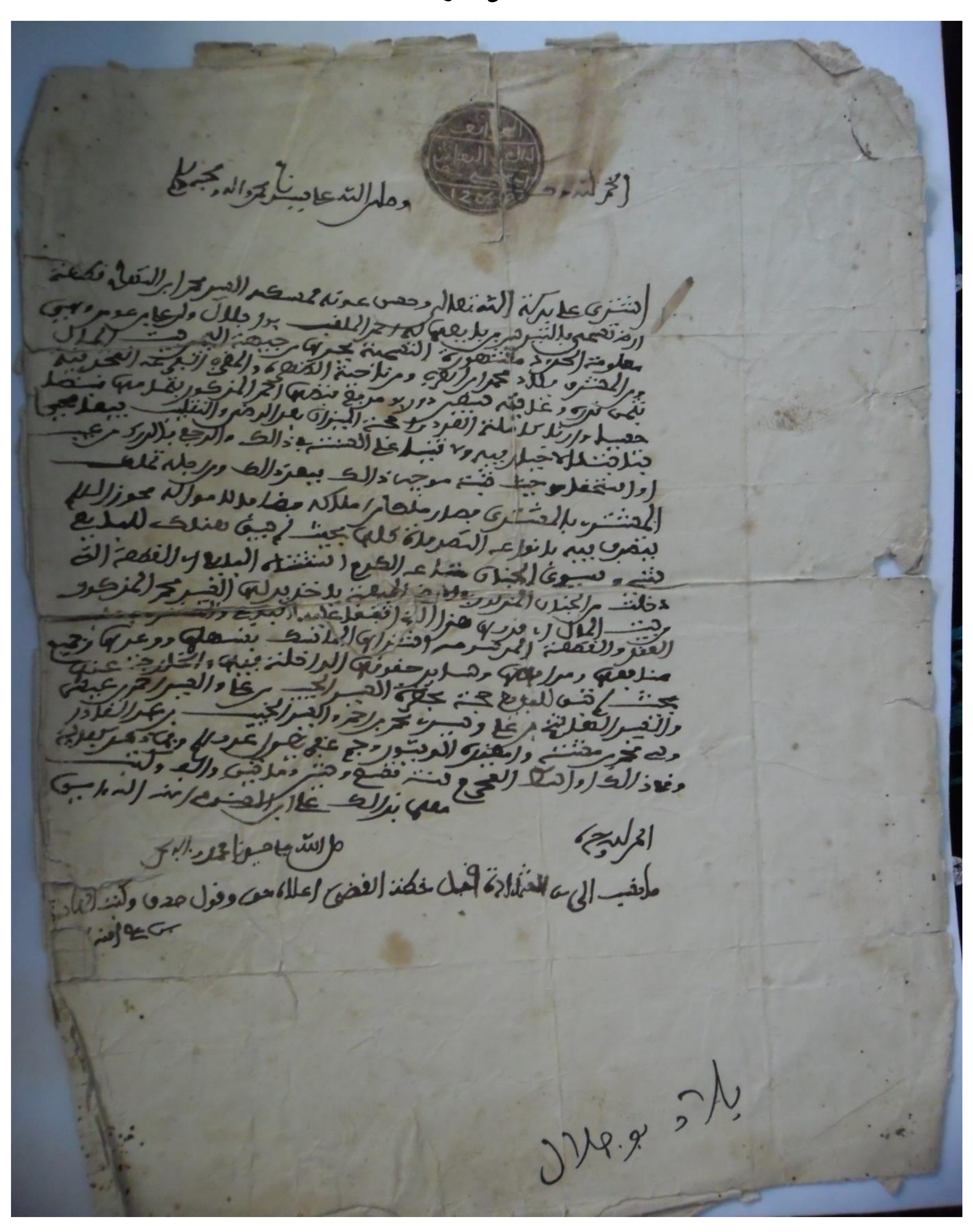
تفرض عليها النزاهة والاستقلالية، فعرف قضاء معسكر الشفاعة ولو في موجبات القتل مما ضيع الحدود، وعدم المساواة بين الخصوم كما في قضية عدة بلحاج الذي قُتل دون محاكمة، أو ظهور أحكام لا أصل لها كرمي الزانية في البحر ونحو ذلك الكثير.

فيما يخص طبيعة العلاقات الاجتماعية بين القضاة والمجتمع المعسكري، فقد كانت خاضعة لتصرفات هؤلاء القضاة وتعاملهم مع الرعية، ونلاحظ أن الغالب على قضاة المحاكم الشرعية أنهم كانوا على وفاق شبه تام مع مجتمعهم، أما مع البايات وأعوانهم وهم الممثلين للمحاكم الجنائية فقد يميل إلى التوافق تارة والتنافر تارة أخرى حملهم على ذلك عوامل عديدة أهمها الظلم والعدوان من طرف الأتراك خاصة في مطلع القرن التاسع عشر حين استفحل الأمر الذي من شأنه ظهور الثورات ضدهم.

يبقى موضوع القضاء في معسكر العثمانية محتاجا لبعض الجوانب والجزئيات الغائبة في دراستنا، ومن ذلك مسألة التنصيب والعزل خاصة عند قضاة معسكر نظرا لغياب الوثائق وقلة المعلومات التي تتناول هذه الجزئية إضافة إلى مسألة التسلسل الزمني وترتيب القضاة حسب الأقدمية مع اختلاف مدة التولية، وغيرها من النقائص التي تحتاج لإكمالها الاستمرار في البحث في الموضوع خاصة عن الوثائق والعقود والمخطوطات.

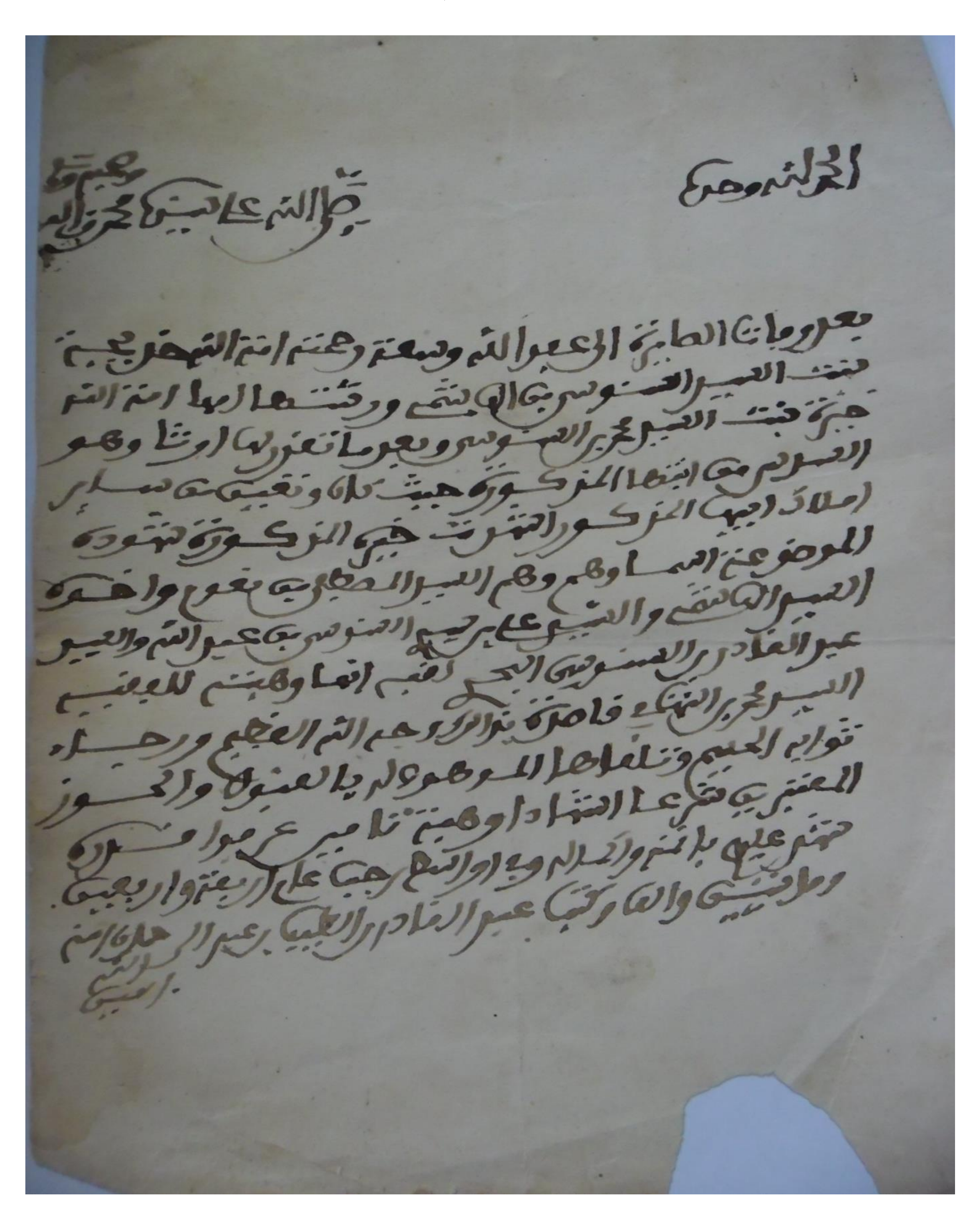
الملاحق

الملحق الأول



وثيقة شراء قطعة أرض، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.

الملحق الثاني



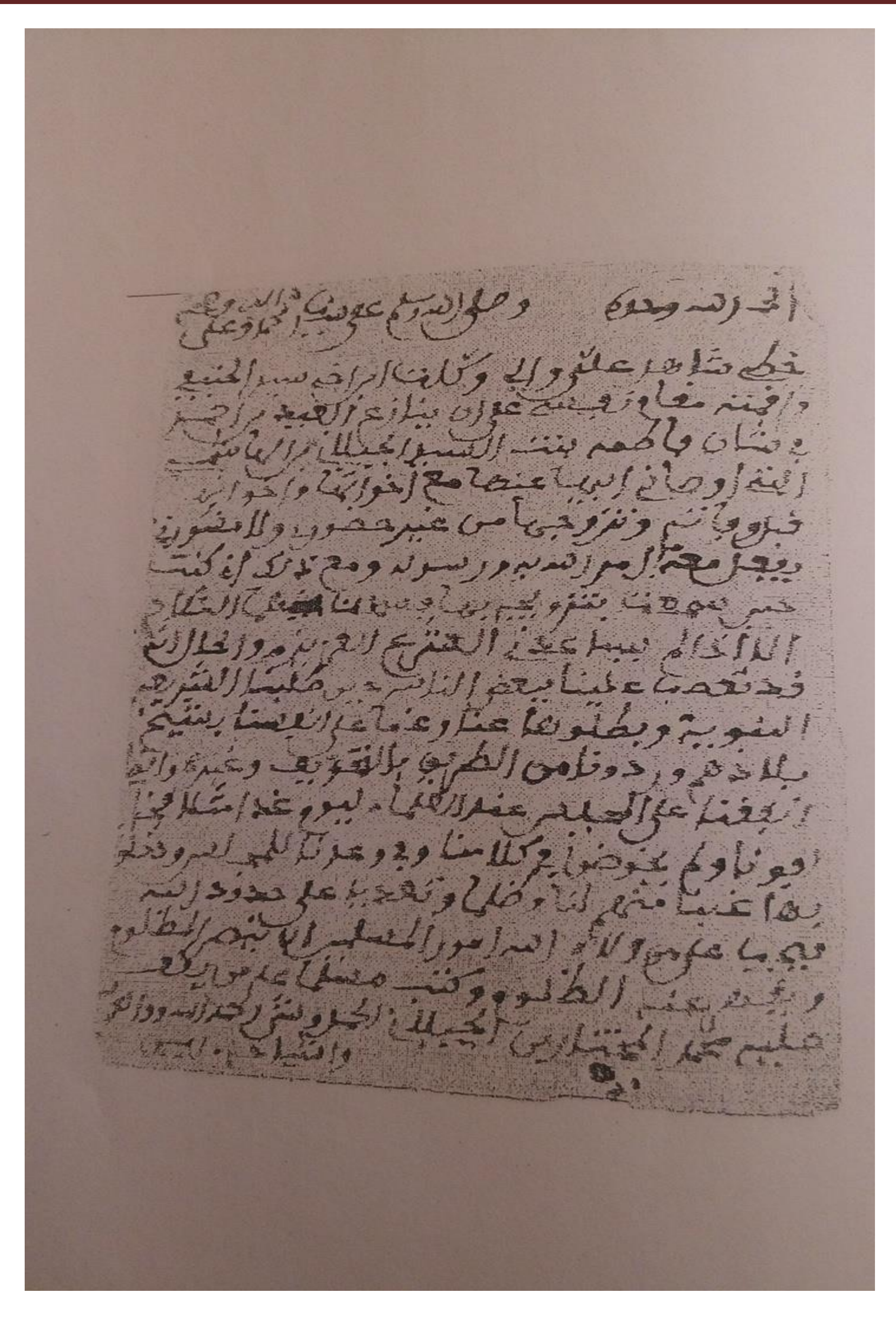
الحمد لله وحده

صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بمعروفات الطالب الحاج عبد الله [illegible] أشهدت [illegible]
بنت السيد السنوسي بن الهاشمي [illegible]
[illegible] بنت السيد محمد بن السنوسي [illegible] ارثا وهو
[illegible] مع ابنتها المذكورة حيث كان [illegible] من سائر
املاك ابيها المذكور [illegible] المذكورة [illegible]
الموضوع [illegible] وهم السيد المصطفى بن [illegible]
السيد [illegible] والشيخ علي بن السيد السنوسي بن عبد الله والسيد
عبد القادر بن السنوسي [illegible] انها وهبته للسيد
السيد محمد بن التهامي [illegible] وجه الله العظيم ورجاء
ثوابه الجسيم [illegible]
المعتبر [illegible] على الشهادة [illegible]
شهد عليها بأتمه والكمال [illegible] رجب [illegible]
[illegible] وكتب عبد القادر [illegible] بن عبد الرحمن [illegible]

وثيقة هبة ميراث السيدة خديجة بنت السيد السنوسي بن الهاشمي، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر.

الملحق الثالث



الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وعلى [illegible]

خطي شاهد [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] بنزاع [illegible]

[illegible] فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي

[illegible] عنها مع أخواتها وإخوانها

[illegible] وتزوجها من غير حضور ولا مشورة

[illegible] بأمر الله ورسوله ومع ذلك [illegible]

[illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

وقد تعدى علينا بعض الناس [illegible] الشريعة

النبوية ويطلبونها عنا [illegible]

[illegible] الطريق [illegible]

[illegible] على [illegible] ليوم غد [illegible]

[illegible] كلامنا [illegible]

[illegible] على حدود الله

[illegible] أمور المسلمين [illegible]

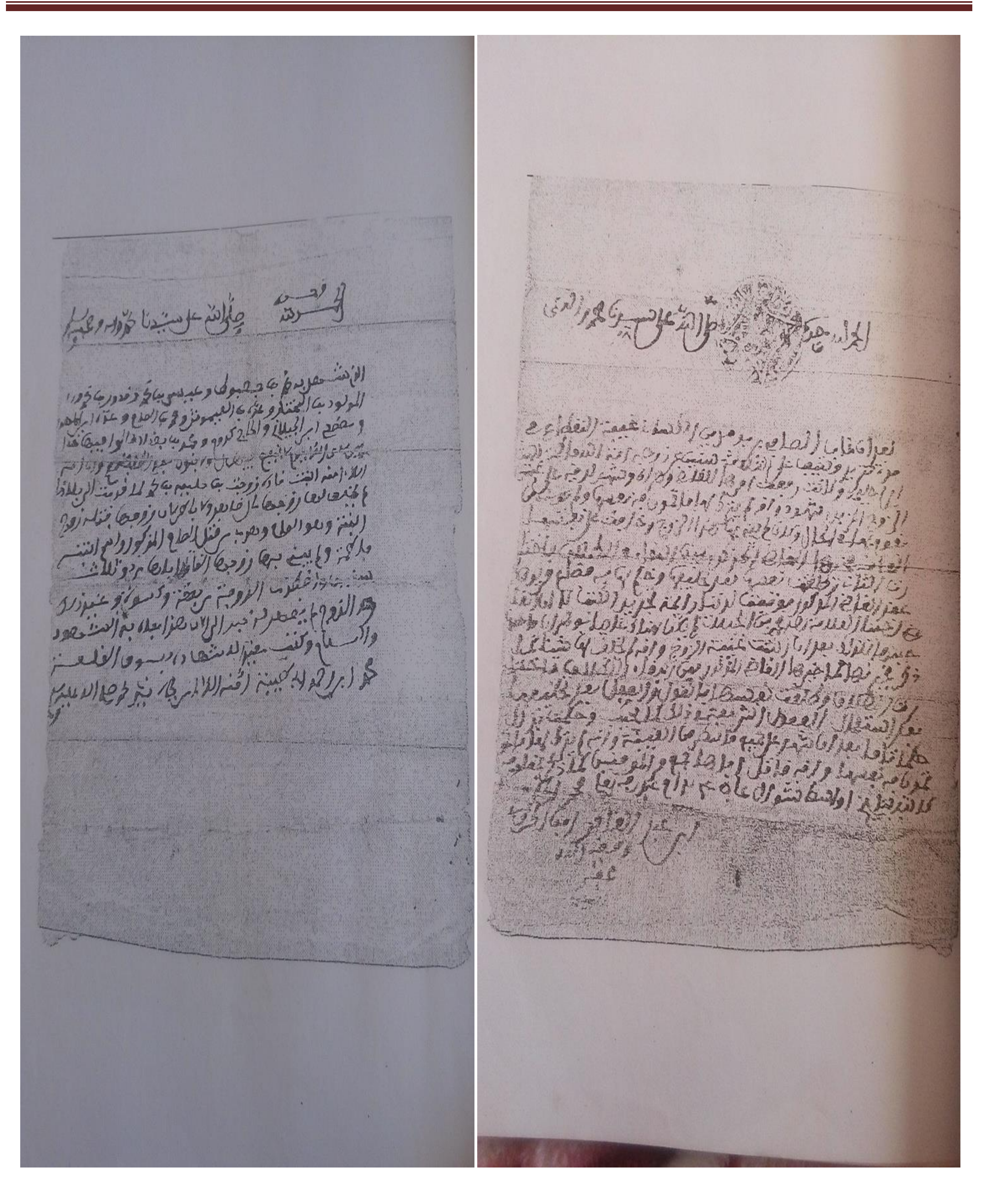
[illegible] الظلوم وكتب [illegible]

[illegible] الجيلاني [illegible]

[illegible]

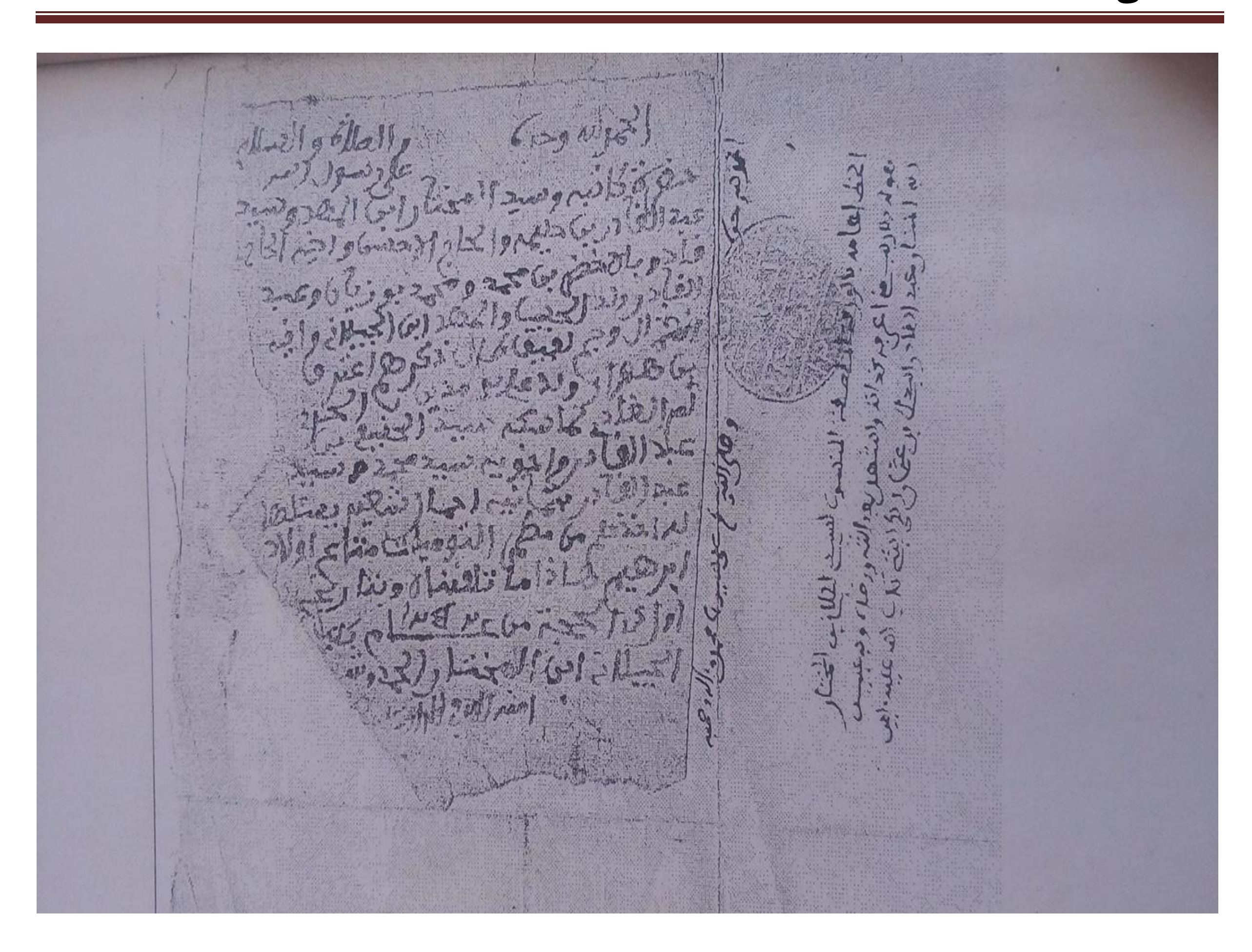
وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الرابع



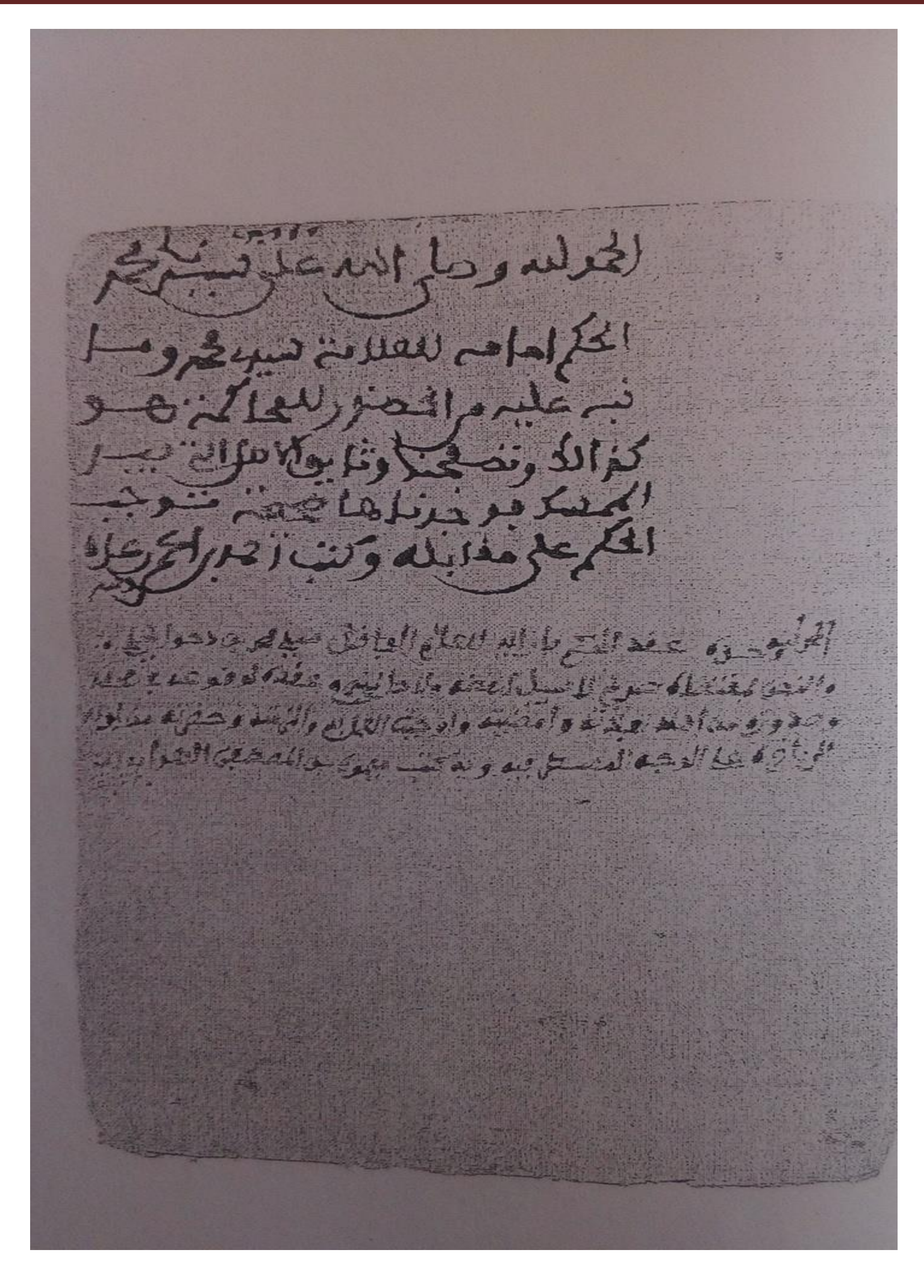
وثيقتان في غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الخامس



وثيقة إقرار في أخذ ثمانية أحمال شعير، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق السادس

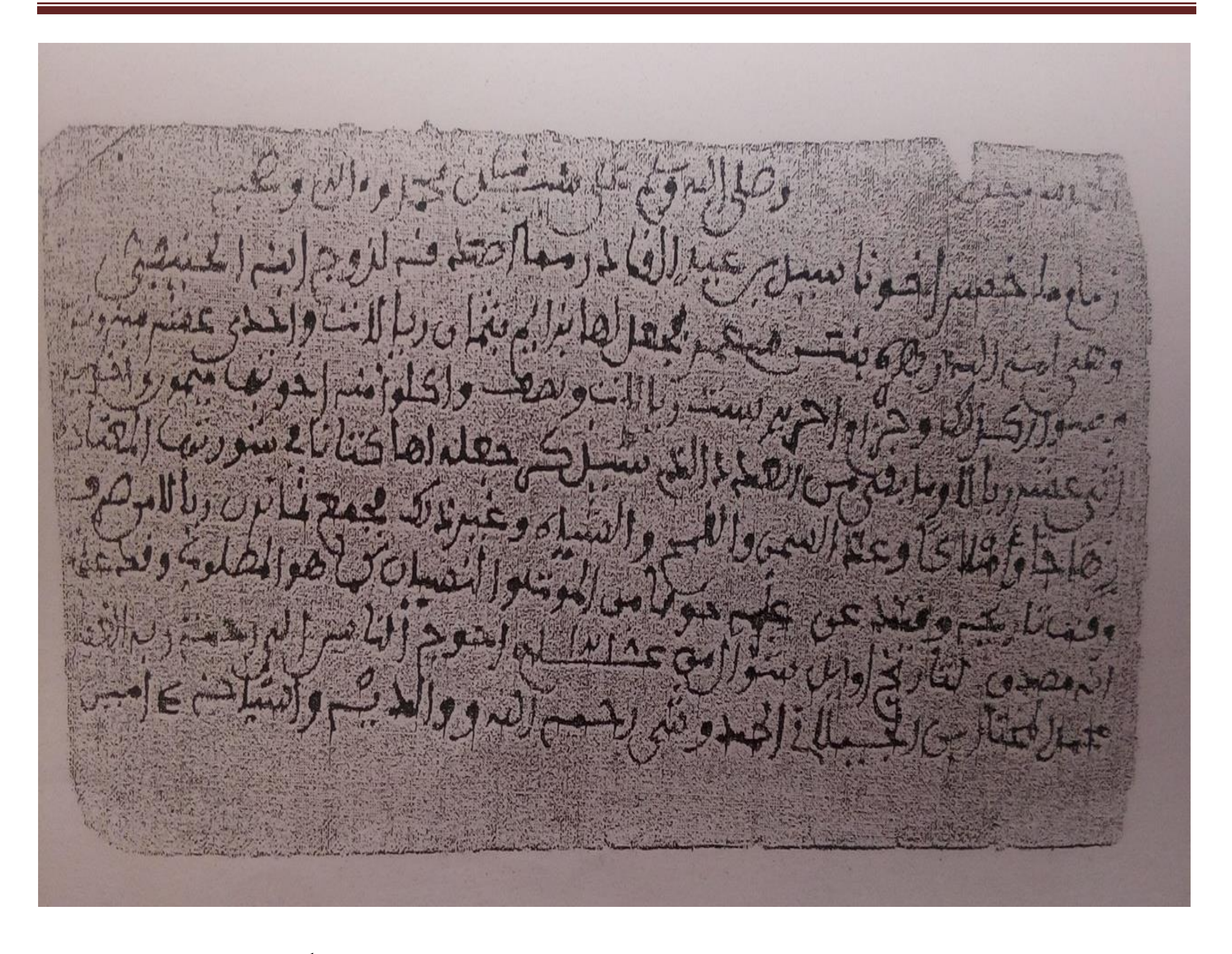


الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد
الحكم امامه للفلانة لسيدي محمد وما
نبه عليه من الحضور للمحاكمة هو
كذلك ونصحنا وثابو الاشراف [illegible]
المعسكر فوجدناها صحيحة فنوجب
الحكم على مقابلته وكتب أحمد بن الحمد عفا الله عنه

[illegible]

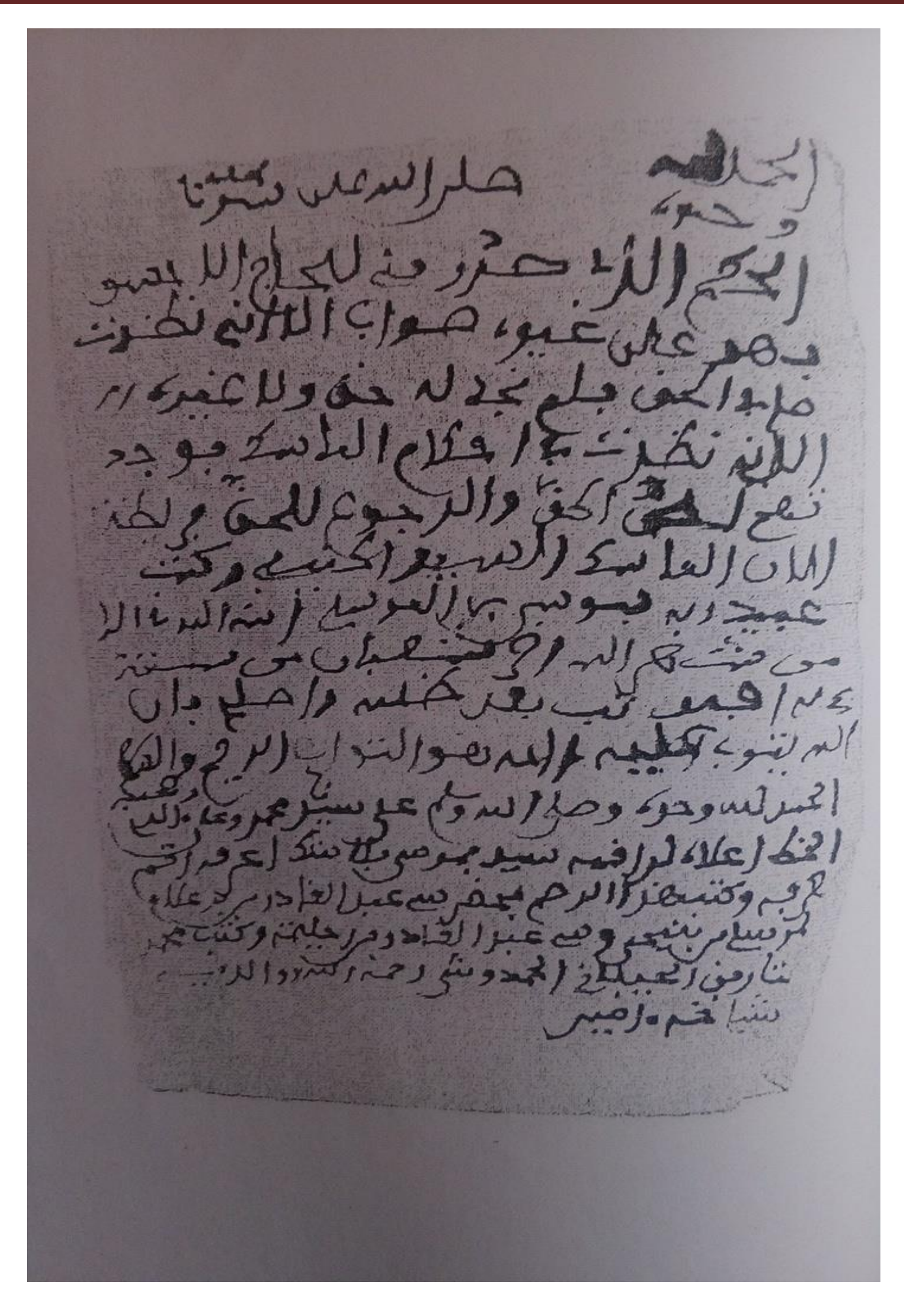
وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق السابع



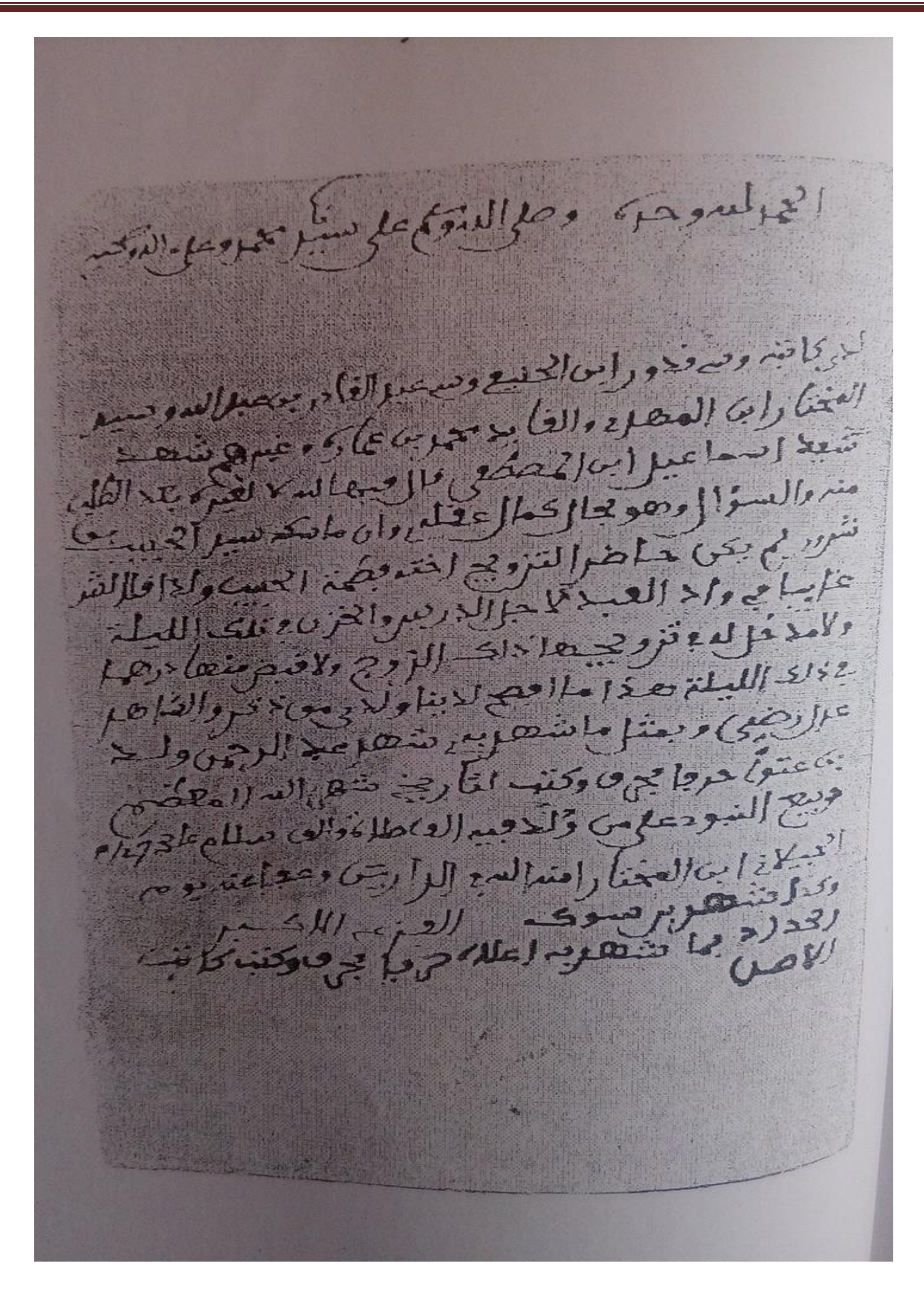
وثيقة صداق زهرة بنت معمر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الثامن



وثيقة في الرجوع عن حكم قضائي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

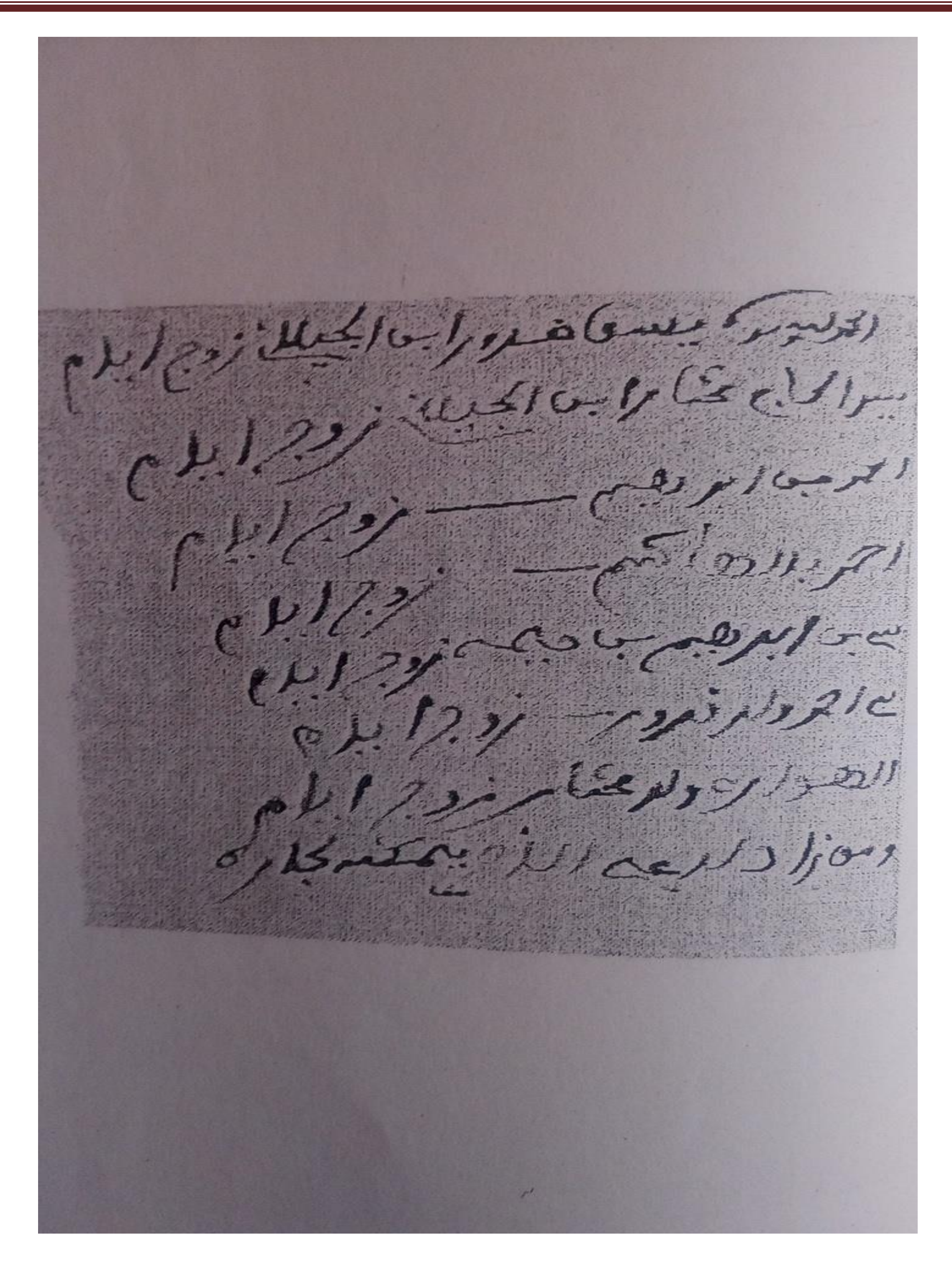
الملحق التاسع



الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

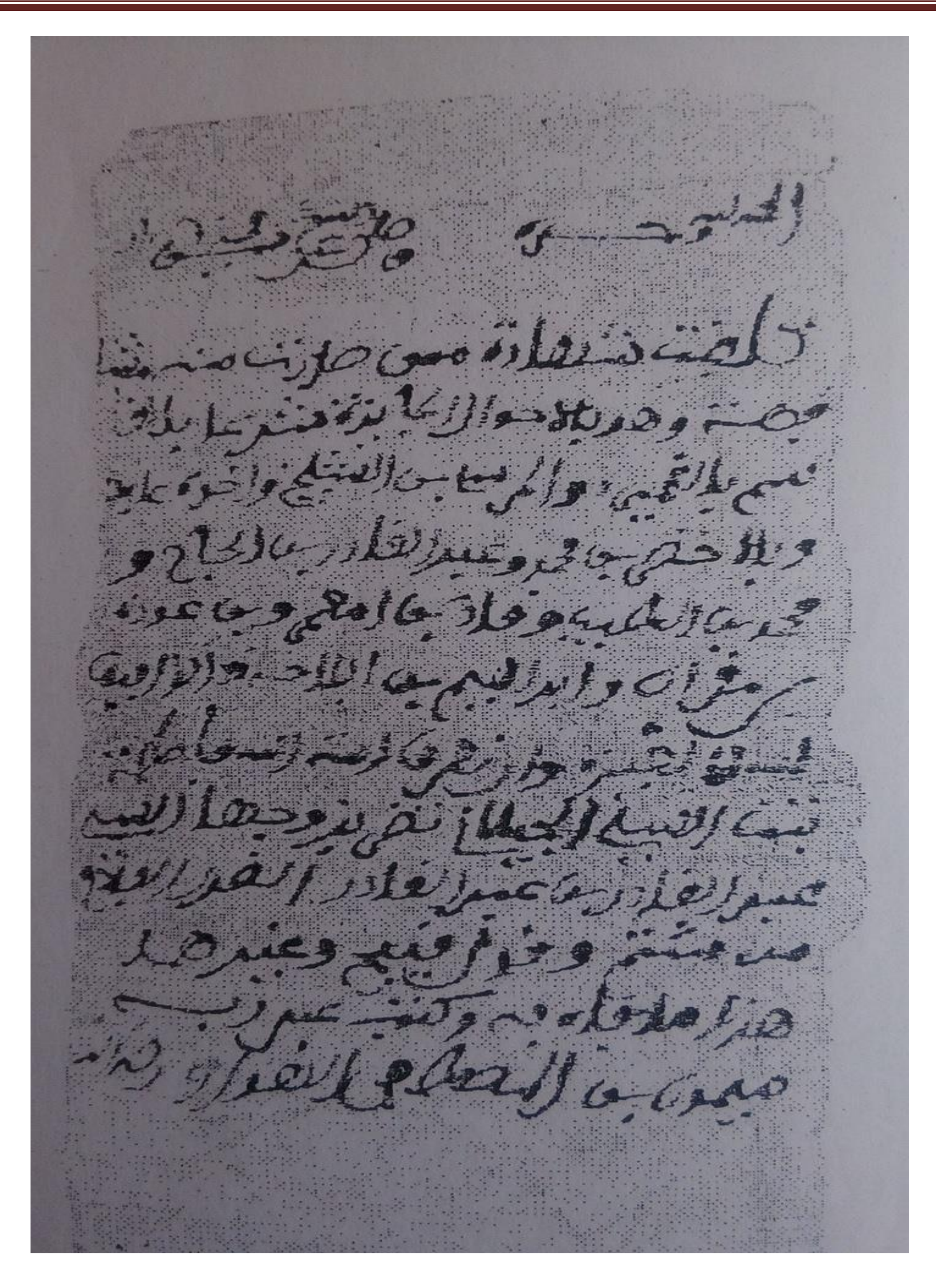
الملحق العاشر



الحاج يوسف فيروز ابن الجيلالي زوج ايام
بن الحاج مختار ابن الجيلالي زوج ايام
الحاج بن ابراهيم ــــ زوج ايام
احمد بن الداه الكبير ــــ زوج ايام
[illegible] بن ابراهيم بن [illegible] زوج ايام
[illegible] احمد ولد فيروز ــــ زوج ايام
الهواري ولد عثمان زوج ايام
ومن زاد [illegible] الذي [illegible]

وثيقة تقسيم حصص السقاية، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

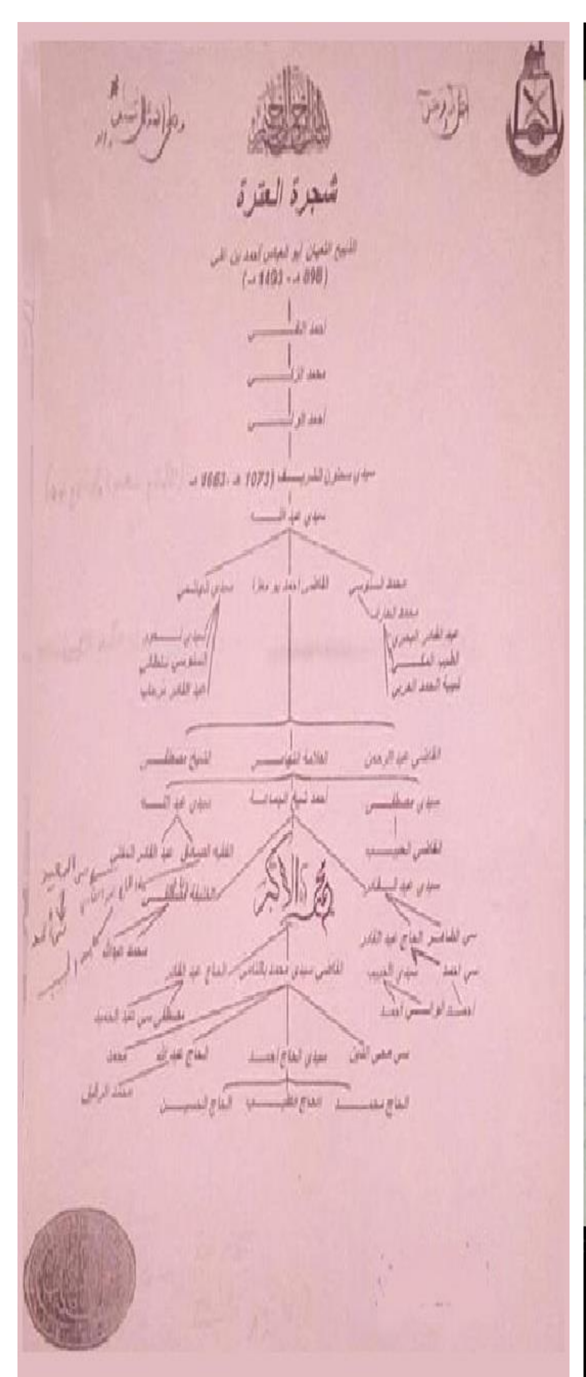
الملحق الحادي عشر

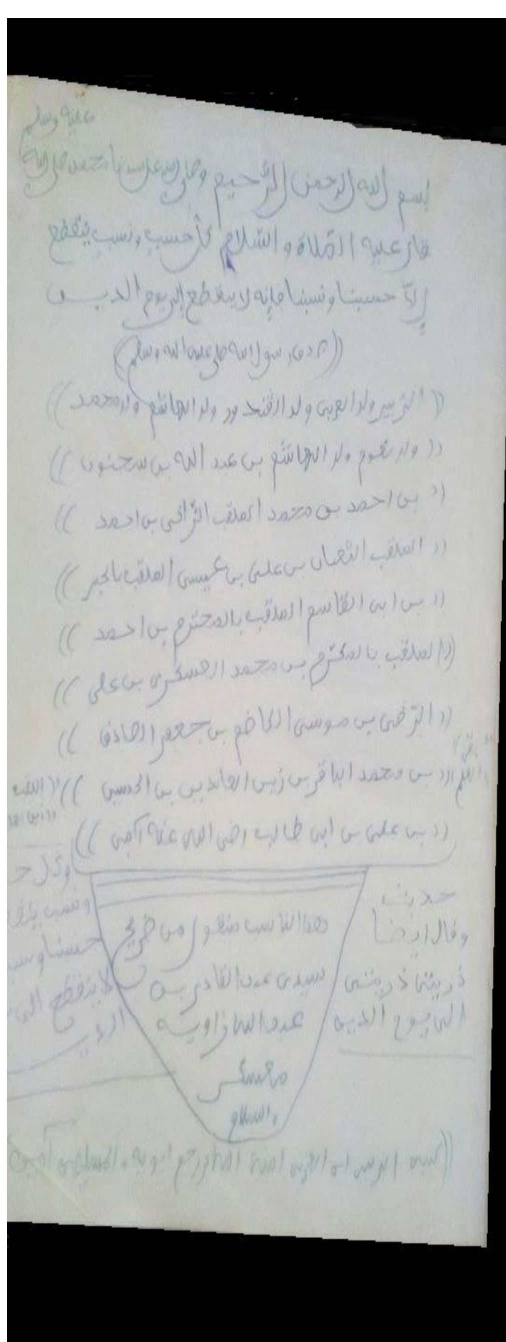

الحمد لله وحده [illegible]
[illegible]

تطلب شهادة من حضرت منه معرفة
حجة وهو بالأحوال الجارية [illegible]
نعيم بالتهامي والهاشمي بن الشيخ وأخوه [illegible]
و[illegible] بن محمد وعبد القادر بن الحاج و
محمد بن الطيب وقادة بن [illegible] و[illegible]
[illegible] وإبراهيم بن [illegible]
[illegible]
بنت السي الجيلاني [illegible] بزوجها السي
عبد القادر بن عبد القادر [illegible]
من [illegible] و[illegible] وعند [illegible]
هذا [illegible] وكتب عبد ربه
[illegible]

وثيقة خلاف فاطمة بنت السي الجيلاني مع زوجها، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

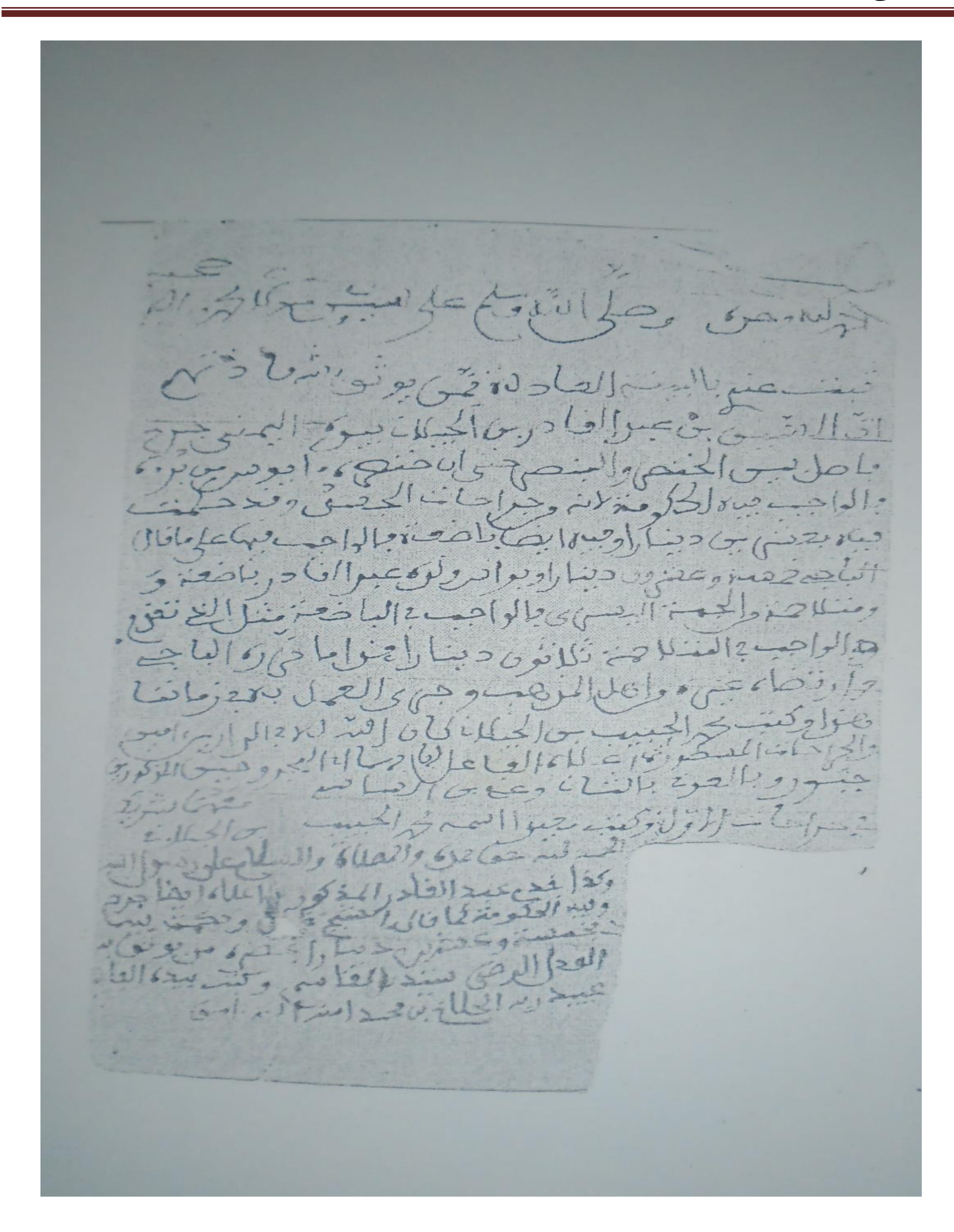
الملحق الثاني عشر





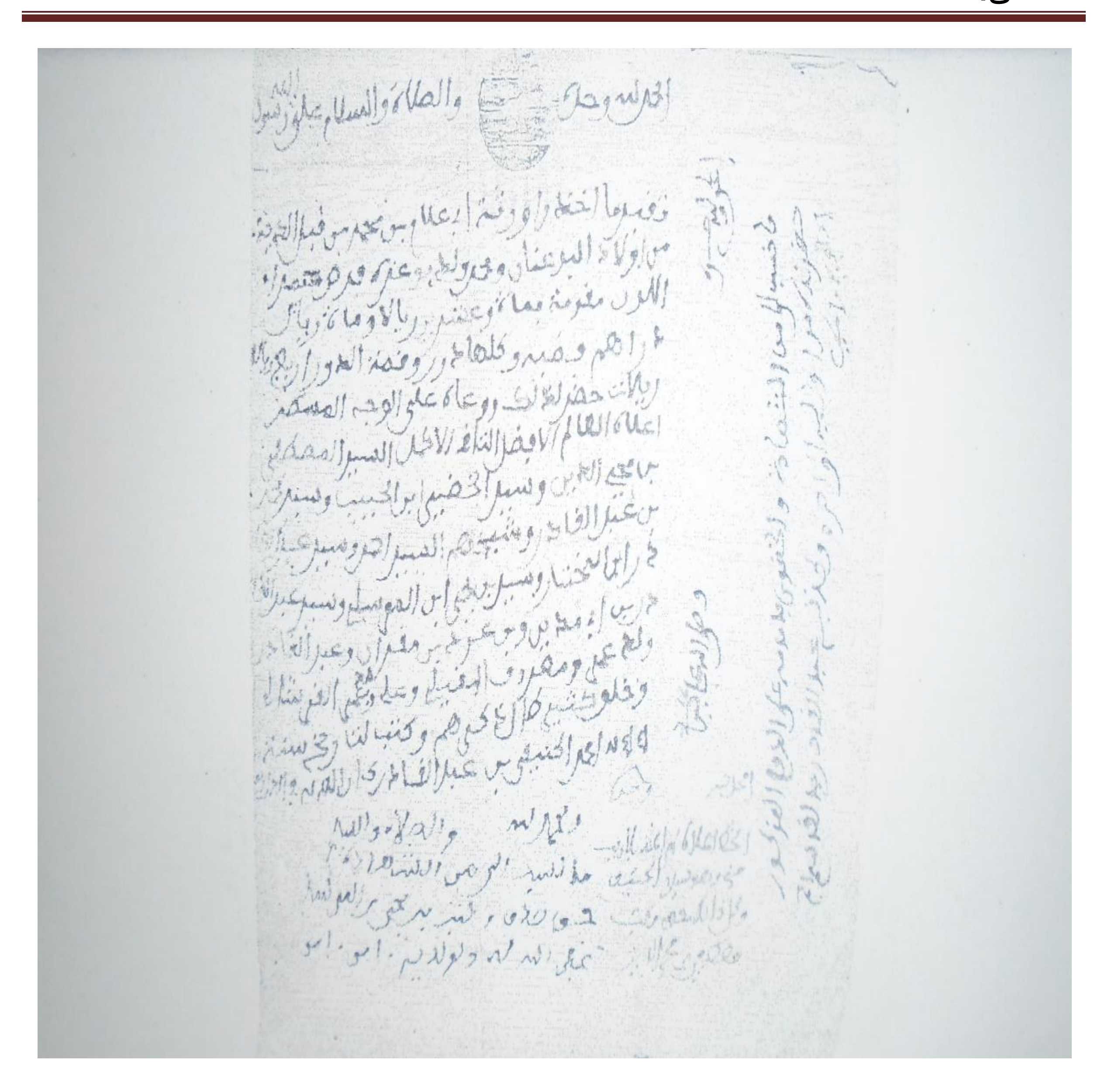
شجرة نسب أولاد سيدي احمد بن علي، وثيقتان مصورتان بمكتبتي.

الملحق الثالث عشر



وثيقة في حكم جرح بن عبد القادر بن الجيلاني، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

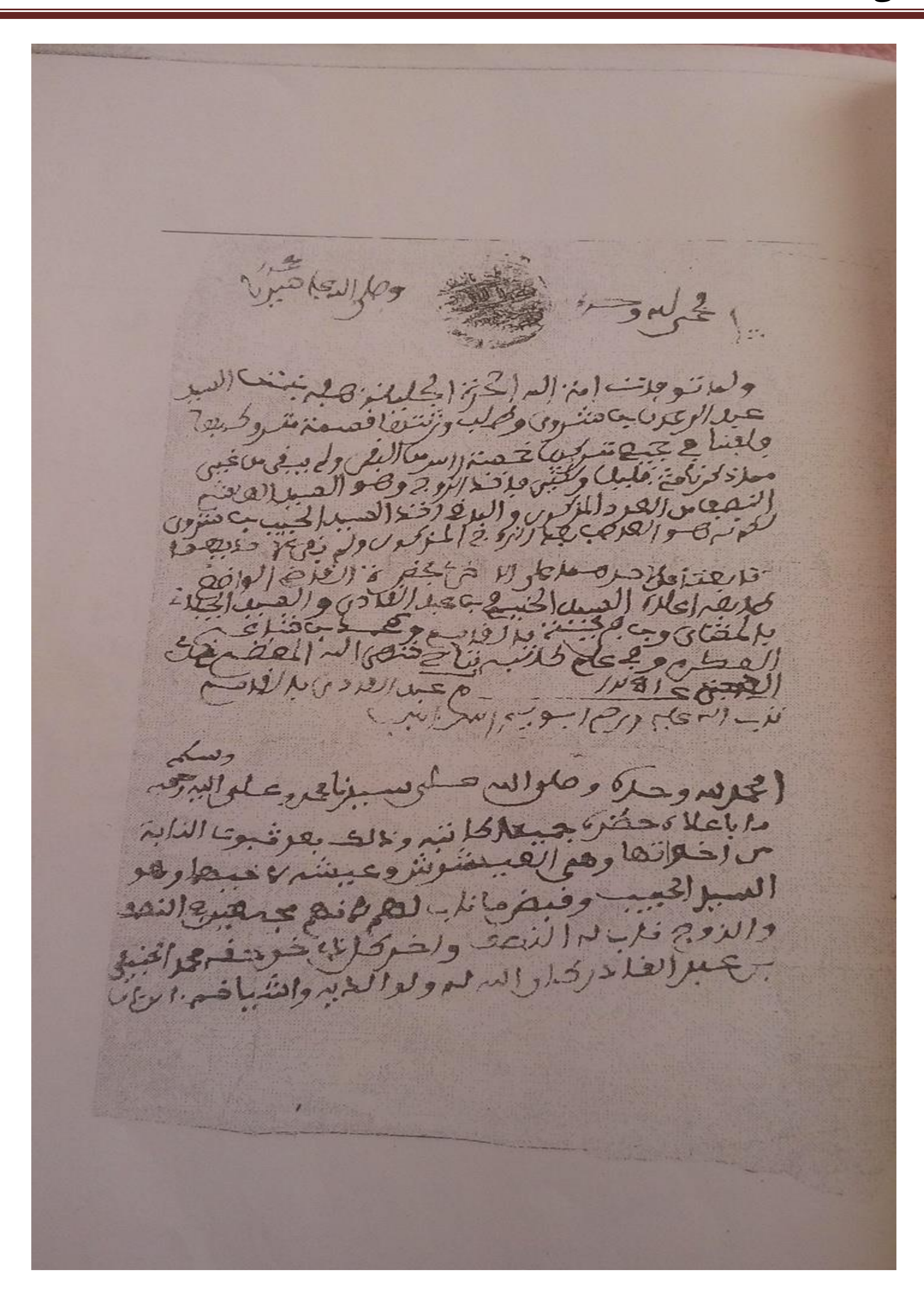
الملحق الرابع عشر



الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله

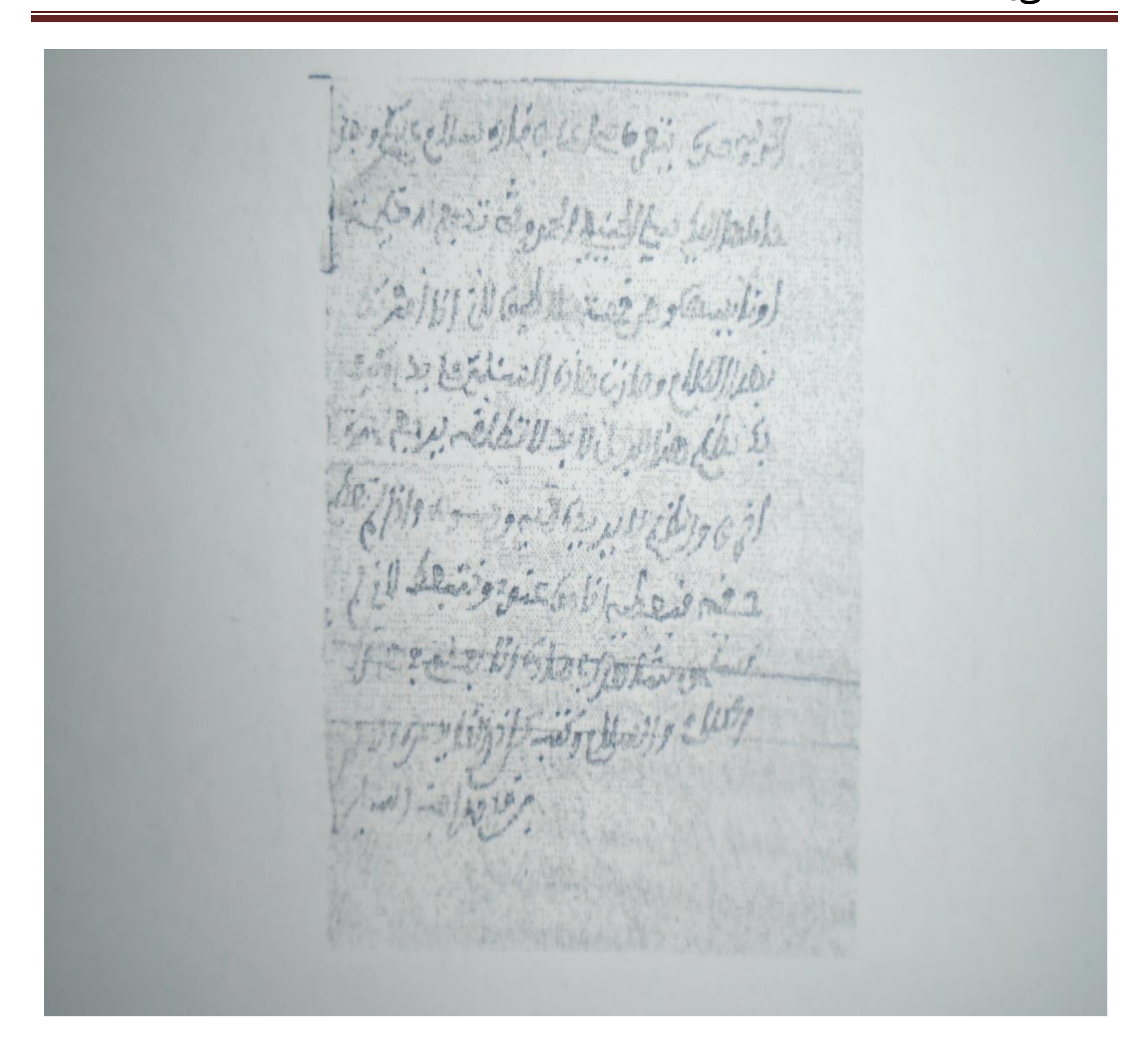
وثيقة ميراث أبو علام بن محمد، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الخامس عشر



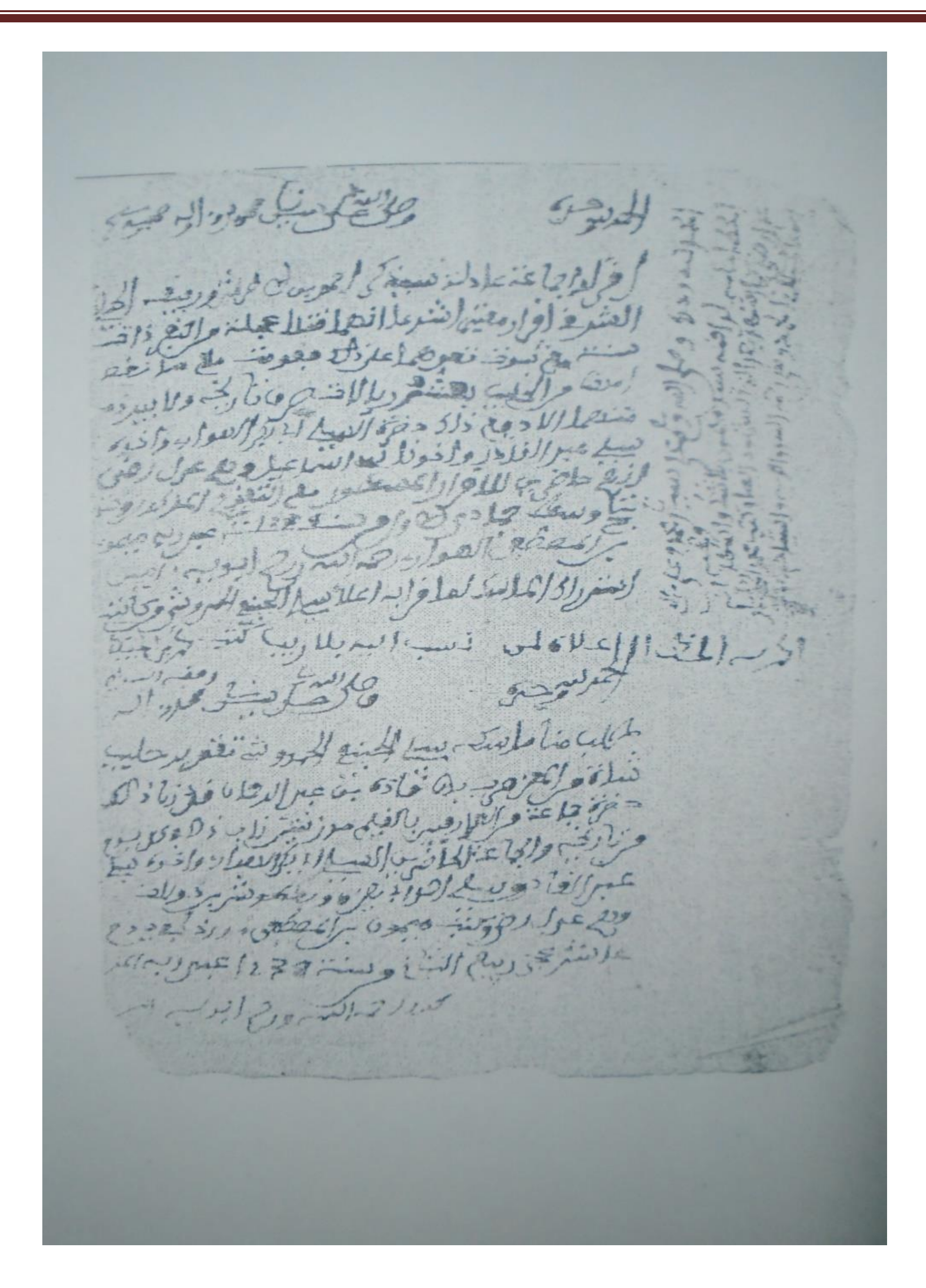
وثيقة ميراث هبة بنت عبد الرحمن، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق السادس عشر



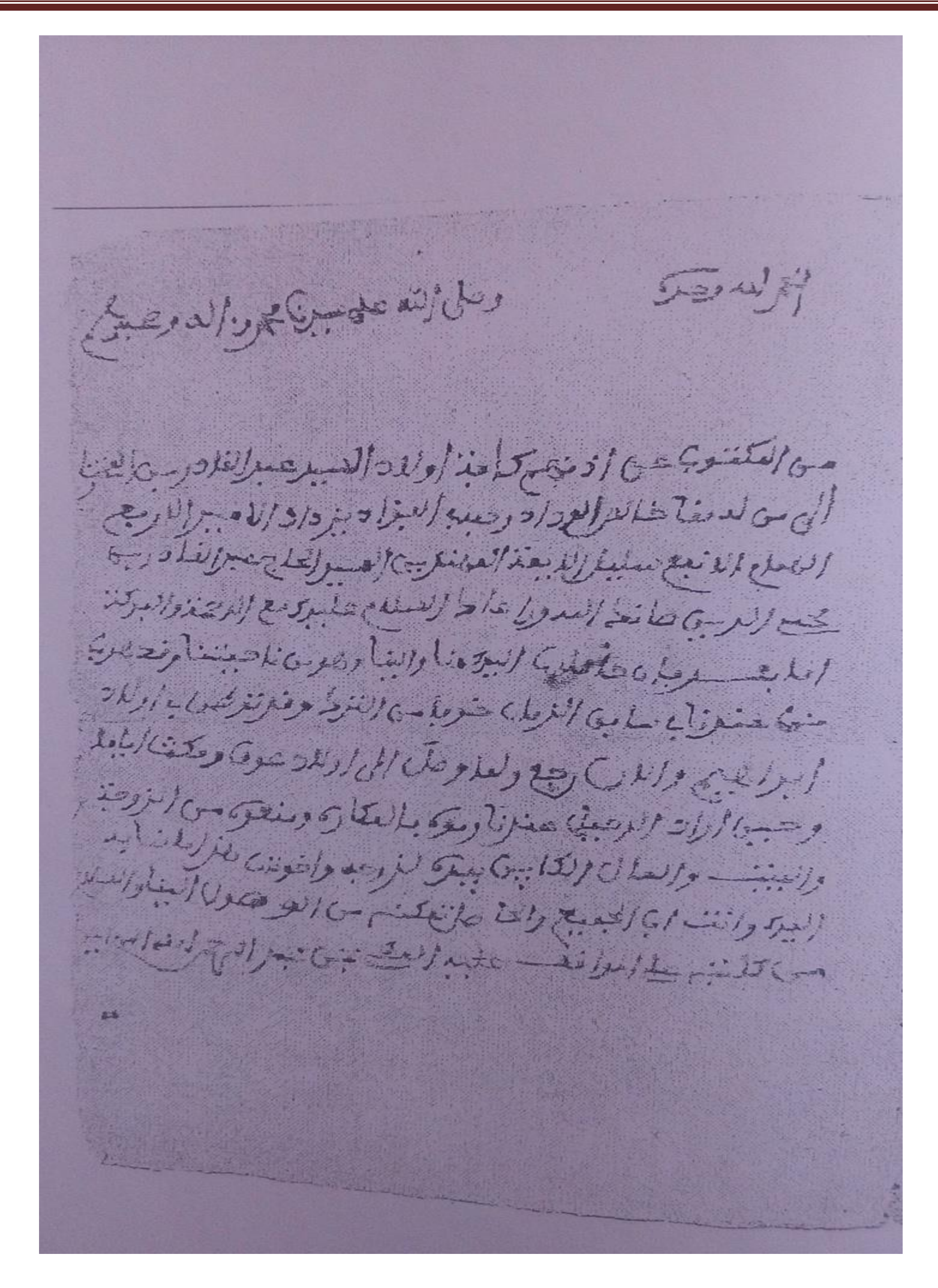
وثيقة رسالة من القايد عده ولد محمد بن قدور، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق السابع عشر



وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الثامن عشر

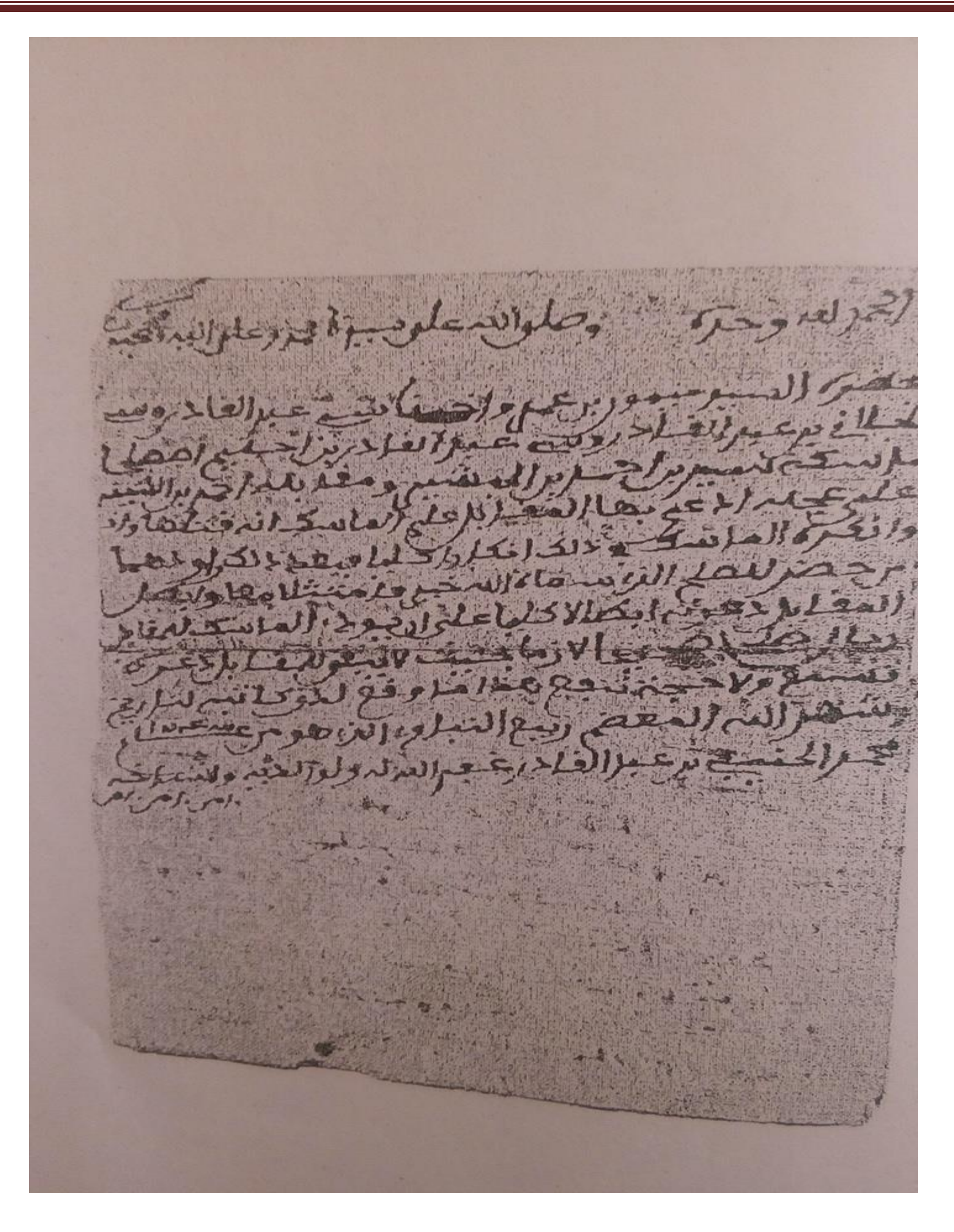


الحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

وثيقة منع زوج من أهله ورزقه، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

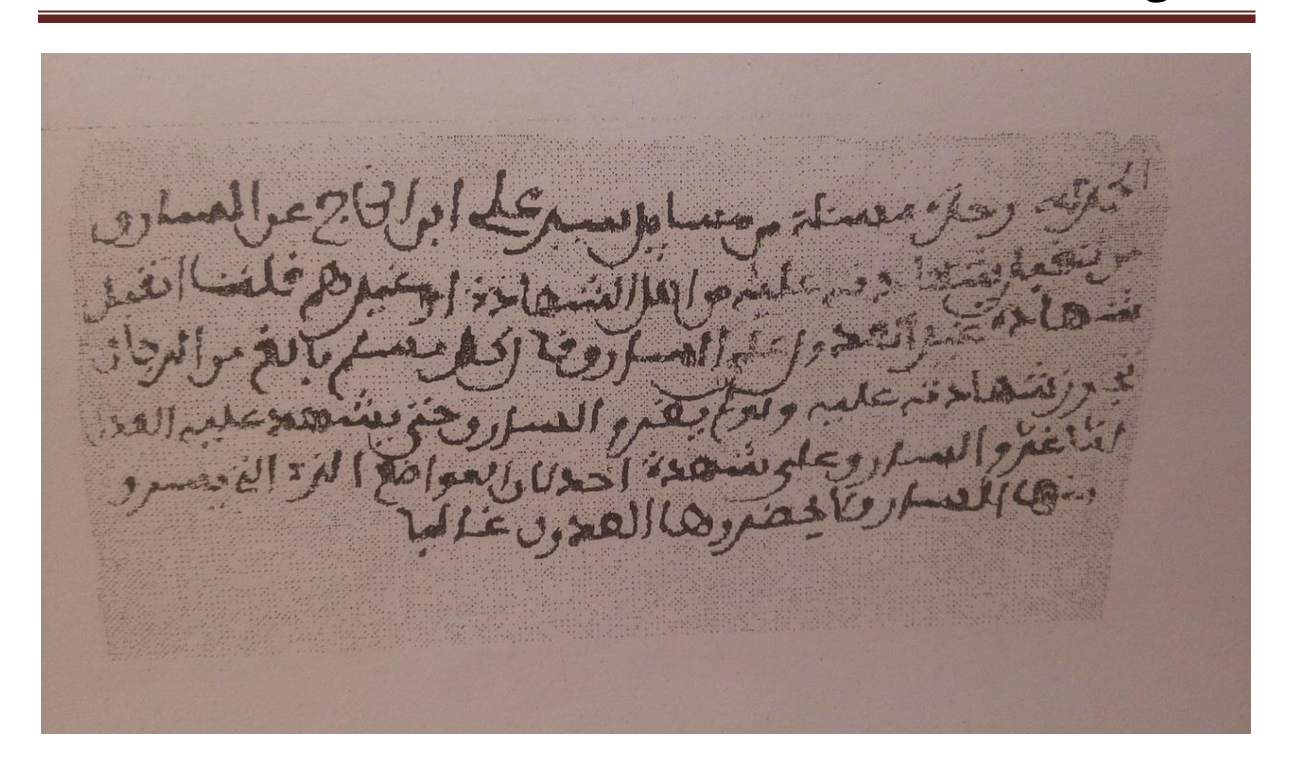
الملحق التاسع عشر



الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

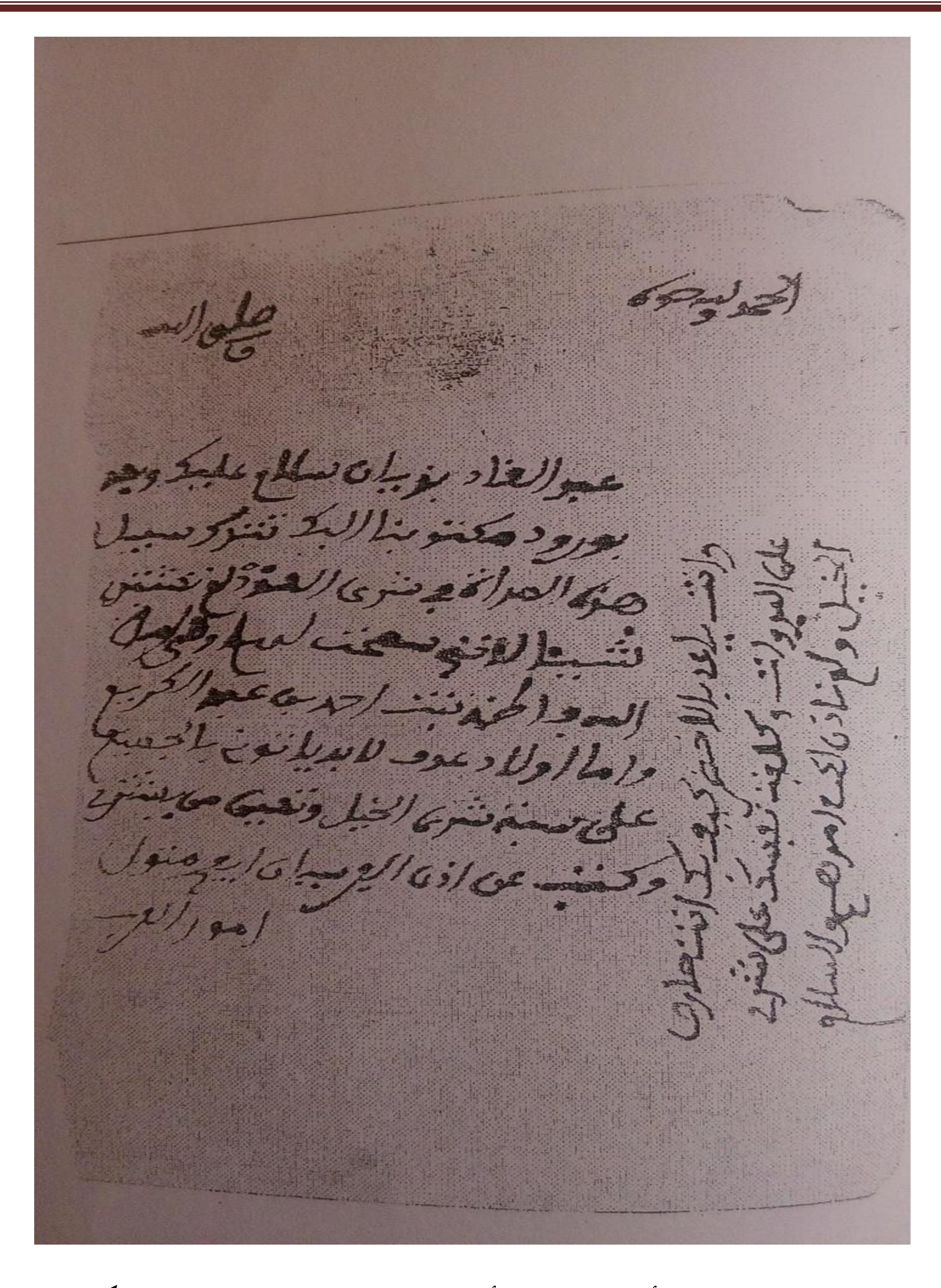
وثيقة إنكار بقتل عِجلة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق العشرون



وثيقة نازلة في قبول الشهادة على السارق، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الواحد والعشرون



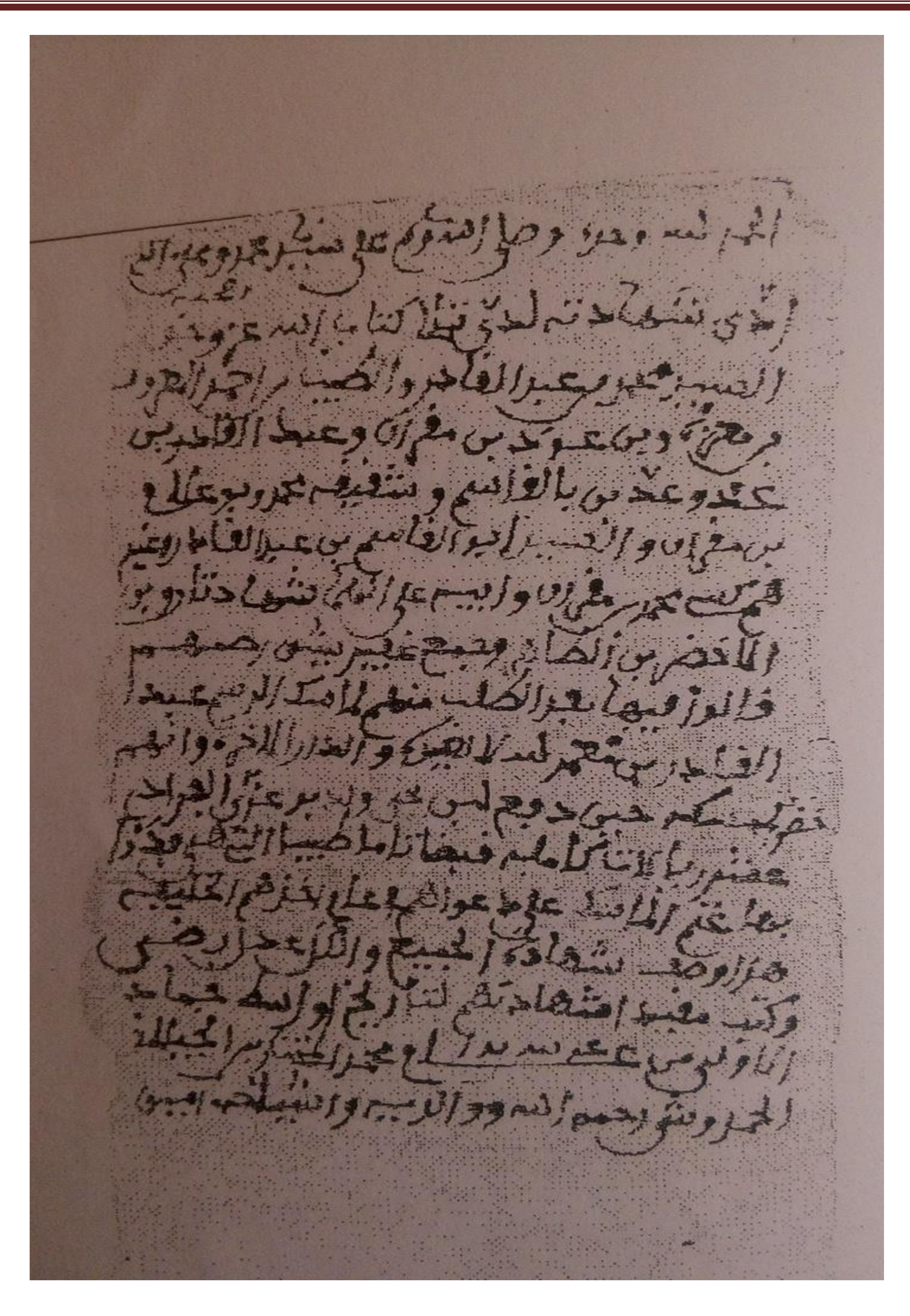
الحمد لله وحده

وصلى الله

[illegible] بن [illegible] ان يسلم عليكم [illegible]
[illegible] البكر [illegible]
[illegible] شرى العقود [illegible]
[illegible]
[illegible] احمد بن عبد الكريم
واما اولاد عوف لا بد يأتون بالجميع
على حسبه شرى الخيل وتعيين من يشتري
وكتب عن اذن [illegible] متولي
امور العرب

وثيقة رسالة من متولي أمور العرب في شأن الخيل، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الثاني والعشرون



وثيقة دفع عشر ريالات لبن يحي ولد بو عزى، خزانة السيد باهي قدور، معسكر.

الملحق الثالث والعشرون

مدة القضاء	صفة التولية	رتبته	اسم القاضي
زمن الباي عثمان بن ابراهيم	رسمي	قاضي معسكر	سيدي العوفي بن ڤالة
مارس 1775- فيفري 1776م (زمن الباي الحاج خليل)	رسمي	قاضي معسكر	ابن هطال التلمساني
زمن الباي إبراهيم وزمن الباي محمد الكبير	رسمي	قاضي معسكر ثم قاضي الجماعة	محمد بن علي بن سحنون (هو نفسه محمد بن مولاي علي الشريف)
كان قاضيا حوالي 1785م	رسمي	قاضي الجماعة	مصطفى بن عبد الله البطيوي
...... - 1791م	رسمي	قاضي الجماعة	الطاهر بن حواء
1791- ...... م	رسمي	قاضي الجماعة	عبد الله بن حواء
1794 – 1796م	رسمي	قاضي معسكر	أبو راس الناصر
//	رسمي	قاضي معسكر	مصطفى سقاط (بن عبد الله المشرفي)
//	رسمي	قاضي معسكر	أحمد بن المكي الخروبي

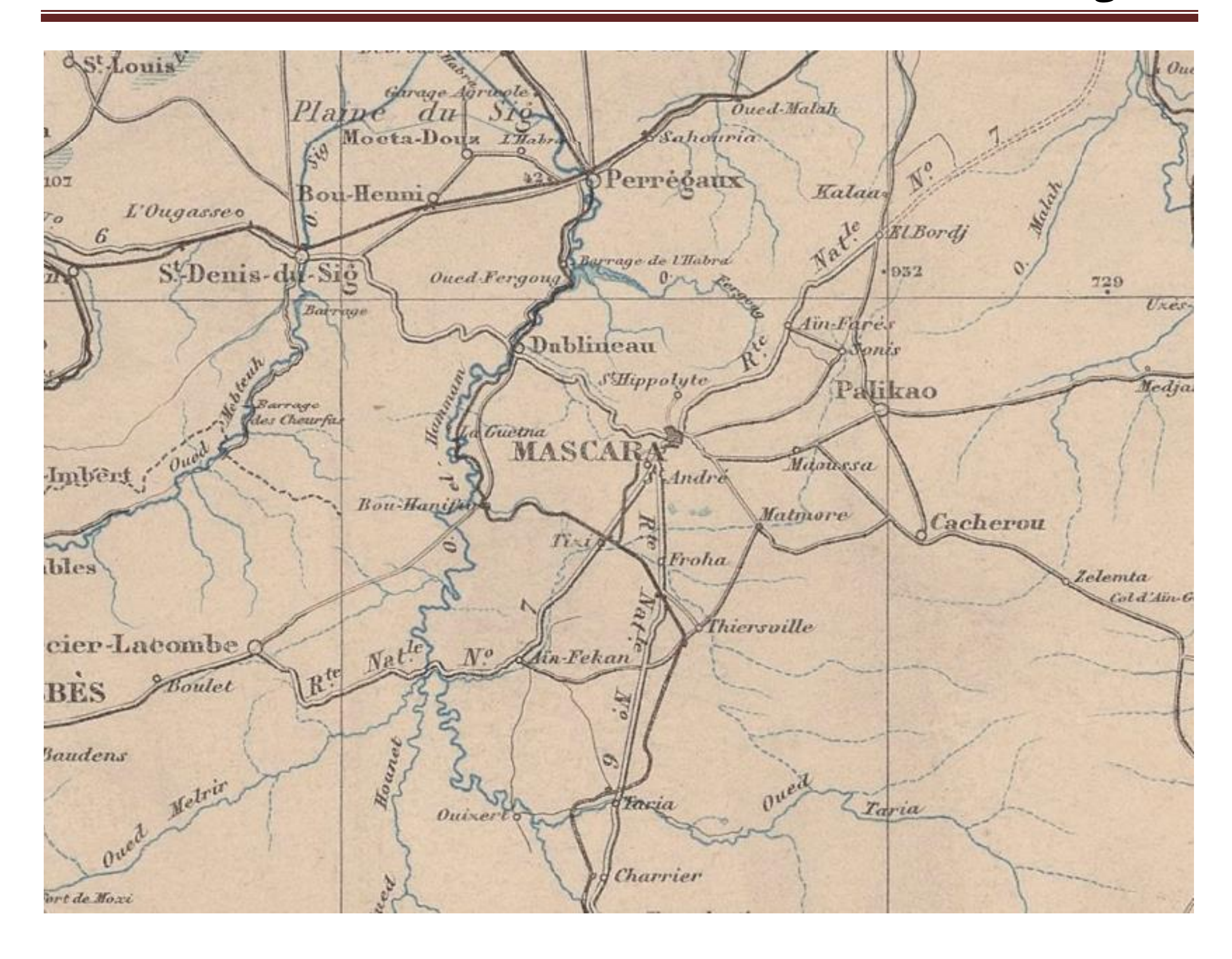
جدول أسماء قضاة معسكر، من عمل الطالب، اعتماداً على مجموعة من المصادر.

الملحق الرابع والعشرون

إسم القاضي	رتبته	صفة التولية	مدة القضاء
سيدي علي قطني الحسيني	مرابط	شعبي	//
محمد بن أبي جلال	مرابط	شعبي	زمن الباي الأحمر المسراتي
أحمد بن عامر البرجي	قاضي ناحية البرج	شعبي	كان قاضيا حتى 1737م
أحمد بو معزة	قاضي غريس الشرقية	شعبي	النصف الثاني من ق18م
محمد بن عيسى	قاضي القلعة	؟	كان قاضيا سنة 1753م (زمن الحاج عثمان باي)
عبد القادر بن عبد الله المشرفي	شيخ الجماعة	شعبي	...... – 1778م
الهاشمي بن علي	قاضي غريس الشرقية	رسمي	كان قاضيا سنة 1790م
محمد بن التهامي	مرابط	شعبي	//
أبو راس الناصر	قاضي ناحية أولاد أبي زيد عبد الرحمن التجيني	رسمي	قبل سنة 1794م
المكي بن عيسى	قاضي المحلة	رسمي	زمن الباي محمد الكبير
الجيلاني بن المختار (اختلف اسمه في العقود)	قاضي ناحية أولاد عوف	شعبي	كان قاضيا سنة 1798م حتى سنة 1828م
بموسى بن المرسلي	قاضي جنوب غريس	شعبي	كان قاضيا سنة 1809م
محمد بن عبد القادر بن الخروبي	قاضي القلعة	؟	كان قاضيا سنة 1819م
أحمد بن التهامي	شيخ الجماعة	شعبي	النصف الأول من ق19م
عبد القادر بن الطيب بن عبد الرحمن	قاضي ناحية غريس الشرقية	شعبي	النصف الأول من ق19م
عبد القادر اليدلي بن عثمان الكرابشي	قاضي ناحية ؟	؟	؟
محمد بن دحو	قاضي بنواحي غريس	شعبي	النصف الأول من ق19م

جدول أسماء قضاة نواحي معسكر، من عمل الطالب، اعتمادا على مجموعة من المصادر.

الملحق الخامس والعشرون



خريطة معسكر وضواحيها، .http://gallica.bnf.fr.

قائمة المصادر والمراجع

قـــائمة المصـــادر والمراجع:

1- القرآن الكريم

أولا: المصادر:

المصادر المخطوطة:

2- الجامعي أبو زيد عبد الرحمن، شرح أرجوزة الحلفاوي في فتح مدينة وهران، مخطوط مصور بموقع: المكتبة الرقمية العربية www.kadl.Sa، 25-11-2016م.

3- ابن زرفة أبو محمد المصطفى بن عبد الله، الرحلة القمرية في السيرة المحمدية، مخطوط بالمكتبة الوطنية، رقم 2597.

4- الحاج العربي بن محمد بن عبد الله، الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى الحجاز، مخطوط بخزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر –تيغنيف–، بدون رقم.

الوثائق والأحكام:

5- وثيقتان في غياب الصافي بن بومدين الكساني عن أهله، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

6- وثيقة إحالة حكم لسيدي محمد بن دحوا، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

7- وثيقة إنكار بقتل عِجلة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

8- وثيقة إقرار في أخذ ثمانية أحمال شعير، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

9- وثيقة إقرار في قتل عِجلة من البقر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

10- وثيقة دعوى السيد الحبيب بن شرور في غيابه عن تزويج أخته فاطمة، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

11- وثيقة دفع عشر ريالات لبن يحي ولد بو عزى، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

12- وثيقة هبة ميراث السيدة خديجة بنت السيد السنوسي بن الهاشمي، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر، بدون رقم.

13- وثيقة ميراث أبو علام بن محمد، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

14- وثيقة ميراث هبة بنت عبد الرحمن، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

15- وثيقة منازعة في شأن فاطمة بنت السيد الجيلاني بن الهاشمي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

16- وثيقة منع زوج من أهله ورزقه، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

17- وثيقة نازلة في قبول الشهادة على السارق، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

18- شجرة نسب أولاد سيدي احمد بن علي، وثيقتان مصورتان بمكتبتي، بدون رقم.

19- وثيقة في الرجوع عن حكم قضائي، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

20- وثيقة في حكم جرح بن عبد القادر بن الجيلاني، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

21- وثيقة صداق زهرة بنت معمر، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

22- وثيقة تقسيم حصص السقاية، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

23- وثيقة رسالة من القايد عده ولد محمد بن قدور، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

24- وثيقة رسالة من متولي أمور العرب في شأن الخيل، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

25- وثيقة شراء قطعة أرض، خزانة الشيخ محمد التهامي، معسكر، بدون رقم.

26- وثيقة خلاف فاطمة بنت سي الجيلاني مع زوجها، خزانة السيد باهي قدور، معسكر، بدون رقم.

المصادر المطبوعة:

27- الأندلسي أبو بكر محمد بن عاصم ، تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، تح: محمد عبد السلام محمد، دار الآفاق العربية، القاهرة –مصر-، ط1، 2011م.

28- بن بكار الهاشمي، كتاب مجموع النسب والحسب والفضائل والتاريخ والأدب في أربعة كتب، مطبعة بن خلدون، تلمسان، 1961م.

29- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق –بيروت-، ط1، 2002م.

30- الجزائري محمد بن ميمون، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح: محمد بن عبد الكريم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1972م.

31- بن هطال أحمد التلمساني، رحلة محمد الكبير إلى الجنوب الصحراوي الجزائري، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1996م.

32- الوزان الحسن بن محمد الفاسي، وصف إفريقيا، تر: محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط2، ج2، 1983م.

33- وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، تح : عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م.

34- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، تح : عبد الرحمن بن محمود الأطرم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط1، ج1، 2005م.

35- أبو الوفاء بهاء الدين اليعمري المالكي، تبصرة الحُكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1995م.

36- الزياني محمد بن يوسف، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تح: المهدي البوعبدلي، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م.

37- بن حوقل أبو القاسم، كتاب صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، لبنان، 1992م.

38- حشلاف عبد الله بن سيدي علي ، كتاب سلسلة الأصول في شجرة أبناء الرسول، نشر الذاكر المذكور، الجزائر ، ط1، 2006م.

39- الماوردي أبو الحسن، نصيحة الملوك، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، د.ت.ط.

40- المدني أحمد توفيق ، مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974م.

41- المزاري بن عودة ، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر، تح: يحي بوعزيز، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط1، ج1، د.ت.ط.

42- محمد بن عبد القادر، تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر، المطبعة التجارية، الإسكندرية –مصر-، ج1، 1903م.

43- المحتسب محمد بن احمد بن بسام، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تح: محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب المصرية، مصر، د.ت.ط.

44- ابن المفتي حسين بن رجب شاوش، تقييدات ابن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها، بيت الحكمة، الجزائر، ط 1، 2009م.

45- المشرفي عبد القادر بن عبد الله، بهجة الناظر في أخبار الداخلين تحت ولاية الإسبانيين بوهران من الأعراب كبني عامر، د.د.ط، د.ت.ط.

46- الناصري أبو راس المعسكري الجزائري، عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، تح: بوركبة محمد، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، ج1، 2012م.

47- // // //، لقطة العجلان في شرف الشيخ عبد القادر بن زيان وأنه من بني زيان ملوك تلمسان، تح: حمدادو بن عمر، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، 2011م.

48- // // //، فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته، تح: محمد بن عبد الكريم الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، د.ت.ط.

49- // // //، زهر الشماريخ في علم التاريخ، تح: حبيب يعقوب، دار الحمراء، سيدي بلعباس، 2014م.

50- // // //، نظم عجيب في فروع قليل نصها مع كثرة الوقوع، تح: تقي الدين بوكعبر، منشورات نداء التراث، د.ت.ط.

51- رحلة العالم الألماني: ج. أو. هابنسيترايت إلى الجزائر وتونس وطرابلس، تر: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب، تونس، د.ت.ط.

52- الرماصي مصطفى، حاشية الرماصي على التتائي على خليل، تح: مصطفى بن حسّان، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، ط1، ج1، 2015م.

53- الرّاشدي أحمد بن محمد بن علي بن سحنون، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، تح: المهدي البوعبدلي، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر ط1، 2013م.

54- شهاب الدين بن عبد الله، كتاب آداب القضاء وهو الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات، تح: محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية، ط 2، 1982م.

55- الشوكاني محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط: الأخيرة، ج 8، د.ت.ط.

56- التسولي أبو الحسن علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التُحفة، مطبعة مصطفى محمد، مصر، ج1، د.ت.ط.

57- خوجة حمدان بن عثمان، المرآة، تح : محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005م.

58- بن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، دار الفكر، بيروت، 2012م.

59- خليل بن إسحاق المالكي، مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك، دار الفكر، لبنان، 2012م.

60- الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط 11، ج 18، 1996م.

ثانيا: المراجع باللغة العربية:

61- أحمد صبحي منصور، الحسبة دراسة أصولية تاريخية، مركز المحروسة للنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1995م.

62- الجزائري بشير ضيف بن أبي بكر بن عمر، فهرسة معلمة التراث الجزائري بين القديم والحديث، ثالة، الجزائر، ط2، 2007م.

63- الجيلالي محمد، مدينة معسكر ومناقب أئمتها في القرن العشرين، نشر ابن خلدون، تلمسان، د.ت.ط.

64- الجميعي عبد المنعم، الدولة العثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007م.

65- هلايلي حنيفي، بنية الجيش الجزائري خلال العهد العثماني، دار الهدى، الجزائر، ط1، 2007م.

66- بن حموش مصطفى أحمد، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العُثماني الجزائري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات، ط1، 2000م.

67- الحفناوي أبو القاسم محمد، تعريف الخلف برجال السلف، مطبعة بيير فونتانة الشرقية، الجزائر، 1906م.

68- الكتاني عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 2، ج2، 1982م.

69- المدني أحمد توفيق، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر وإسبانيا 1492-1792، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د.ت.ط.

70- مزهود الصادق، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، ط2، 2012م.

71- منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م.

72- منشورات مخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية، معسكر المجتمع والتاريخ، مكتبة رشاد للطباعة والنشر، الجزائر، ط1، 2014م.

73- المضيان ماجد بن صالح، دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة الإسلامية، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، السعودية، 2007م.

74- نويهض عادل، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، لبنان، ط2، 1980م.

75- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1500- 1830م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ج2، ط1، 1998م.

76- سعيدوني ناصر الدين، ورقات جزائرية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2000م.

77- // // //، الملكية والجباية في الجزائر أثناء العهد العثماني، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 2، 2013م.

78- // // //، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1800- 1830، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م.

79- البوعبدلي المهدي، الحياة الثقافية بالجزائر، عالم المعرفة، الجزائر، ط1، 2013م.

80- بوعزيز يحي، مدينة وهران عبر التاريخ، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 2002م.

81- // // //، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، دار الهدى، الجزائر، ج1، د.ت.ط.

82- // // //، المراسلات الجزائرية الإسبانية في أرشيف التاريخ الوطني لمدريد (1798-1780م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993م.

83- عميراوي احميدة، قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث، دار الهدى، عين مليلة، 2005م.

84- // // //، الجزائر في أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا أنموذجا)، دار الهدى، الجزائر، 2009م.

85- فارس محمد خير، تاريخ الجزائر الحديث من الفتح العثماني إلى الاحتلال الفرنسي، د.د.ط، دمشق، ط1، 1969م.

86- القاسمي ظافر، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي –الكتاب الثاني السلطة القضائية–، دار النفائس، بيروت، ط2، 1983م.

87- قنان جمال، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500-1830، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2010م.

88- شرف عبد الحق، العربي بن عبد القادر بن علي المشرفي –حياته وآثاره–، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ط1، 2012م.

ثالثا: المراجع باللغة الفرنسية:

89- Mohamed Ben Cheneb, Mots Turc et Persans Conservés dans Le Parler Algérien, Ancienne Maison Bastide- Jourdan Jules Carbonel, Alger, 1922.

رابعا: الموسوعات والمعاجم:

90- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج 15، د.ت.ط.

91- معصر عبد الله، تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 2007م.

خامسا: الأطروحات والرسائل الجامعية:

92- بحري أحمد، الحياة الاجتماعية بالجزائر في عهد الدايات، رسالة ماجستير تاريخ وحضارة إسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2001- 2002م.

93- // // //، حاضرة مازونة دراسة تاريخية وحضارية في العمران الحديث 1500- 1900، رسالة دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012- 2013م.

94- بليل رحمونة ، القناصل والقنصليات الأجنبية بالجزائر العثمانية من 1564 إلى 1830م، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2010-2011م.

95- بلغيث عبد القادر، الحياة السياسية والاجتماعية بمدينة وهران خلال العهد العثماني، ماجستير تاريخ وحضارة إسلامية، قسم الحضارة الإسلامية كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013-2014م.

96- بعثمان عبد الرحمن، القضاء في توات خلال القرنين 18/17م، دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، 2015-2016م.

97- جانبولات أورهان صادق، قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي، أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2009م.

98- درقاوي منصور، الموروث الثقافي العثماني بالجزائر ما بين القرنين (10-13هـ/16-19م) بين التأثير والتأثر، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، 2014-2015م.

99- دغموش كاميلية، قبائل الغرب الجزائري بين الإحتلال الإسباني والسلطة العثمانية (1509-1792)، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014م.

100- زوزو نسيمة، القضاء الفرنسي في الجزائر (1830-1914م)، ماستر في التاريخ المعاصر، شعبة التاريخ، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، 2014-2015م.

101- حماش خليفة، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري –قسنطينة-، 2006م.

102- حمدادو بن عمر، المساهمة العلمية لمتصوفة بايلك الغرب خلال القرنين (18-17م)، دكتوراه في الحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012-2013م.

103- الحميضي عبد الرحمن إبراهيم عبد العزيز، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، دكتوراه في الكتاب والسنة، فرع الكتاب والسنة، قسم الدراسات العُليا، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، 1403-1404م.

104- حمصي لطيفة، المجتمع والسلطة القضائية –المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1830/1710 أنموذجا-، ماجستير في التاريخ، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2011-2012.

105- بوكعبر تقي الدين، دراسة وتحقيق مخطوط للعربي المشرفي في الرد على أبي راس الناصر في قضية نسب أسرة المشارفة، ماجستير الدولة والمجتمع في الجزائر خلال العهد العثماني، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014م.

106- لزغم فوزية، البيوتات والأسر العلمية بالجزائر خلال العهد العثماني ودورها الثقافي والسياسي، دكتوراه تاريخ وحضارة إسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014م.

107- مقصودة محمد، الكراغلة والسلطة في الجزائر خلال العهد العُثماني (1830-1519)، ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2014م.

108- مرتاض عبد الحكيم، الطرق الصوفية بالجزائر في العهد العثماني (1518- 1830م) تأثيراتها الثقافية والسياسية، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران –أحمد بن بلة 1-، 2015- 2016م.

109- مخفي مختار، العلماء والسلطة بالجزائر خلال العهد العثماني، ماجستير في التاريخ الحديث، قسم العلوم الإنسانية، كلية الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة معسكر، 2011-2012م.

110- بن العيفاوي علي، مدينة مُعسكر ودورها في العهد العثماني، ماجستير في التاريخ الحديث، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009م.

111- فريدي محمد، الحق في تولي الوظائف العامة –تولية المرأة القضاء-، ماجستير في حقوق الإنسان، قسم الشريعة والقانون، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2011-2012م.

112- صحراوي كمال، أوضاع الريف في بايلك الغرب الجزائري أواخر العهد العثماني، دكتوراه في التاريخ الحديث، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012-2013م.

113- القاسمي عبد المنعم الحسني، ذخيرة الأواخر والأول فيما ينتظم من أخبار الدول –الجزء الخاص بالجزائر- لأبي حامد العربي بن علي المشرفي ماجستير في أصول الدين، مارس 2001م.

114- قسيار عبد القادر، التراث الثقافي للجزائر خلال العهد العثماني من خلال المجلة الإفريقية (1856-1962)، ماجستير تاريخ حديث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة معسكر، 2012- 2013م.

115- شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، ماجستير تاريخ حديث، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر 2005-2006م.

116- شعالة كريمة، الأسرة العلمية ببايلك الغرب 1518- 1830م، ماستر تاريخ الحوض الغربي المتوسط، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مصطفى اسطنبولي –معسكر-، 2014-2015م.

117- خينش وحي ، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –الجيش أنموذجا-، مذكرة ماستر تخصص التاريخ المعاصر، شعبة التاريخ، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية –قطب شتمة-، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، 2014- 2015م.

118- بوغدادة الأمير، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –القضاء أنموذجا-، ماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة-، 2007-2008.

119- غطاس عائشة، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830، دكتوراه في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر، 2000-2001م.

سادسا: المجلات والدوريات باللغة العربية:

120- بحري أحمد، ملامح التاريخ الثقافي للجزائر في العهد العثماني، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع9، 2012م، ص ص 253- 267.

121- // // //، وضع التعليم والعلماء في الجزائر العثمانية، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع 11، 2014م، ص ص 283- 292.

122- بكاري عبد القادر، الإسهامات الثقافية والكتابات التاريخية لعلماء الجزائر العثمانية –أبو راس الناصري أنموذجا-، مجلة الخلدونية، جامعة بن خلدون، تيارت، ج6، 2013م، ص ص 117- 130.

123- بلبراوات بن عتو، إستراتيجية الباي محمد الكبير في فتح وهران والمرسى الكبير، مجلة الثقافة الإسلامية، ع6، 2010م، ص ص – 60.

124- // // //، الباي محمد الكبير باي وهران 1779- 1797م: حياته وآثاره، مجلة عصور، ع 3، جوان 2003م، ص ص 157- 164.

125- بن داهة عدة، النزعة الجهادية لطلبة العلم وحملة القرآن الكريم في منطقة معسكر خلال العهد العثماني، مجلة المواقف، ع 3، ديسمبر 2008م، ص ص 85- 92.

126- هلايلي حنيفي، الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثُنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، المجلة التاريخية المغاربية، منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، تونس، ع 134، مارس 2009م، ص ص 141- 158.

127- هلايلي حنيفي، النشاط التجاري في مدينة الجزائر العثمانية على ضوء مخطوط قانون على الأسواق، المجلة التاريخية المغاربية، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، تونس، ع 117، جانفي 2004م، ص ص 112- 118.

128- حمدادو بن عمر، التعريف بالتراث المخطوط للشيخ مصطفى بن عبد الله بن مؤمن الرماصي (1136هـ/1724م)، مجلة الحضارة الإسلامية، ع 22-23، ماي 2014م، ص ص 415- 436.

129- لعباسي محمد، علاقة رجال الإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة الحضارة الإسلامية، جامعة وهران، ع 20-21، فبراير 2014م، ص ص 537- 562.

130-لشهب بوبكر، منهج الاجتهاد في النوازل، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع1، يونيو 2010م، ص ص 52- 62.

131- المشهداني مؤيد محمود حمد وسلوان رشيد رمضان، أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني 1518- 1830م، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، ع 16، مج: 5، نيسان 2013م، ص ص 411- 455.

132- عامر محمود، المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، مجلة دراسات تاريخية، ع 117- 118، كانون الثاني- حزيران 2012م، ص ص 357-371.

133- البوعبدلي المهدي، الرباط والفدا في وهران والقبائل الكبرى، مجلة الثقافة الإسلامية، ع 6، 2010م، ص ص 11- 29.

134- فكاير عبد القادر، دور العلماء والرباطات في مواجهة العدوان الإسباني على الجزائر، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، عدد خاص، أفريل 2008م، ص ص 280- 290.

135- بوشنافي محمد، دور الطلبة في تحرير وهران الثاني من الاحتلال الإسباني عام 1792م، مجلة الثقافة الإسلامية، ع 6، 2010م، ص ص 61- 73.

136- شرف عبد الحق، صورة الأسرة المشرفية بمنطقة معسكر في كتابات يحي بوعزيز، مجلة الناصرية، ع 1، جوان 2011م، ص ص 131- 144.

137- بوشريط أمحمد، الرماصي وإسهاماته الثقافية، ع7-8، عصور الجديدة، 2012، 2013م، ص ص 198- 213.

138- خروبي فتيحة، بايلك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني وتطوره فيما بين 1563-1792م، المرآة للدراسات المغاربية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، ع1، جانفي 2014م، ص ص 193- 212.

سابعا: الدوريات والمجلات باللغة الفرنسية:

139- Gorguos, Expédition de Mohamed El Kbire, Bey de Mascara, dans les contrées du sud, Revue Africaine, Alger, Volume 3, 1858, p p 53- 61.

140- M. Gorguos, Notice sur le bey d’Oran, Mohamed el Kebire, Revue Africaine, Volume 1, 1856, p p 403- 416.

فهرس الموضوعات

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة